أزمة النظام الرأسمالي رؤية تشخيصية علاجية من منظور الاقتصاد الإسلامي

إعداد

د/ محمد محمد عطيه الغزالى

أستاذ مساعد بقسم الفقه المقارن

بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي،

جامعة الأزهر،جمهورية مصر العربية

أزمة النظام الرأسمالي رؤية تشخيصية علاجية من منظور الاقتصاد الإسلامي

محمد محمد عطيه الغزالى

قسم الفقه المقارن بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الالكتروني: alghazaly2@gmail.com

الملخص:

مثل موضوع هذا البحث رؤية تشخيصية وعلاجيه لأزمات النظام الرأسمالي سواء كانت أزمات اقتصادية أو ماليه، من خلال بحث أهم أسباب هذه الأزمات التي مر بها هذا النظام لتشخيصها والوقوف على طبيعتها، سواء كانت من طبيعة النظام ومن صميم قواعده وسياساته، أم كانت أسباب خارجة عنه ولكنها اصابته فتسببت في وقوع بعض أزماته أو ساعدت في حدوثها، ومن خلال بحث سياسات النظام وإجراءاته لمواجهة هذه الأزمات ومدى تغلبه عليها وقضاءه على مسبباتها، أمكننا الوقوف على مدى كفاءة هذا النظام، وكان ذلك كله من منطلق رؤية النظام الاقتصادي الإسلامي فهي المعيار الذى قيس عليه مدى كفاءة النظام الرأسمالي في مواجهة الأزمات؛ وذلك لما تميز به الاقتصاد الإسلامي من كفاءة قواعده، وسياساته، ومشروعية وسائله وأدواته؛ وثبوت قدرته على مواجهة كافة الأزمات الاقتصادية أو المالية سواء بطرق علاجية أو وقائية تمنع من وقوع الأزمات، واقتضى الوقوف على ما سبق أن قسمت البحث إلى مبحثين، تناول الأول بيان مفهوم الأزمة عامة والأزمة الاقتصادية والأزمة المالية ومظاهر كل منها وأنواعها تفصيلا وذلك في ثلاث مطالب، ثم تناول المبحث الثاني في خمسة مطالب دراسة الأسباب التي ثبت من خلال البحث ارتباطها بوقوع أزمات النظام الرأسمالي المتكررة سواء كانت أسباب تعود إلى طبيعة الأنشطة الاقتصادية، أو أسباب متعلقة بطبيعة النظام الرأسمالي، أو سياساته التمويليه، أو أسباب متعلقة بالعولمة الاقتصادية والمالية، أو أسباب متعلقة بالفساد وسوء الإدارة وانعدام الكفاءة، ثم ختم البحث ببيان نتائجه وتوصياته وقائمة مراجعه.

الكلمات المفتاحيه :الأزمة الاقتصادية ، الأزمة المالية ، النظام الرأسمالي ، الاقتصاد الإسلامي، السياسة التمويليه.

The Crisis of the Capitalist System: A Diagnostic and Therapeutic Perspective from the Standpoint of Islamic Economics

Mohamed Mohamed Attia El-Ghazaly
Department of Comparative Jurisprudence, Saleh Kamel Center for Islamic Economics, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt
Email: alghazaly2@gmail.com

Abstract:
This research presents a diagnostic and therapeutic perspective on the crises of the capitalist system—whether economic or financial—by examining the main causes behind the crises experienced by this system, diagnosing them, and identifying their nature. These causes may stem from the inherent structure, principles, and policies of the capitalist system itself, or they may be external factors that have impacted the system and contributed to the occurrence of certain crises.By analyzing the system's policies and procedures in addressing these crises and its ability to overcome them and eliminate their causes, the study evaluates the overall efficiency of the capitalist system. This evaluation is conducted from the standpoint of the Islamic economic system, which serves as a benchmark for measuring the capitalist system's effectiveness in managing crises. The Islamic economic system is distinguished by the efficiency of its principles and policies, the legitimacy of its means and tools, and its proven ability to confront both economic and financial crises, whether through curative methods or preventive measures that avert the occurrence of crises.To address the above, the research is divided into two main sections. The first section explains the concept of crisis in general, and more specifically, economic and financial crises—their manifestations and various types—in three main subsections. The second section, in five subsections, explores the causes found to be linked to the repeated crises of the capitalist system. These include causes related to the nature of economic activities, the capitalist system itself, its financial policies, economic and financial globalization, and issues of corruption, mismanagement, and lack of efficiency.The research concludes with a summary of findings, recommendations, and a list of reference

Keywords: Economic crisis, Financial crisis, Capitalist system, Islamic economics, Financial policy.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين النبي الهادي الأمين المبعوث رحمة للعامين، وأشهد أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في سبيل ربه حتى أتاه اليقين.

مقدمة في أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تأتي أهمية موضوع هذا البحث من حيث كونه يمثل رؤية تشخيصية وعلاجية لأزمات متكررة للنظام الرأسمالي، والتي مثّل البعض منها في حينه ظاهرة عالمية، متعدية حدود الدول والقارات جبرًا وقهرًا؛ بالرغم من محاولة الكثير التصدي لهذه الأزمات من خلال اتخاذ الكثير من الإجراءات العلاجية والوقائية دون جدوى، ويعد موضوع الأزمات المالية والاقتصادية العالمية للنظام الرأسمالي ظاهرة قديمة حديثة متجددة، بل إنها توصف بالدورية، فكم مرّ بالنظام الرأسمالي من أزمات تفاوتت في شدتها وآثارها واتساعها؛ ولكن أزمة نهاية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين عام ٢٠٠٨م كانت أكثر شهرة مما سبقها، مما حدا بالبعض أن يقارن بينها وبين أزمة الكساد الكبير في ثلاثينيات القرن العشرين، ومردّ هذه الشهرة والأهمية كونها نالت من أكبر نظام اقتصادي يسود معظم وأكبر دول العالم الآن، وكذلك لكونها تضرب بعمق في قواعد وأساسات هيكل أكبر اقتصاد في العالم، اقتصاد أقوى دولة في العالم، دولة القطب الأوحد التي يمثل اقتصادها ثلث اقتصاد العالم، وقد نالت الأزمة من ذلك الاقتصاد، مزلزلة قواعده، مهددة إياه بالسقوط، ولولا تدافع دول العالم لإنقاذه خوفًا من توابع انهياره، لسقط هذا الاقتصاد والنظام الذي يقوده. ذلك دفع الكثير من الباحثين والمؤسسات العلمية إلى بحث أسباب هذه الأزمة وما سبقها من أزمات، ولما كان النظام الاقتصادي الإسلامي هو المستقبل القادم لاقتصاديات العالم – بمشيئة الله تعالى – لما يتميز به من كفاءة قواعده، وسياساته، ونبل غاياته، ومشروعية وسائله، وأدواته؛ كان لزامًا على الباحثين في مجاله أن يقوموا بما عليهم من واجب الدعوة إليه، باعتباره جزءًا من شريعة الإسلام، وأن يبيّنوا للناس محاسنه وميزاته وقدراته. ولما كان موضوع الأزمة من الموضوعات الاقتصادية التي يمكن من خلالها إجراء المقارنة بين الأنظمة الاقتصادية المختلفة في أهم جوانب الأزمة، من حيث أسبابها، وطرق علاجها، وكيفية الوقاية منها، وجدت ذلك مرمى للبحث في هذا الموضوع الهام؛ لإثبات ما يتسم به النظام الاقتصادي الإسلامي من مزايا لا تتحقق لكثير من الأنظمة الأخرى، ولبيان أنّ السير على هديه يجنبنا كافة الأزمات.

إشكالية البحث:

الإشكالية التي يعالجها هذا البحث هي: إلى أي مدى يمكن للنظام الاقتصادي الإسلامي أن يقدم حلولًا ناجعة لأزمات النظام الرأسمالي، من خلال تشخيص مكامن الخلل في الرأسمالية، وبيان البدائل التي يقدمها الاقتصاد

الإسلامي لتحقيق العدالة الاقتصادية والاستقرار المجتمعي وتوقِّي الأزمات مبدئيًا وعلاجها عند تحققها.

فروض البحث:

١- يفترض البحث أن الأزمات التي يعاني منها النظام الرأسمالي ليست طارئة أو عرضية، وإنما ناتجة عن خلل بنيوي في فلسفته ومبادئه وقواعده الأساسية؛ مما يؤدي إلى عجزه عن تحقيق العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة بشكل متوازن؛ مما يؤدي إلى تفاوت اقتصادي كبير بين الطبقات.

٢- يفترض البحث أن غياب البعد الديني والأخلاقي والقِيَمي في النظام الرأسمالي يسهم في تفشي الأزمات الاقتصادية والمالية والأخلاقية، مثل المضاربات والاحتكار والاستغلال وغير ذلك من ممارسات يقرها هذا النظام.

٣- يفترض البحث أن تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، بمنظومته المتكاملة بشكل عملي (كالزكاة، تحريم الربا، تشجيع الوقف، توزيع الثروة)، يمكن أن يقدِّم حلولًا واقعية وعادلة لمعالجة أزمات النظام الرأسمالي ويؤدي إلى تحقيق التوازن بين الكفاءة الاقتصادية والعدالة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١- الوقوف على مفهوم الأزمة وأنواعها.

٢- معرفة أسباب الأزمات الاقتصادية والمالية في النظام الاقتصادي الرأسمالي من وجهة نظر النظام الاقتصادي الإسلامي.

٣- اختبار مدى كفاءة النظامين الرأسمالي والإسلامي في مواجهة الأزمات الاقتصادية والقضاء عليها وقائيًا وعلاجيًا.

٤- اختبار مدى قابلية النظام الاقتصادي الرأسمالي لإصلاح مواطن الخلل فيه وقدرته على تطوير سياساته في ظل دعوى ثبات قواعده ومبادئه.

٥- اختبار سياسات العولمة الاقتصادية والمالية ومدى تأثيرها في الاقتصاديات المختلفة من حيث مقاومة عوامل الأزمة وعلاجها أو التسبب في انتشارها.

منهج البحث:

يعتمد البحث على منهجين هما:

المنهج الاستنباطي:

ويتمثل في دراسة الإطار الفقهي للنظام الاقتصادي في الفكر الإسلامي والوقوف على الأحكام الفقهية التي تحكم السلوك الاقتصادي للفرد والمجتمع، وذلك في ضوء ما ورد في مصادر الشريعة الإسلامية، وفي ضوء الدراسات والبحوث المعاصرة التي تمت في هذا المجال؛ بهدف الوقوف على ما سُطِّر في موضوع هذه الدراسة بصفة خاصة، وفي الأزمات الاقتصادية والمالية بصفة عامة.

المنهج الاستقرائي:

ويتمثل في استقراء التاريخ والواقع والأدبيات الاجتماعية والاقتصادية، واستقراء التطبيقات المختلفة للنظم الاقتصادية المعاصرة، وبخاصة النظام الرأسمالي والنظام الإسلامي، بهدف الوقوف على الواقع العملي بشأن موضوع الدراسة، وبيان الأسباب التطبيقية التي تؤدي إلى نشوء الأزمة وكيفية توقيها أو معالجتها في كلا النظامين.

الدراسات السابقة :

١- دراسة الدكتور نبيل حشاد، "الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨: الانعكاسات على الاقتصاد العالمي والاقتصاد العربي"، الصادرة عن الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية، الطبعة الأولى ٢٠٠٨، أعدّها الباحث في ثمانية فصول، بيّن في أولها مفهوم الأزمة، وفي ثانيها الأزمة المالية الآسيوية ما بين عام ١٩٩٧ حتى عام ١٩٩٨م، وفي الفصل الثالث تناول أزمة الكساد العالمي الكبير في الفترة من عام ١٩٢٩ حتى ١٩٣٣م، وفي الفصل الرابع تناول بدايات الأزمة المالية العالمية عام ٢٠٠٨م، وفي الفصل الخامس تناول تطورات أزمة التمويل العقاري والسياسة النقدية للنظام الرأسمالي، أما الفصل السادس فتناول انعكاسات تلك الأزمة على الأسواق المالية، وفي الفصل السابع بيّن دور صندوق النقد الدولي في الأزمة المالية العالمية، وفي الفصل الثامن تناول انعكاسات هذه الأزمة على الاقتصادات العربية.ولم تتناول الدراسة أيًّا من جوانب الاقتصاد الإسلامي أو دوره في مكافحة ومعالجة الأزمات.

٢- بحث الدكتور عمر ياسين محمود خضيرات بعنوان" :الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة ٢٠٠٨ وموقف الاقتصاد الإسلامي منها"، كلية إربد الجامعية – جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن. قسّم الباحث دراسته إلى أربعة مباحث رئيسية: المبحث الأول :تناول فيه الأزمات المالية: المفهوم والأنواع. المبحث الثاني :بحث فيه مفهوم وطبيعة الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي، وعلاقة ذلك بالأزمة الاقتصادية العالمية. المبحث الثالث : عرض فيه الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية لعام ٢٠٠٨، من حيث نشأتها وتطورها. المبحث الرابع :تناول فيه موقف الاقتصاد الإسلامي من الأزمة المالية العالمية، واستعرض من خلاله الاتجاهات المختلفة لموقف الاقتصاد

الإسلامي من الأزمة، كما بحث في البنوك الإسلامية: ماهيتها، أهدافها، خصائصها، وكيف تعاملت هذه البنوك مع الأزمة، مبينًا كيف تجنبت الوقوع فيها بفضل التزامها بالمبادئ الإسلامية. وقد بيّن الباحث في هذا السياق أهم ما يتميز به الاقتصاد الإسلامي من أسس وقواعد في المعاملات المالية، وأسواق المال، والمعاملات المصرفية، والتي مكّنته من الصمود في وجه تداعيات الأزمة.

٣- كتاب :الأزمة المالية العالمية: أسباب وحلول من منظور إسلامي إعداد : مجموعة من الباحثين

الجهة :مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي – مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية الطبعة :الأولى، ٢٠٠٩م، تضمن هذا الكتاب مجموعة من البحوث العلمية التي تناولت في مجملها أسباب الأزمات الاقتصادية والمالية في النظام الرأسمالي، مع التركيز على كيفية مواجهتها وموقف الاقتصاد الإسلامي منها، نظريًا وتطبيقيًا. ومن أبرز البحوث التي احتواها:

د. سامي إبراهيم السويلم :بحث بعنوان "التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي"، تناول فيه الباحث مفهوم التقلبات والدورات الاقتصادية، وأكد على وجوب إنظار المعسر، وبيع الدين، وتحريم الربا، باعتبارها من المبادئ الاقتصادية الإسلامية الكفيلة بتقليص نطاق الأزمات ومنع تفاقمها.

د. أحمد مهدي بلوافي :بحث بعنوان "أزمة عقار.. أم أزمة نظام؟"، ركّز فيه على أسباب حدوث الأزمات المالية عمومًا، وناقش أسباب الأزمة المالية لعام ٢٠٠٨م، مع تحليل ما إذا كانت الأزمة ناتجة عن قطاع العقارات فحسب أم عن النظام الرأسمالي بأكمله .كما تناول الأبعاد الجديدة التي أظهرتها الأزمة، والحلول المقترحة لعلاجها، وذلك من وجهة النظر الرأسمالية فقط، دون تبني صريح للمنظور الإسلامي في هذا البحث بعينه.

خطة البحث:

سعيًا نحو تحقيق أهداف البحث قسمته إلى مبحثين:

في المبحث الأول أتناول التعريف بماهية الأزمة وبيئتها أو مجالها وأنواعها، وفي المبحث الثاني نتعرف على أسباب الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي من وجهة نظر الرأسماليين أنفسهم ومن وجهة نظر النظام الإسلامي،

وكيف يتوقّى النظام الإسلامي هذه الأسباب، ثم أختتم ذلك ببيان أهم نتائج البحث وتوصياته.

وعليه فقد وضعت للبحث خطة تفصيلية على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الأزمة وأنواعها، وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: الأزمة لغة واصطلاحًا.**
- **المطلب الثاني: الأزمات الاقتصادية ومظاهرها.**
- **المطلب الثالث: أنواع الأزمات الاقتصادية.**

المبحث الثاني: أسباب الأزمات الاقتصادية – رؤية تشخيصية علاجية، وفيه خمسة مطالب:

- **المطلب الأول: الأسباب الطبيعية للأنشطة الاقتصادية.**
- **المطلب الثاني: الأسباب المتعلقة بطبيعة النظام الاقتصادي.**
- **المطلب الثالث: الأسباب المتعلقة بالسياسة التمويلية.**
- **المطلب الرابع: الأسباب المتعلقة بالعولمة الاقتصادية والمالية.**
- **المطلب الخامس: الأسباب المتعلقة بالفساد وسوء الإدارة وانعدام الكفاءة.**

نتائج البحث وتوصياته وقائمة المراجع.

المبحث الأول
ماهية الأزمة وأنواعها

نتعرض في هذا المبحث لبيان ماهية الأزمة لغة واصطلاحا، ثم نبين مفاهيم الأزمات الاقتصادية ومظاهرها، ثم أنواع الأزمات الاقتصادية تفصيلاً مع الإشارة لبيئة الأزمات المالية عند بيان أنواع الأزمات المالية بالتفصيل، وذلك من خلال تقسيم هذا المبحث للمطالب التالية.

المطلب الأول: الأزمة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: الأزمات الاقتصادية ومظاهرها.

المطلب الثالث: أنواع الأزمات الاقتصادية.

المطلب الأول
الأزمة لغة واصطلاحاً

- الأزمة في اللغة.

تعنى الشدة والقحط وجمعها إزم كبدرة وبدر[١]. ومن قبيل هذا المعني ما روي عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه– قال كان رسول الله – ﷺ – يقول: **" اشتدي أزمة تنفرجي "**[٢].

والأزمة السنة المجدبة..... وأزم عليهم العام والدهر يأزم أزما وأزوما اشتد قحطه وقيل اشتد وقل خيره، والمتأزم المتألم لأزمة الزمان وشدته [٣].

والمتأزم من أصابته أزمة، ويقال أصابتنا أزمة أي شدة ويقال للسنة الشديدة أزمة[٤].

---

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى ج١٢/صـ١٦.، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، دار النشر، مكتبة لبنان ناشرون بيروت ، ١٤١٥، ١٩٩٥، تحقيق: محمود خاطر ج١/ص٦. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، الناشر، دار الهداية، تحقيق مجموعة من المحققين ج٣١/صـ٢١٣.

(٢) محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، مسند الشهاب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧، ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ج١/صـ٤٣٦ حديث رقم ٤٩٨ ، وقيل فى هذا الحديث : ذكر العجلوني في كتاب كشف الخفاء برقم، ٣٦٦، اشتدي أزمة تنفرجي قال رواه العسكري والديلمي والقضاعي عن علي بسند فيه كذاب وهو : الحسين بن عبد الله بن ضميرة . كذبه مالك وقال أبو زرعة ليس بشيء أضرب على حديثه، وسرده الذهبي في ميزان الاعتدال، ١ ٥٣٨، فالحديث موضوع ومعناه أبلغي يا شدة في الشدة النهاية حتى تنفرجي .، انظر ذلك فى علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار النشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، ج٣/صـ١١١ حديث رقم ٦٥١٧.

(٣) محمد بن مكرم بن منظور، مرجع سابق، ج١٢/صـ١٦ ،١٧.

(٤) محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، مرجع سابق، ج٢/صـ٢٤، ج٣١/صـ٢١٤.

وأزمتهم السنة أزما استأصلتهم[١]، وأزم الزمان اشتد بالقحط والأزمة اسم منه[٢]. ومن قبيل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾[٣]. أي لقد اختبرنا قوم فرعون وأتباعه على ما هم عليه من الضلالة بالسنين، يقول بالجدوب سنة بعد سنة والقحوط، يقال منه أسنت القوم إذا أجدبوا،... وعن قتادة أخذهم الله بالسنين بالجوع عاما فعاما[٤].

وفي الحديث عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله – ﷺ – **" سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يهلك أمتي بالسنين فأعطاني وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطاني وسألته أن لا يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعني هذا"** [٥].

والأزمة من المجاعة والإمساك عن الطعام[٦]، والأزمة الأكلة الواحدة في اليوم مرة كالوجبة[٧].

والمأزم: الطريق الضيق بين الجبلين ومنه قيل لموضع الحرب مأزم لضيق المجال وعسر الخلاص[٨].

والأزمة الضيق والشدة يقال أزمة مالية وأزمة سياسية وأزمة مرضية والقحط والحمية[٩].

---

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، مرجع سابق، ج١٢/صـ ١٧.

(٢) أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، بيروت، ج١/صـ١٣.

(٣) [سورة الأعراف الآية :١٣٠]

(٤) محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ ج٩/ صـ٢٨، ٢٩.

(٥) محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١هـ – ١٩٩٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، وقال فيه : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ج ٤ ، ص ٥٦٢، حديث رقم ٨٥٧٦.

(٦) محمود بن عمر الزمخشري، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة، لبنان، الطبعة: الثانية، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم ج١/صـ٤٢.

(٧) محمد بن مكرم بن منظور، مرجع سابق، ج١٢/صـ ١٨. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، مرجع سابق، ج٣١/صـ٢١٣ .

(٨) أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، مرجع سابق، ج١/صـ١٣، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مرجع سابق، ج١/صـ٦.

(٩) إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ج١/صـ١٦.

وننتهي مما سبق إلى أن الأزمة في اللغة تحمل معان: الشدة والقحط والجدب والمجاعة، والضيق والعسر والألم.

– مفهوم الأزمة في الاصطلاح العام.

مصطلح الأزمة من المصطلحات المنتشرة في المجتمع بكافة قطاعاته حتى أصبح يمس كل جوانب الحياة على المستوي الشخصي بدءًا من الأزمات التي تصيب الفرد مروراً بالأزمات الأسرية والمجتمعية وعلى المستوي الرسمي بدءًا من الأزمات التي تصيب المؤسسات ومروراً بما يصيب الحكومات وانتهاءً بالأزمات الدولية. فأصبح مصطلح الأزمة جزءًا من الحياة الشخصية والاجتماعية، ومن ثم اختلفت مفاهيمه من حالة لأخري ومن مجال لآخر.

وبرغم ذلك هناك مفاهيم لمصطلح الأزمة في عمومه، ومن هذه التعاريف:

قيل الأزمة اصطلاحا هي حدث يسبب تغيرا في الحياة العادية للمجتمع، والوقت الذي يستغرق حدوث الأزمة إلى عودة الحياة الطبيعية يسمي وقت الاسترجاع [١].

كما تعرف بأنها خلل يؤثر ماديا على النظام كله كما أنه يهدد الافتراضات الرئيسية التي يقوم عليها هذا النظام[٢]. وهي أيضاَ: التغير المفاجئ الحاد الأثر الذي يحدث بسبب تغيرات متصلة في القوي ويكون من نتائجها انهيار التوازن[٣].

فالأزمة لحظة حرجة، وحاسمة تتعلق بمصير الكيان الذي أصيب بها مشكلة بذلك صعوبة حادة أمام متخذ القرار تجعله في حيرة بالغة في ظل مساحة من عدم التأكد، وقصور المعرفة، واختلاط الأسباب بالنتائج، وتداعي كل منها في شكل متلاحق؛ ليزيد من درجة المجهول من تطورات قد تحدث مستقبلا من الأزمة، وفي الأزمة ذاتها[٤].

وعلي ذلك فالأزمة مصطلح يعبر عن تغيّر مفاجئ ناتج عن خلل أصاب القواعد والأسس الكلية للنظام أياً كان نوع هذا النظام، فينتج عنه تهديد بانهيار النظام كله وهدم كافة الافتراضات الأساسية التي يقوم عليها أو أغلبها، فيتسبب

---

(١) د/ سوسن سالم الشيخ، نماذج من إدارة الأزمات في القرآن الكريم، مجلة مركز صالح عبد اللّه كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد العشرون، صـ ٢١٧، نقلا عن:

Cuny ، Fredrick c . Disasters & development 1st . pri . ، u.s.A : Oxford ، 1983) ، P/197.

(٢) د/ محمد رشاد الحملاوي، إدارة الأزمات تجارب محلية وعالمية، القاهرة، مكتبة عين شمس، ١٩٩٥م، صـ١٧.

(٣) د/ عماد صالح سلام، إدارة الأزمات في بورصات الأوراق المالية العربية والعالمية والتنمية المتواصلة، شركة أبو ظبي للطباعة والنشر أبو ظبي، ٢٠٠٢، صـ٢٠.

(٤) د/ سوسن سالم الشيخ، مرجع سابق، صـ ٢١٨، نقلا عن : محسن أحمد الخضيري، إدارة الأزمات (القاهرة: مدبولي، بدون تاريخ)، صـ٥٣، ٥٤.

ذلك في حالة من انعدام التوازن، وضبابية الرؤية، وانعدام الثقة في النظام؛ مما ينتج عنه تغير في الخطط والأهداف المستقبلية.

المطلب الثاني

الأزمات الاقتصادية ومظاهرها

قبل أن أبين ماهية ومفهوم الأزمة الاقتصادية ألقي الضوء أولاً علي بيئة الأزمات الاقتصادية أو المجالات التي تقع بها؛ حيث يُعد ذلك تأسيساً للوقوف على فهم ماهية الأزمة الاقتصادية.

- المال والاقتصاد: (بيئة الأزمات الاقتصادية).

قسم الاقتصاديون الاقتصاد بحسب طبيعته الاستثمارية والإنتاجية إلى نوعين أو قطاعين، هما: [١]:

الاقتصاد العيني أو الحقيقي، وهو: قطاع إنتاج السلع الحقيقية الرأسمالية والاستهلاكية، ويتناول كل الموارد الحقيقية التي تشبع الحاجات بطريق مباشر (السلع الاستهلاكية) أو بطريق غير مباشر (السلع الاستثمارية).

والاقتصاد المالي أو النقدي، وهو: قطاع إنتاج الخدمات، وخاصة المالية.

والأصول: إما رأس مال مادي يُستخدم في العملية الإنتاجية، مثل الآلات والمعدات والأبنية، وإما أصول مالية، وهي: حقوق ملكية لرأس المال المادي أو للمخزون السلعي، مثل الأسهم وحسابات الادخار مثلاً، أو أنها حقوق ملكية للأصول المالية، وهذه تُسمى مشتقات مالية، ومنها العقود المستقبلية «للنفط أو للعملات الأجنبية مثلاً». فإذا انهارت قيمة أصول ما فجأة، فإن ذلك قد يعني إفلاس أو انهيار قيمة المؤسسات التي تملكها. [٢].

وكما قسم الاقتصاديون الاقتصاد بحسب طبيعته الاستثمارية والإنتاجية إلى قطاعين؛ قسموا أيضًا أسواق المال بحسب طبيعة ما يُتبادل فيها إلى قسمين، هما: أسواق السلع، وأسواق المال.

حيث يجري التعامل في كل سوق منها على أصول معينة من الأموال على النحو التالي::[٣].

---

(١) انظر ذلك تفصيلا فى : د عمر ياسين محمود خضيرات، الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة 2008 وموقف الاقتصاد الإسلامي منها، كلية اربد الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية – الأردن، ٢٠٠٩م ، ص٦. ، د/ حازم الببلاوى، الأزمة المالية العالمية محاولة للفهم، مقال منشور على صفحة مركز الشرق العربي للدراسات الحضارية والاستراتيجية، المملكة المتحدة، لندن، بتاريخ الثلاثاء ٢٠٠٨/١٠/٢١. موقع http://www.asharqalarabi.org.uk/mu-sa/b-mushacat-

(٢) أ /إبراهيم علوش، نحو فهم منهجي للأزمة المالية العالمية، صـ ١ . بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت : المصدر: http://www.aljazeera.net/NR/exeres/

(٣) انظر ذلك تفصيلا في كل من : د / محمد بن على العقلا، الوظائف الاقتصادية لأسواق الأوراق =

١- أسواق السلع:

ويجري التعامل في هذه الأسواق في الأصول المالية المادية العينية، وتسمى بأسواق أو بورصات السلع؛ كبورصة القطن وبورصة الذهب وبورصة النفط وبورصة المعادن، كما يجري التعامل فيها على الأصول غير العينية كخدمات النقل والتخزين والاستشارات وغير ذلك.

٢- أسواق المال:

ويجري التعامل فيها على الأصول المالية والنقدية غير المادية والعينية. وتنقسم إلى سوقين أساسيين هما:

- سوق النقد وهو: سوق المعاملات قصيرة الأجل، التي تنهض على منح الائتمان إلى من يحتاج إليه، سواء الحكومة أو الوحدات الاقتصادية العامة أو المنشآت الفردية أو الأفراد، وذلك لفترة تبدأ من يوم واحد إلى أقل من سنة. والأصل أن يتولى الجهاز المصرفي في الدولة عمليات سوق النقد.
- سوق رأس المال وهي: السوق التي تهتم بالتمويل الاستثماري متوسط وطويل الأجل اللازم لتكوين المشروعات الجديدة أو للتوسع في المشروعات القائمة؛ ولما كان التمويل الاستثماري يمكن أن يتم عن طريق الإقراض المباشر أو إصدار أوراق مالية متعددة الأشكال (أسهم تأسيس، أسهم زيادة رأس المال، سندات زيادة رأس المال، صكوك تمويل، وثائق استثمار)، لذا فإن سوق رأس المال ينقسم بحسب ذلك التنوع إلى نوعين رئيسيين:

أ – سوق الائتمان:

(ويعمل على منح الائتمان بالإقراض المباشر متوسط وطويل الأجل): وذلك من خلال نوعين من المؤسسات المالية هما:

=

المالية، المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر، أسواق الأوراق المالية والبورصات آفاق الواقع وتحديات المستقبل، كلية الشريعة والقانون، ، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ٦، ٨، مارس ٢٠٠٧، صـ ٥، د/ عطيه فياض، سوق الأوراق المالية فى ميزان الفقه الإسلامي، دار النشر للجامعات، الطبعة الأولى ١٩٩٨، صـ ٣٤ ، ٤٤، ٤٦ ، د/ عصام أبو النصر، أسواق الأوراق المالية (البورصة) في ميزان الفقه الإسلامي، دار النشر للجامعات، الطبعة الأولى ٢٠٠٦، صـ ٢٧، ٣٢، د/ محمد الشحات الجندي، معاملات البورصة في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، طبعة ١٩٨٨، صـ ١٠، ١٤ ، د/ محمد صفوت قابل، البنوك الإسلامية واتفاقية تحرير الخدمات المالية، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد السادس عشر، العام ٢٠٠٢م، صـ ١٢٨، ١٣١ .، : د / حسين عطا غنيم، دراسات في التمويل، المكتبة الأكاديمية، ٢٠٠٥، صـ ١٥ . ، د عمر ياسين محمود خضيرات، الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة 2008 وموقف الاقتصاد الإسلامي منها، مرجع سابق، ص ٤.

المؤسسات المصرفية التجارية والمتخصصة وتشمل:

(البنوك العقارية – البنوك الزراعية – البنوك الصناعية – بنوك الاستثمار – البنوك التجارية فيما يتصل بعملياتها المتوسطة والطويلة الأجل).

المؤسسات المالية غير المصرفية وتشمل:

(شركات التأمين – شركات إعادة التأمين – الهيئات العامة للتأمين والمعاشات – الهيئات العامة للتأمينات الاجتماعية – صناديق التأمين والادخار الخاصة...).

ب – سوق الأوراق المالية:

وهي: السوق التي تنهض بعمليات توظيف أموال (مدخرات) المستثمرين، وتمويل المشروعات طويلة الأجل عن طريق تسييل استثماراتها في شكل أوراق مالية، وتسهيل عمليات تداولها، فتتكون مؤسسياً من نوعين من المؤسسات:

١- مؤسسات إدارية غير مالية منظمة للسوق، ومن أشكالها الشائعة: (الهيئة العامة لسوق المال، وبورصات الأوراق المالية).

٢- مؤسسات مالية متعاملة في السوق، ومن أهم أشكالها الشائعة: شركات المساهمة، وصناديق الاستثمار المنشأة في شكل شركات مساهمة، والمصارف بأنواعها (حيث تقوم بتغطية إصدارات الأوراق المالية وتكوين وإدارة صناديق الاستثمار)، والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، والتي يتصل نشاطها بعمليات السمسرة أو ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية أو تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية.

ولقد استُحدثت أشكال جديدة للأسواق المالية، منها مثلاً: الأسواق المستقبلية، ويُقصد بها تلك الأسواق التي يتم فيها تحديد سعر التعامل والتعاقد في الوقت الحاضر، على أن يتم التسليم في المستقبل. ويعود السبب في استحداث هذا الشكل إلى الرغبة في محاولة تقليل المخاطر الناجمة عن التغير في الأسعار ومعدلات الفائدة [١].

ورغم هذا التقسيم لأسواق المال، إلا أنه يمكن القول بعدم الانفصال بين هذه الأسواق؛ وذلك لاعتماد كل سوق على الآخر، ولتداخل الأدوات التي يستخدمها كل سوق مع باقي الأسواق.

كما أنه نتيجة لتطور أنظمة الحاسب الآلي واستخدامها في ربط الأسواق المالية العالمية ببعضها البعض، فلقد أصبحت هذه الأسواق تكاد تكون سوقًا واحدة، ينتقل المتعاملون فيها من سوق لآخر سعيًا وراء العائد الأكبر بأقل تكلفة نقدية وأقل مخاطرة؛ لذلك فإن تعرض أحد هذه الأسواق لاضطرابات لابد وأن

(١) د/ محمد صفوت قابل، مرجع سابق، صـ ١٣٠ .

يؤدي لانتقال هذه الاضطرابات إلى باقي الأسواق، كما حدث في انهيار البورصات العالمية في سبتمبر ١٩٨٧، وكما حدث إبان الأزمة الآسيوية.

١- ظهور أشكال جديدة للمعاملات في الأسواق المالية الدولية مثل:

عمليات مقايضة العملة، عقود التسليم المشروطة، تعاقدات سعر الصرف الأجل، السندات الصفرية، مما أدى إلى التوسع الكبير في حجم المعاملات في الأسواق المالية.

٢- التقدم في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما أدى إلى تحول أسواق المال نحو العالمية والتكامل فيما بينها.

ما سبق يبين تفصيلاً تلك البيئة التي تقع بها الأزمة الاقتصادية في كلا القطاعين الرئيسيين للاقتصاد: الاقتصاد الحقيقي، والاقتصاد المالي أو الخدمي؛ وعليه يمكننا أن نستنتج أن مفهوم الأزمة في أحد القطاعين يختلف عن مفهومه في القطاع الآخر؛ ومن هنا فرّق الاقتصاديون بين مفهوم الأزمة الاقتصادية الحقيقية، ومفهوم الأزمة المالية، وهي التي تكون في قطاع الاقتصاد المالي الخدمي، وهو ما نبينه تفصيلاً فيما يلي.

- الأزمة في اصطلاح الاقتصاديين:

حالة تعبر عن اضطراب فجائي يطرأ على التوازن الاقتصادي في قطر ما أو عدة أقطار، وتطلق بصفة خاصة على الاضطراب الناشئ من اختلال التوازن بين الإنتاج والاستهلاك [١].

أو هي: فترة من الركود المتواصل للنشاط الاقتصادي تؤدي إلى انخفاض في الإنتاج وقلة في الاستثمار وزيادة هائلة في البطالة [٢].

كما تعني انقطاع مسار النمو الاقتصادي حتى انخفاض الإنتاج، أو عندما يكون النمو الفعلي أقل من النمو الاحتمالي [٣].

كما تعني الأزمة الاقتصادية عدم كفاية عوامل الإنتاج في الاقتصاد الحقيقي عن الوفاء بالالتزامات المطلوبة في السوق؛ لتحقيق التوازن بين العرض والطلب[٤].

---

(١) حسن النجفي، القاموس الاقتصادي، بغداد، مطبعة الإدارة المحلية. ١٩٧٧، (أزمة اقتصادية)، ص ٨٩.

(٢) معجم المعاني الجامع، معجم عربي عربي" موقع، www.almaany.com.

(٣) د/ حمزه سراي، الأزمات الاقتصادية وتأثيرها على واقع التنمية في الدول العربية، المعوقات والتحديات، الملتقى الدولي حول صناعة المستقبل في السياسات العربية نحو تفعيل لدور الدراسات المستقبلية، يومي ٠٨ و٠٩ ديسمبر ٢٠١٨، قالمة، الجزائر، جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص ٤ .

(٤) د/ سمير محمد الحسيني، مبادئ التحليل الاقتصادي، مصر، دار الغد، ١٩٨٩، ص ٤٤.

ومن وجهة نظر الباحث، فإن الأزمة الاقتصادية تعني: خللًا مفاجئًا يصيب قواعد النظام الكلي أو سياساته أو أحد أنظمته الجزئية، فينتج عنه اضطراب في النشاط الاقتصادي، مخلفًا وراءه حالة من الانكماش والركود والكساد أو الانهيار التام في كل قطاعات النشاط أو بعضها. مما قد يتسبب في انهيار النظام الاقتصادي كليًّا أو أحد أنظمته، أو إدخال تعديلات جوهرية على قواعد النظام.

ومن أمثلة انهيار الأنظمة الاقتصادية: انهيار وتلاشي النظام الاشتراكي بعد أن ثبت عدم كفاءته وعدالته.

ومن أمثلة إدخال تعديلات جوهرية على قواعد النظام –وربما كانت معاكسة تمامًا لقواعده وأسسه الأصلية– ما يتعرض له النظام الرأسمالي باستمرار حينما يُصاب بأزمة تؤدي إلى انهيار إحدى قواعده أو أهم مبادئه التي قام عليها، مثل: فشل مقولة: "دعه يعمل، دعه يمر"، وقاعدة: عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وقاعدة: كفاءة الأسواق في توزيع الموارد، وأن حرية السوق تؤدي إلى عدالة الأسعار وسيادة المنافسة الشريفة.

وغير ذلك كثير من مبادئ وقواعد الرأسمالية التي يثبت فشلها باستمرار، وكان أول من يخالفها هم الرأسماليون أنفسهم.

مظاهر الأزمة الاقتصادية:

عادة ما تكون المظاهر الكلية الأساسية للأزمة الاقتصادية في القطاع الاقتصادي الحقيقي عبارة عن حالة من: الانكماش، أو الركود، ثم الكساد، وهو ما يؤدي إلى تباطؤ أو توقف النمو الاقتصادي في الدول المتقدمة، وتباطؤ أو توقف عملية التنمية في الدول النامية، لمدة من الزمن تطول أو تقصر، بحسب شراسة الأزمة، وقوة تداعياتها، وسبل علاجها والتصدي لها.

والانكماش هو:

مفهوم اقتصادي يعني انخفاض الأسعار، ولكن أيضاً وبطريقة غير مباشرة، تراجع في الإنتاج والاستهلاك والتوظيف(١). كما يعني وضع من شأنه أن تهبط الأسعار والدخول النقدية ويكون هذا الهبوط مصحوباً بزيادة في قيمة الوحدة النقدية أي قوتها الشرائية إزاء السلع والخدمات(٢).

والتعريف التقليدي للانكماش هو الهبوط المتواصل والعام لأسعار السلع والخدمات، وهبوط أسعار الأصول مثل الأسهم والعقارات يمثل حالة أضيق، ولكنها مع ذلك حالة قد تؤدي إلى آثار خطيرة. والخطر الأول لانكماش أسعار

(١) ا / توفيق المديني، وجه الرأسمالية الجديد، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، طبعة ٢٠٠٤، صـ ١٤٨.

(٢) د/ حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، دار الفكر العربى، الطبعة الرابعة ١٩٩٢، صـ ٧٦.

الأصول هو انكماش النشاط الاقتصادي، نظراً لقيام المقترضين بتخصيص الموارد لدفع القروض المستحقة عليهم بدلاً من الإنفاق والاستثمار. أما الخطر الثاني، فينصب على سلامة النظام المالي إذا ما انتشر الانكماش على نطاق واسع، وقد يمتد الانكماش فيما بعد من الأصول إلى الأسعار بصفة عامة، كأسعار المواد الغذائية والسلع والخدمات الاستهلاكية الأخرى والأجور. (١)

معني الركود:

إنَّ مفهومَ الركودِ وجفافَ السيولةِ وجهانِ لعملةٍ واحدة، وهي حالةُ الكسادِ الاقتصاديّ.

والركودُ في معناهُ البسيط: زيادةُ المعروضِ من السلعِ والخدماتِ عن حجمِ الطلبِ عليها؛ الأمرُ الذي يؤدّي إلى انخفاضِ أسعارِها، وانخفاضِ معدّلِ دورانِها لدى المستهلكين، وكذلك خَفْضِ معدّلِ تداولِ النقودِ لديهم(٢). وقد يطلق على الركود لمدة طويلة الكساد، بينما يطلق في بعض الأحيان على الفترة الطويلة من التباطؤ في النمو ولكن ليست بالضرورة أن تكون سلبية(٣).

والنمو الاقتصادي يشير إلى مجرد الزيادة الكمية في متوسط الدخل الفردي الحقيقي الذي لا يرتبط بحدوث تغييرات هيكلية اقتصادية أو اجتماعية وهذا ما يعاكسه بالمفهوم مصطلح (الركود الاقتصادي) (٤).

معني الكساد:

في الاقتصاد يستخدم مصطلح الكساد بشكل شائع للتعبير عن «الانكماش الاقتصادي الطويل والمستديم » في واحدة أو أكثر من الاقتصاديات، وهو أشد خطورة من الركود «والذي ينظر إليه على أنه هبوط طبيعي في دورة الأعمال» (٥). ومرحلة الكساد تتميز بارتفاع معدل البطالة، وانخفاض الطلب الفعلي، مع ارتفاع نسبة التعطل في الطاقة الصناعية، وانخفاض الأرباح، وخلال هذه المرحلة تقل الثقة في المستقبل، مما يؤدي إلى توقف الاستثمارات الجديدة(٦).

---

(١) روبرت جران، ترويض النمور نهاية المعجزة الآسيوية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، الطبعة الأولى ١٩٩٩، ترجمة سمير كريم، صـ ٢٢٣ .

(٢) ا/ مصطفى محيى الدين محمد، أثر الركود الاقتصادي على التثمين العقارى وسياسات الاستثمار العقارى والمراكز المالية للبنوك، « مؤتمر تنشيط السوق العقاري المصري »، مركز صالح للاقتصاد الإسلامي، فى الفترة من ٢٥، ٢٧ يونيو ٢٠٠٢م، صـ١.

(٣) د / نبيل حشاد، الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨ الانعكاسات على الاقتصاد العالمى والاقتصاد العربى، الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية، الطبعة الأولى ٢٠٠٨، صـ ٢٠ .

(٤) ا/ عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، الفساد والإصلاح، دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، طبعة ٢٠٠٣، صـ ١٥١.

(٥) د / نبيل حشاد، مرجع سابق، صـ ٢٨ .

(٦) : د/ نعمت عبد اللطيف مشهور، الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي، رسالة =

- الأزمة المالية:

لا يوجد تعريف أو مفهوم محدد للأزمة المالية، لكن من المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة المالية أنها: اضطراب حاد ومفاجئ في بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى(١). كما يمكن تعريفها بأنها: تلك التذبذبات التي تؤثر كلياً أو جزئياً على مجمل المتغيرات المالية، حجم الإصدار، أسعار الأسهم والسندات، وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية، ومعدل الصرف(٢).

ويقصد بأزمة الأسواق المالية: التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة أو مجموعة من الدول، والتي من أبرز سماتها: فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، والذي ينعكس في تدهور كبير في قيمة العملة، وفي أسعار الأسهم لأهم الشركات الصناعية في السوق المالية(٣).

وهي حالة تعثر أو اضطراب كبير في سلسلة الائتمان، نتيجة تعثر المدينين والدائنين، والذي يؤدي إلى تراجع حجم الائتمان، ومن ثم حجم السيولة، ويؤدي لانهيار النظام المالي. وعندما يتوقف سوق النقد ورأس المال عن تجميع المدخرات، تنتقل الأزمة المالية إلى الاقتصاد، وتصبح أزمة اقتصادية (٤).

وتختلف مظاهر الأزمة المالية وتتنوع بحسب تنوع واختلاف المؤسسات المالية العاملة في النظام الاقتصادي، فمن شح في السيولة، أو توقف في منح الائتمان، أو انهيار في أسعار الأصول أو الأوراق المالية، وهو ما سنتلمسه عند بيان أنواع الأزمات المالية في المطلب القادم، فنُرجئ بيان ذلك إليه.

=

دكتوراه، جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨، صـ ٤١٠.

(١) د/ عبد الله شحاته، الأزمة المالية، المفهوم والأسباب، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت، الموقع https://www.slideshare.net/slideshow/ss، صـ ٣ .

(٢) المرجع السابق، نقلا عن : Barthalon Eric، Crises financières: Revue problèmes économiques، n° 2595 ، 1998

(٣) د/ حدة رايس، دور السوق المالي الإسلامي في مواجهة الأزمات النقدية والمالية، مرجع سابق، صـ ٨٠ . نقلا عن :د/عرفات تقي الحسيني، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر عمان، الطبعة الأولى ١٩٩٩، صـ٢٠٠.

(٤) د/ السيد حمد عبد الخالق، دور الدولة في الأزمة المالية العالمية بين الأيديولوجيا ومتطلبات الواقع العملي، المؤتمر العلمي الدولي الرابع، اكاديمية شرطة دبي، المنعقد في ١٥، ١٧ مارس ٢٠٠٩، المحور الاقتصادي، ص ٢١.

المطلب الثالث
أنواع الأزمات الاقتصادية

بعد أن تعرفنا على ماهية الأزمة في عمومها وعرفنا بيئتها ووقفنا على مفهومها في الاقتصاد بقطاعيه الحقيقي والنقدى نبين في هذا المطلب أنواع الأزمات.

والأزمات تتنوع إلى أنواع عديدة وفقاً لاعتبارات أساسية يمكن جمعها في أربعة هي: مصدرها، والقطاع المالي الواقعة به الأزمة، وطبيعتها أو موضوعها وأثرها، والنطاق الجغرافي للأزمة، وهو ما أبينه تفصيلاً فيما يلي:

أولاً: تصنف الأزمات بحسب مصدرها إلى:

– نوع مصدره الطبيعة كالزلازل والصواعق والبراكين وغير ذلك مما يقدره الله تعالي من آيات تقع في كونه، وقد آشار القرآن الكريم إلى ذلك في كثير من الآيات ومنها. قوله تعالي ﴿ وَمَا نُرِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا وَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾[١]. فهذا من باب الكوارث والأزمات الطبيعية التي لا يد للإنسان في سببها والتي هي من آيات الله في كونه﴿ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾ ﴾[٢].

– ونوع مصدره الإنسان: وهذا يقع إما بسبب جهله أو إفساده. قال تعالي ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[٣]. قيل الفساد كساد الأسعار وقلة المعاش، وقيل الفساد قطع السبل والظلم، وقيل غير ذلك مما هو تخصيص لا دليل عليه والظاهر من الآية ظهور ما يصح إطلاق اسم الفساد عليه سواء كان راجعا إلى أفعال بني آدم من معاصيهم واقترافهم السيئات وتقاطعهم وتظالمهم وتقاتلهم، أو راجعا إلى ما هو من جهة الله سبحانه بسبب ذنوبهم كالقحط وكثرة الخوف والموت ونقصان الزرائع ونقصان الثمار[٤]. قال تعالى ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴾[٥]. وإما يفتعله الإنسان رغبة في تحقيق أهداف معينة. قال تعالى﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ

(١) [سورة يونس الآية :٢٤]
(٢) [سورة الآسراء الآية :٥٩]
(٣) [سورة الروم الآية :٤١]
(٤) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر، بيروت، ج٤/صـ٢٢٨ ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الشعب، القاهرة، ج١٤/صـ ٤٠ .
(٥) [سورة الشورى الآية :٣٠]

مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴿٧٠﴾ [1] فهذه أزمة أحدثها رسول الله يوسف رغبة منه في تحقيق أهداف معينة.

وهذا التصنيف للأزمات (بحسب مصدرها) يندرج فيه أزمات القطاع الاقتصادي الحقيقي وأزمات القطاع المالي، وما قد يترتب على ذلك من أزمات سياسية أو اجتماعية.

ثانياً: بحسب القطاع الاقتصادي الواقعة به الأزمة:

بحسب هذا التصنيف تتنوع إلى أزمات قطاع الاقتصاد العيني الحقيقي، وأزمات قطاع الاقتصاد المالي النقدي.

ففي قطاع الاقتصاد الحقيقي والإنتاج السلعي والخدمي، يُطلق عليها أزمة اقتصادية، وقد سبق لنا بيان مفهومها وأهم مظاهرها كما أشرنا من قبل، وهي: الانكماش، والركود، والكساد.

حيث تحدث بعض التغيرات، ويقع الخلل في أحد أو جميع مظاهر النشاط الاقتصادي؛ فيؤدي ذلك إلى اضطراب أسواق العرض والطلب والإنتاج والاستثمار، وتقع التقلبات النقدية، وعدم استقرار الأسعار، وتحدث التناقضات التي تؤدي إلى مرحلة الانكماش، والكساد، والركود، بل قد يصل الأمر إلى حدوث ظاهرة اجتماع البطالة مع التضخم في الوقت ذاته، وهو ما عُرف بالركود التضخمي، مما ينتج عنه حتمًا توقف النمو الاقتصادي، ووقوع الأزمة بكل أبعادها.

أما في قطاع الاقتصاد المالي النقدي، نُعبِّر عنها بأزمة المؤسسات المالية، وقد سبق لنا بيان مفهومها.

والمؤسسات المالية هي منشآت اقتصادية متخصصة تعمل في إدارة الأموال حفظًا، وإقراضًا، واستثمارًا – فهي أماكن التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، وتتضمن هذه المؤسسات: البنوك بأنواعها، وصناديق التوفير، وشركات وهيئات التأمين بأنواعها المختلفة، والبورصات، وتُعتبر المؤسسات المالية وغيرها من الوسطاء جزءًا من النظام المالي الذي يخدم المجتمع، حيث يتكون النظام المالي من شبكة من الأسواق المالية، والمؤسسات المالية، والشركات، والعائلات، ورجال الأعمال، والحكومة، وهي تكون هذا النظام، وتُنظم وتضبط عملياته وتراقبه [2].

وتتنوع أزمات المؤسسات المالية بحسب أنواع تلك المؤسسات إلى ما يلى:

– **أزمات المؤسسات المالية المصرفية.**

---

(١) [سورة يوسف الآية : ٧٠]

(٢) د / عبد الغفار حنفى ، د / رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية البنوك وشركات التأمين والبورصات وصناديق الاستثمار، مركز الإسكندرية للكتاب، طبعة ١٩٩٧، صـ ١٥.

تنقسم المؤسسات المالية المصرفية بحسب أنشطتها إلى بنوك تجارية، وبنوك استثمارية متخصصة، وبنوك شاملة، وبنوك إسلامية، وبنوك محلية، وبنوك دولية.

وغالبية الأزمات التي يتعرض لها القطاع المصرفي تتشابه إلى حدٍّ كبير، ولا تختلف إلا بحسب وجود اختلاف جوهريٍّ في نشاط بنكٍ عن آخر. وأهمُّ نشاطٍ جوهريٍّ تختلف بحسبه البنوك عن بعضها البعض هو تلقي الودائع وإعادة استثمارها في شكل قروضٍ تمويلية لأصحاب العجز المالي من المستثمرين في القطاع الاقتصادي الحقيقي، وخلق النقود، أو ما يُسمَّى النقود البنكية، أو مضاعفة الائتمان، وهذا النشاط تقوم به البنوك التجارية والبنوك الشاملة دون غيرها من البنوك، ومن ثم إذا وقعت أزمة متعلقة بهذا النشاط، فإنها غالبًا لا تطول بنوك الاستثمار ولا البنوك الإسلامية.

وعلى ذلك سنتناول الأزمات المصرفية على اعتبار أنها أزمات القطاع المالي المصرفي ككل، وعند التعرّض لأزمة يختص بها أحد أنواع البنوك بحسب تخصصه دون غيره من البنوك، سنكتفي بالإشارة إلى ذلك؛ حيث لا يمكن من خلال هذا البحث تناول كل أنواع الأزمات البنكية بحسب تخصص كل بنكٍ على حدة.

ويمكن تقسيم أزمات المؤسسات المالية المصرفية إلى صورتين:

الصورة الأولى: أزمة السيولة النقدية.

فعندما يواجه بنكٌ ما زيادةً كبيرةً ومفاجئةً في طلب سحب الودائع، تظهر الأزمات المصرفية، فبما أن البنك يقوم بإقراض أو تشغيل معظم الودائع لديه، ويحتفظ بنسبة بسيطة لمواجهة طلبات السحب اليومي، فلن يستطيع بطبيعة الحال الاستجابة لطلبات المودعين إذا ما تخطت تلك النسبة، وبالتالي يحدث ما يُسمَّى بأزمة سيولة لدى البنك. وإذا حدثت مشكلة من هذا النوع وامتدت إلى بنوك أخرى، فتُسمَّى في تلك الحالةُ أزمة سيولة مصرفية [١].

مما يؤدي إلى قيام البنوك بإيقاف قابلية التزاماتها الداخلية للتحويل، أو إرغام الحكومة على التدخل لمنع ذلك بتقديم دعم مالي واسع النطاق للبنوك [٢].

وأزمة السيولة هذه من الأزمات التي لا تقع إلا للبنوك التجارية وغيرها من البنوك التي تعمل في نشاط تلقي الودائع وإعادة إقراضها بفائدة، حيث يتكون معظم رأسمال هذه البنوك من الإيداعات التي هي ملك للمودعين.

---

(١) د/ عبد الله شحاته، مرجع سابق، صـ ٣ .

(٢) مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد ٣٩، العدد الرابع، ديسمبر ٢٠٠٢، صـ ٠٦

كذلك قد تتعرض المؤسسات المالية غير المصرفية لأزمة السيولة حيث؛ تعتمد شركات التأمين في توفير السيولة النقدية اللازمة لسداد التزاماتها في مواعيدها على التدفقات النقدية الداخلة بحيث إذا كانت التدفقات النقدية الداخلة إلى الشركة أكبر من التدفقات الخارجة فإن الشركة ستكون في وضع يسمح لها بتغطية التزاماتها بشكل تلقائي دون عناء [١]. ويمكن أن يقاس على ذلك بقية المؤسسات المالية غير المصرفية.

وقد تكون أزمة السيولة بسيطة إذا تعلق الأمر ببنك واحد، لكن إذا كان التزاحم على سحب الودائع ظاهرة عامة تتعلق بكل النظام المصرفي، فإن الأزمة في هذه الحالة تكون أزمة للنظام المصرفي ككل.

الصورة الثانية: أزمة الائتمان أو الديون.

إن جوهر فكرة الائتمان نجد أساسه في قول الحق سبحانه وتعالى **وتعالى**﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ ﴾ [٢] إلى قوله تعالي﴿ وَإِن كُنتُمۡ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨٣ ﴾[٣] ومعني ذلك أن الائتمان عبارة عن قرض يمنح للعميل ويتم سداده على آجال مستقبله[٤].

وتحدث أزمة الديون إما عندما يتوقف المقترض عن السداد، أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث ومن ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة، ويحاولون تصفية القروض القائمة. وقد ترتبط أزمة الديون بدين تجاري «خاص»، أو دين سيادي «عام» [٥].

وأزمة الائتمان هذه أزمة ذات وجهين:

---

(١) د/ ناصر محمد يوسف ماضي، محددات النقدية في قطاع التأمين علي الحياة في السوق المصرية " نموذج كمي " ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي : واقعها ومستقبلها، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٧، ١٩ مارس ٢٠٠١م، صـ ٢.

(٢) [سورة البقرة جزء من الآية :٢٨٢]

(٣) [سورة البقرة الآية :٢٨٣]

(٤) د/ سعيد سيف النصر، الواقع الائتماني فى مصر، ندوة الائتمان والمداينات بين الواقع والتنظيم الإسلامي، سلسلة المنتدى الاقتصادي: اللقاء الخامس، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، اكتوبر ١٩٩٨، صـ ١٧.

(٥) مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد ٣٩، العدد الرابع، ديسمبر ٢٠٠٢، صـ ٠٦

الأول: أزمة في منح الائتمان.

وتعنى الانخفاض المفاجئ في التوفير العام للقروض، أو الزيادة المفاجئة في تكاليف الحصول على القروض من البنوك[١]. فعندما تتوافر الودائع لدي البنوك وترفض تلك البنوك منح القروض خوفاً من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب تحدث أزمة في الإقراض، وهو ما يسمي بأزمة الائتمان [٢].

وغالبا ما يكون السبب في هذه الأزمة توقعات البنوك انخفاض قيمة الضمانات المقدمة للقروض، أو الإدراك المتزايد للمخاطر فيما يتعلق بقدرة البنوك الأخرى على السداد في الائتمان بين المصارف، كما قد يكون السبب التغير في الظروف النقدية « على سبيل المثال أن يزيد البنك المركزي فجأة من معدلات العائد، أو متطلبات الاحتياطي » أو حتى قد يكون السبب راجعا إلى فرض الحكومة المركزية لضوابط الائتمان مباشرة، أو توجيه البنوك لعدم المشاركة في مزيد من أنشطة الإقراض[٣].

والثاني: أزمة في الوفاء بالدين.

وتقعُ عندما يتعثَّرُ المُدينون للبنكِ عن الوفاءِ بالتزاماتِهم على الإطلاق، أو في مواعيدِ السَّداد، أو دفعاتِ أقساطِ الدُّيون. وفي هذه الحالةِ تُسمَّى أزمةَ مديونيَّة، يكونُ البنكُ فيها دائنًا لمن تلقَّوا منه القروضَ، ومَدينًا لمن تلقَّى منهم الودائعَ. وربما يتطوَّر أمرُ الأزمةِ وتَتفاقم من حالةِ التَّعثُّر إلى حالةِ الإفلاسِ، سواءٌ للمدينين للبنكِ، أو إفلاسِ البنكِ ذاته، وعدمِ قدرتِه على ردِّ الودائعِ، وعندئذٍ تتحوَّل مشكلةُ السيولةِ إلى مشكلةِ تَعثُّر، ثمَّ إلى إفلاسٍ، وعدمِ القُدرة على الوفاءِ بالالتزاماتِ.

وهذا النوعُ من الأزمةِ يحدثُ على المستويين المحليّ والدوليّ، عندما يعجزُ المُدينون عن الوفاءِ على النحوِ السَّابق. فيكونُ محلِّيًا عندما يكونُ الدائنُ والمدينُ أشخاصًا أو هيئاتٍ وطنيَّة لدولةٍ واحدة، ويكونُ دوليًّا عندما يكونُ الدائنُ أو المدينُ أحدُهُما أجنبيًّا عن الآخَر. كذلك تحدثُ هذه الأزمةُ على المستوى الرسميّ عندما يكونُ المدينُ حكومةَ دولةٍ ما، أو أيَّ هيئةٍ رسميَّة تابعةٍ للحكومة، وتحدثُ على المستوى الخاصّ عندما يكونُ المدينُ أحدَ أشخاصِ القطاعِ الخاصّ. كذلك يقعُ هذا النوعُ من الأزماتِ في كافَّةِ أنواعِ المصارفِ التي تقومُ بالإقراضِ أيًّا كان نوعُه.

وقد كانت الأزمات نادرة نسبيا في الخمسينيات والستينيات – من القرن العشرين – بسب القيود على انتقال رأس المال والتحويل ولكنها أصبحت أكثر

(١) د / نبيل حشاد، مرجع سابق، صـ ٣٢ .
(٢) د/ عبد الله شحاته، مرجع سابق، صـ ٣ .
(٣) د / نبيل حشاد، مرجع سابق، صـ ٣٢ .

شيوعا منذ السبعينيات [١]. وقد حدث في التاريخ المالي للبنوك العديد من حالات التعثر المالي مثل ما حدث في بريطانيا لبنك "**Overend & Gurney** " وما حدث في الولايات المتحدة عندما انهار "بنك الولايات المتحدة **Bank of United States**" في عام ١٩٣١ وبنك "**Bear Stearns**"[٢].

– أزمات المؤسسات المالية غير المصرفية. وتنقسم إلى نوعين:

النوع الأول: أزمات أسواق المال «حالة الفقاعات»:

تحدث العديدُ من الأزماتِ في أسواقِ المال نتيجةَ ما يُعرف اقتصاديًّا بظاهرة "الفقاعة". ويُطلق عليها: فُقاعةُ المُضاربة، وفُقاعةُ السوق، وفُقاعةُ الأسعار، والفُقاعةُ الماليَّة، وهَوَسُ المُضاربة. ويقولُ الاقتصاديُّون: إنَّ أصلاً ما (ولْيَكن أسهمًا) فيه فُقاعة إذا كان سعرُه السُّوقيُّ يفوقُ مجموعَ الدَّخل المتولِّد منه في المستقبل حتى نهاية أجلِه. حيث تتكوَّن "الفُقاعة" عندما يرتفعُ سعرُ الأصولِ بشكلٍ يتجاوزُ قيمتَها العادلةَ على نحوٍ غيرِ مُبرَّر. وهو ما يحدثُ بسببِ هُجومٍ مُضاربيٍّ عنيفٍ، حيث يعتقدُ كلُّ مُضاربٍ أنَّه بمَنعزِلٍ عن مخاطرِ انهيارِ السُّوق، لأنَّه يستطيعُ الخروجَ منه في الوقتِ المناسب، أو لتحقيقِه مكاسبَ رأسماليَّةً ضخمةً تُؤمِّنُه ضدَّ مخاطرِ الانهيار، فيكونُ الهدفُ من شراءِ الأصلِ هو الرِّبحُ الناتجُ عن ارتفاعِ سعرِه، وليس بسببِ قدرةِ هذا الأصلِ على توليدِ الدَّخل. في هذه الحالةِ، يصبحُ انهيارُ أسعارِ الأصلِ مسألةَ وقتٍ، عندما يكونُ هناك اتجاهٌ قويٌّ لبيعِ ذلك الأصل، فيبدأُ سعرُه في الهبوطِ إلى قيمتِه الحقيقيَّة، ومن ثمَّ تبدأُ حالاتُ الذُّعرِ في الظُّهور، فتنهارُ الأسعارُ ويمتدُّ هذا الأثرُ نحو أسعارِ الأسهمِ الأخرى، سواءٌ في نفسِ القطاعِ أو القطاعاتِ الأخرى. ومن المعلومِ أنَّ كثيرًا من المُستثمرين والمُضاربين في أسواقِ المال يتحسَّسون خُطى غيرِهم، فيشترون عندما يشتري الآخرون، ويبيعون عندما يبيعون، وهو ما يُوصَفُ بسلوكِ القطيع. ويؤدِّي نشاطُ المُضارَباتِ إلى ارتفاعِ القيمةِ النقديَّةِ للأوراقِ الماليَّةِ في شكلِ فقاعاتٍ، ممَّا يُشعِرُ المُدَّخرَ بزيادةِ ثروتِه، وقد يؤدِّي انفجارُ تلك الفقاعاتِ إلى خسارةٍ كبيرةٍ في الأسواقِ الماليَّة، وتدميرِ قدرٍ كبيرٍ من الثَّروة، وإلى تقلباتٍ واسعةٍ في أسعارِ الأوراقِ الماليَّة، وفي سوءِ تخصيصِ الموارد، ممَّا يؤدِّي إلى ضعفِ الثقةِ في الأسواقِ الماليَّة، فتصبحُ مِقياسًا ومعيارًا غيرَ جيِّدٍ للنشاطِ الاقتصاديِّ. ويصفُ كثيرٌ من الاقتصاديين أزمةَ الفقاعاتِ السِّعريَّةِ هذه بأنَّها إعادةُ التوازنِ التلقائيِّ للأسواق، ومن ثمَّ يُصرُّون على أنَّه لا يوجدُ ما يُسمَّى بالفقاعات [٣]

---

(١) مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد ٣٩، العدد الرابع، ديسمبر ٢٠٠٢، صـ ٠٦

(٢) د/ عبد الله شحاته، مرجع سابق، صـ ٣.

(٣) انظر ذلك تفصيلا فى : د / نبيل حشاد، مرجع سابق، صـ ١٨ ، ١٩، ٣٥، ٣٦ . ، : د/ عبد الله شحاته، مرجع سابق، صـ ٣ . ، : د/ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، النظام =

وإجمالًا، قُدِّم في أسبابِ حدوثِ فُقاعةِ الأسعارِ عدَّةُ أسباب، أهمُّها: أنَّها تعودُ إلى سلوكِ الحُمقى من المستثمرين والمضاربين الذين يُغالون في تقديرِ قيمةِ الأصولِ، أو يقبلون بأسعارٍ مُغالًى فيها بدونِ مبرِّرٍ منطقيٍّ. كما قيل: إنَّها تعودُ إلى جشعِ عددٍ غيرِ قليلٍ من المستثمرين والمضاربين الذين يُركِّزون على الاستثمارِ في مجموعةٍ أُصولٍ محددةٍ بناءً على ارتفاعِ عوائدِها في الماضي، بالرغمِ من المخاطرِ المتوقعةِ حاليًّا لتلك الأصول، وبسببِ الإقبالِ عليها يبدأُ سعرُها في الانخفاض. وقيل في تفسيرِ حدوثِ الفُقاعة: إنَّ ذلك يعودُ إلى سياسةِ القطيع، حيث يميلُ الكثيرُ من المستثمرين إلى الشراءِ أو البيعِ في اتجاهِ السوقِ دونَ عقلانيَّةٍ في ذلك. وقال البعضُ: إنَّ سببَ الفُقاعةِ هو السيولةُ النقديَّةُ المُفرِطةُ في النظامِ المالي، أو معاييرُ الإقراضِ غيرُ الملائمةِ من البنوك، والتي تجعلُ أسواقَ الأصولِ عُرضةً لتقلُّباتِ التضخُّمِ الجامحِ الذي تُسبِّبُه المُضاربةُ قصيرةُ الأجل. وببساطة، كثيرًا ما تحدثُ الفُقاعةُ الاقتصاديَّةُ عندما يُطارِدُ المالُ الكثيرُ عددًا قليلًا جدًّا من الأصول. وهناك عدَّةُ أسبابٍ أُخرى مُحتملةٌ لحدوثِ الفُقاعة، حيثُ يعتبرُ البعضُ أنَّ الفُقاعةَ ترجعُ إلى التضخُّم، ويرى آخرون أنَّ هناك قيمةً أساسيَّةً للأصول، وأنَّ الفُقاعةَ تُمثِّلُ الارتفاعَ الأعلى من تلك القيمةِ الأساسيَّةِ، التي يجبُ أن تعودَ في نهايةِ المطافِ إلى القيمةِ الأساسيَّة. وهناك نظريَّاتٌ فوضويَّةٌ للفُقاعةِ تُؤكِّدُ على أنَّ الفُقاعةَ تأتي من حالاتٍ حرجةٍ مُعيَّنةٍ في السوق، قائمةٍ على أساسِ اتصالِ العواملِ الاقتصاديَّة [١].

ولقد شهد العقدُ الماضي ازديادًا ملحوظًا في تقلباتِ الأسواقِ الماليةِ من جهة، وفي عددِ الكوارثِ الماليةِ من جهةٍ أخرى، فانهيارُ شركات «إنرون، وورلد كوم، ولونج تيرم كابيتال» وغيرها، يُمثِّلُ أكبرَ حالاتِ الإفلاسِ في التاريخِ الحديث، أمّا تذبذبُ الأسواقِ الماليةِ واضطرابُها، فيدلُّ عليه البياناتُ الخاصةُ بهذه الأسواق، بالإضافةِ إلى تصريحاتِ الخبراءِ وأهلِ الاختصاص [٢].

النوع الثاني: أزمات المؤسسات التمويلية الأخرى:

تأخذ المؤسساتُ الماليةُ غيرُ المصرفيةِ العديدَ من الأشكالِ، ويُعدُّ أهمُّها على الإطلاقِ المؤسساتُ التأمينيةُ بأنواعِها المختلفة، وبيوتُ وصناديقُ التمويل،

=

النقدي والإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد التاسع والعشرون، صـ ١٦، ١٧. ، : أحمد يوسف الشحات، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا (مصر، دار النيل للطباعة والنشر، ٢٠٠١)؛ ص ١٤، ١٦.، : أ /إبراهيم علوش، مرجع سابق، صـ ١، ٢ .

(١) د / نبيل حشاد، مرجع سابق، صـ ٣٧، ٤٠. بتصرف .

(٢) انظر ذلك تفصيلا فى د/ سامى بن ابراهيم السويلم، التحوط فى التمويل الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، يناير ٢٠٠٧، صـ ٢١ .

وصناديقُ التوفير، وشركاتُ توظيفِ الأموال، وصناديقُ الادخار، وغيرُ ذلك من المؤسساتِ المالية.

ويجمعُ بين كلِّ هذه المؤسساتِ هدفٌ محددٌ هو جمعُ المدخراتِ بشتى الطُّرُقِ وإعادةُ استثمارِها في مجالاتٍ عديدة، ولكن لكلِّ نوعٍ من هذه المؤسساتِ من الوظائفِ ما يُميِّزُه عن غيرِه وما يختصُّ به وحده دونَ غيرِه، وتتخذُ المؤسساتُ الماليةُ التأمينيةُ العديدَ من الصورِ التي يجمعُها معيارُ التعاملِ في الأموالِ من حيثُ جمعُ المدخراتِ بشكلٍ اختياريٍّ أو إجباريٍّ، ثم إعادةُ استثمارِ هذه المدخراتِ لمواجهةِ التزاماتِ هذه المؤسسات.

وأهمُّ الصورِ التي تندرجُ في هذه المؤسساتِ شركاتُ التأمينِ بأنواعِها، وهيئاتُ التأميناتِ الاجتماعيةِ والمعاشاتِ، وصناديقُ التكافلِ الاجتماعيِّ، ونُظمُ التأمينِ الاجتماعيِّ الخاصةُ، وغيرها من المؤسسات، ويمكنُ تقسيمُ أنشطةِ خدماتِ التأمينِ كأحدِ أنشطةِ الخدماتِ الماليةِ إلى ثلاثِ أنشطةٍ رئيسية [1].

١- أنشطة تأمينات الحياة: وهذه تتضمن توفير الخدمات التأمينية على الشخص نفسه (المؤمَّن له) وتشمل تغطية أخطار الوفاة أو الإصابة أو المرض، لذلك فهذه الأنشطة تتضمن التأمين وتأمين الحوادث الشخصية.

٢- أنشطة التأمينات العامة: تتضمن توفير الخدمات التأمينية لتعويض المؤمَّن لهم عن الخسائر المالية التي قد تحدث لممتلكاتهم موضوع التأمين، ويتضمن هذا التأمين ضد الحريق، وتأمين السيارات، وتأمين الطيران، والتأمين البحري، وتأمين الأخطار النووية، والتأمينات الهندسية والبترول، وتأمين المسئوليات.

٣- أنشطة خدمات إعادة التأمين: وتتضمن جميع الأنشطة التي تهدف إلى تنويع الأخطار المكتتَب فيها من قبل شركات التأمين المباشر، وذلك بإعادة تصديرها إلى شركات أخرى مختلفة يُطلق عليها شركات إعادة التأمين، وذلك بغرض تفتيت الأخطار المؤمَّن عليها ومحاولة التغلب على تراكم الأخطار في محفظة شركة التأمين المباشر.

وتلعب شركات التأمين دورًا حيويًا في الاقتصاد القومي للبلاد، إذ إنها عند قيامها بممارسة نشاطها الأساسي في التأمين على الأشخاص والممتلكات يتجمع لديها مدخرات هائلة، ويتم استثمار جزء كبير منها في الأوعية والقنوات الاستثمارية المختلفة، وبالتالي فهي تؤثر بشكل أساسي وفعّال في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق مساهمتها في تمويل المشروعات الاستثمارية

(١) ا /عادل أحمد موسى إبراهيم، أثر تحرير التجارة الدولية فى الخدمات المالية على سياسات إعادة التأمين فى الدول النامية، ، ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي : واقعها ومستقبلها، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٧، ١٩ مارس ٢٠٠١م، صـ ١٧ .

بمختلف الطرق التمويلية، إلا أنه يجب مراعاة الأسس العملية والاقتصادية والقانونية عند قيامها باستثمار الأموال المتاحة لديها في الأوعية الاستثمارية المختلفة بما يحقق لها في النهاية التوافق بين تحقيق العناصر الثلاثة الرئيسية، وهي السيولة، والضمان، والربحية، إذ إن معظم الأموال المستثمرة هي أموال حملة الوثائق، وبالتالي يجب توخِّي الحيطة والحذر في استثمار تلك الأموال. (١).

هذا ويجب ان يتم التوافق بين العناصر الثلاثة بحيث لا يتقدم عنصر عن الأخر، هذا بالإضافة إلى عدة عوامل أخري يجب مراعاتها ومنها البعد عن المضاربة والمقامرة .... المراجعة المستمرة لمحفظة الاستثمارات .... المتابعة المستمرة للقوانين والمتغيرات المحلية والعالمية .... الخ(٢).

وكلما نجحت السياسة التأمينية في الدولة، ونجحت هيئات التأمين في أداء رسالتها، كلما أدي ذلك إلى تمكين وحدات النشاط الاقتصادي من العمل بنجاح وأداء رسالتها على الوجه الأكمل(٣).

وتحدث أزمة قطاع التأمين على عمومه الاختياري والإجباري عندما تتعرض مؤسسات التأمين إلى استحقاق التزامات كبيرة في وقت واحد بقدر يفوق رأسمال هذه المؤسسات أو يمثل نسبة كبيرة من رأسمالها، نتيجة لتحقق كارثة اقتصادية أو مالية توقع الكثير من الأضرار التي سبق التأمين ضد حدوثها.

وبصفة عامه يتم استثمار الأموال المتاحة للمؤسسات المالية غير المصرفية في العديد من الأوعية الاستثمارية .....(٤).

ثالثاً: بحسب طبيعة الأزمة او موضوعها وأثرها تنقسم الأزمات إلى ما يلى:

أ – **في قطاع الاقتصاد العيني أو الحقيقي:** تتنوع الأزمات وتتشابك وتتفرع، فأزمات هذا القطاع عادةً ما تكون أزمة هيكلية اقتصادية عميقة متعددة

---

(١) د/ معوض حسن حسنين، استثمارات شركات التأمين بين الواقع العملى والأساليب الشرعية، ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي: واقعها ومستقبلها، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٧، ١٩ مارس ٢٠٠١م، صـ١. ، ا /عادل أحمد موسى إبراهيم، مرجع سابق، صـ ٢ .

(٢) ا/ زينب خليل إسحاق، تفعيل دور قطاع التأمين المصرى فى نشاط التمويل العقارى، «مؤتمرتنشيط السوق العقاري المصري»، مركز صالح للاقتصاد الإسلامي، ٢٥، ٢٧ يونيو ٢٠٠٢م، صـ ٣.

(٣) ا /عادل أحمد موسى إبراهيم، مرجع سابق، صـ ٣٥ .

(٤) انظر ذلك تفصيلا : د/ معوض حسن حسنين، مرجع سابق، صـ ٤، ا/ زينب خليل إسحاق، مرجع سابق، صـ ٥، د/ حسين حسين شحاته، الرقابة الشرعية والمالية على معاملات صناديق التكافل الاجتماعي، مؤتمر «التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول» مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي ١٢، ١٤ أكتوبر ٢٠٠٢م، صـ ١٣. ، د/ صفوت حميدة، استثمار أموال صناديق المعاشات في مصر بين الواقع الدولي والتحديات المتوقعة، مؤتمر «التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول»، مرجع سابق، ص ١٤، ٢٠.

الأبعاد؛ فما بين أزمة في الاستهلاك، حيث تؤثر تقلبات أسعار السلع والخدمات بشكل كبير ومباشر في النظام الاقتصادي والاجتماعي؛ فتبدأ البطالة وانخفاض الدخل، فيقل الإنفاق؛ ثم تتفاقم مرحلة الأزمة وتتحول إلى أزمة في الإنتاج أو أزمة في الاستثمار، حيث يتوقف أو يقل الاستثمار في الصناعات الاستراتيجية والأساسية وصناعات السلع الضرورية، مما ينتج عنه انخفاض كبير في المعروض بحيث لا يجابه الطلب الحقيقي على هذه الأشياء، فترتفع الأسعار لقلة العرض وتبدأ فترة من الانكماش أو الركود ثم الكساد الذي يؤدي إلى تباطؤ أو توقف النمو الاقتصادي.

ب – وفى قطاع الاقتصاد المالي والخدمي: يمكن أن تتنوع الأزمة بحسب طبيعتها وموضوعها إلى ما يلي:

– أزمات العملة وأسعار الصرف وتسمي أيضاً بأزمة النقد الأجنبي: (١).

تحدث عندما تتغير أسعار الصرف بسرعة بالغة بشكل يؤثر على قدرة العملة على أداء مهمتها كوسيط للتبادل أو مخزن للقيمة، لذلك تُسمى هذه الأزمة أيضًا بأزمة ميزان المدفوعات. وتحدث تلك الأزمات عند اتخاذ السلطات النقدية قرارًا بخفض سعر العملة نتيجة عمليات المضاربة، وبالتالي تحدث أزمة قد تؤدي إلى انهيار سعر تلك العملة، وهو شبيه بما حدث في تايلاند وكان السبب المباشر في اندلاع الأزمة المالية في شرق آسيا عام ١٩٩٧. وعلى الرغم من أن قرار تعويم أو خفض سعر صرف العملة الوطنية قد يبدو قرارًا تطوعيًا من السلطة النقدية، إلا أنه في أغلب الحالات يكون قرارًا ضروريًا تتخذه في حال وجود قصور في تدفقات رأس المال الأجنبي أو تزايد في التدفقات الخارجة. بعض تلك الأزمات لها أثر محدود على القطاع غير المالي، أما البعض الآخر فيلعب دورًا أساسيًا في تباطؤ النمو الاقتصادي وحدوث الانكماش، بل قد تصل إلى درجة الكساد.

ويميز بعض المحللين بين أزمات العملة ذات "الطابع القديم" أو "الحركة البطيئة" وبين الأزمات ذات "الطابع الجديد"، إذ إن الأولى تبلغ ذروتها بعد فترة من الإفراط في الإنفاق، والارتفاع الحقيقي في قيمة العملة التي تؤدي إلى إضعاف الحساب الجاري غالبًا في سياق من الضوابط المتزايدة على رأس المال، بما يؤدي في النهاية إلى تخفيض قيمة العملة. أما في الحالة الثانية، فإن القلق الذي ينتاب المستثمرين بشأن جدارة ميزانيات جزء مهم من الاقتصاد (سواء كان

(١) انظر ذلك تفصيلا فى : روبرت جران، مرجع سابق، صـ ٢١٢، : د/ عبد الله شحاته، مرجع سابق، صـ ٣ .

عامًا أو خاصًا) بالثقة، يمكن أن يؤدي، في مناخ الأسواق المالية والرأسمالية الأكثر تحررًا وتكاملًا، إلى الضغط سريعًا على سعر الصرف [١].

وكان مما يسبب أزمات العملة انتهاج السياسات المالية والنقدية التوسعية والتي لا تخلو من تهور، وتؤدي إلى زيادة كبيرة في الطلب وسعر صرف أعلي من القيمة الواقعية للعملة وعجز غير قابل للاستمرار في الحساب الجاري لميزان المدفوعات؛ ثم انخفاض في الاحتياطي النقدي إلى درجة من الخطر تؤدي إلى نشوب الأزمة[٢].

– أزمة المديونية الدولية:

تحدث أزمة الديون إما عندما يتوقف المقترض عن السداد، أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث ومن ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة، ويحاولون تصفية القروض القائمة. وقد ترتبط أزمة الديون بدين تجاري (خاص)، أو دين سيادي (عام) [٣].

وتحدث هذه الأزمة عند تتوقف الحكومات المدينة أو إحداها عن سداد مديونياتها أو أقساط الديون أو الفوائد المفروضة عليها للدائنين، سواء كانوا من الحكومات أو المؤسسات المالية الدولية. ولقد ازدادت إمكانية تعرض البلاد النامية لمثل هذه الأزمات في التسعينيات لأن عددًا كبيرًا منها قام بتحرير القيود على حركة رؤوس الأموال بهدف تحقيق تكامل أوثق مع أسواق رؤوس الأموال العالمية وتحسين إمكانية الحصول على التدفقات الرأسمالية الدولية، ولا شك أن مدى النفاذ إلى هذه الأسواق قد تحسن كثيرًا، ولكن ذلك كان على حساب الزيادة في مخاطر التقلب وعدم الاستقرار. وظاهرة التقلب هذه هي من الظواهر المعروفة في الأسواق المالية، بما في ذلك سوق رأس المال الدولي، فمن الممكن أن تزيد التدفقات الوافدة عن الحد الذي يمكن تبريره وفقًا للأساسيات الاقتصادية في بلد ما في حالة وجود توقعات حسنة يغلب عليها التفاؤل، كما كان الأمر في شرق آسيا قبل الأزمة، ولكن من الممكن أيضًا أن تزيد التدفقات إلى الخارج عن حد متناسب يمكن تبريره، وذلك عندما تتغير التوقعات في الاتجاه المعاكس وتنهار ثقة المستثمرين [٤].

---

(١) مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر ٢٠٠٢، مرجع سابق، ص ٠٦

(٢) د/ محمد الفنيش، البلاد النامية والأزمات المالية العالمية، حول استراتيجيات منع الأزمات وإدارتها، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سلسلة محاضرات العلماء الزائرين رقم، ١٧، الطبعة الأولى ٢٠٠٠، صـ ١٥.

(٣) مجلة التمويل و التنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد ٣٩، العدد الرابع، ديسمبر ٢٠٠٢، صـ ٠٦

(٤) د/ محمد الفنيش، مرجع سابق، صـ١٦.

رابعاً: بحسب النطاق الجغرافي تنقسم الأزمات إلى ما يلي:

١- الأزمات الداخلية أو المحلية.

وهذا النوع من الأزمة من الممكن أن يأخذ أيًّا من أشكال الأزمات السابق بيانها، بمعنى أنه من الممكن أن يقع في نطاق الأزمات المصرفية أو أزمات القطاع غير المصرفي أو في سوق المال، كما أنه من الممكن أن يكون أزمة سيولة أو أزمة مديونية أو ائتمان أو أزمة فقاعات الأسعار أو أزمة في النقد وأسعار الصرف، ويتميز هذا النوع – كما يبدو من مسماه – أنه محدود بالنطاق الجغرافي للدولة التي يحدث فيها، فلا تتعدى آثاره وتداعياته حدود هذه الدولة، كما أنه من الممكن أن يكون قصير المدة محدود الأثر.

٢ – الأزمات الإقليمية.

وهي الأزمات التي يتسع نطاقها بعض الشيء ليشمل عدة دول قليلة يجمعها نطاق إقليمي جغرافي واحد، كدول الخليج العربي أو دول أمريكا اللاتينية أو دول جنوب شرق آسيا. وهذه الأزمة تكون من النوع الدولي وليس المحلي، لأنها تمتد لعدة دول. ويمكن أن تأخذ أي شكل من أشكال الأزمات السابق بيانها تفصيلًا.

٣ – الأزمات العالمية.

وهي التي يمتد نطاقها وأثرها ليشمل أكثر دول العالم دون أن يكون بينها أي رباط جغرافي، فتنتقل من الشمال إلى الجنوب أو العكس، أو من الشرق إلى الغرب أو العكس، على نحو الأزمة العالمية الحالية، والتي سنتعرض بالتفصيل إلى بيان مدى حجمها ونطاقها الجغرافي من خلال دراسة آثارها وتداعياتها على دول العالم.

المبحث الثاني
أسباب الأزمات الاقتصادية رؤية تشخيصية علاجية

بعد أن تعرفنا على مفهوم الأزمة وأنواعها، ننتقل إلى بيان أهم العوامل والأسباب التي تؤدي إلى وقوع الأزمات بشقيها الاقتصادي والمالي.

والأزمات الاقتصادية أمر مألوف منذ الماضي البعيد، وتتبعها العلماء والباحثون بالرصد والتحليل؛ مما أمكن من الوقوف على العديد من العوامل والأسباب التي يتوقف حدوث الأزمة على تضافر بعضها وتحقق حدوثه، فتكون بمثابة أسباب لحدوث أزمة أو إنذار بقرب وقوعها. وبعد التشابك الكبير الذي حدث بين الدول في العلاقات والأنشطة الاقتصادية، أصبح انتقال أثر الأزمة من دولة لأخرى أمرًا مألوفًا ومتيقن الحدوث في كثير من الأزمات. وبناءً على ذلك، أصبح لدينا – بحسب أصل النشأة والأسباب – أزمة داخلية، وأزمة خارجية، وأزمة محلية، وأزمة دولية إقليمية، بل أصبح لدينا الآن الأزمة العالمية، وهي التي ينال أثرها ويصل مداها إلى أغلب اقتصاديات دول العالم. وقبل الدخول في بيان ما وقف عليه العلماء من أهم مسببات الأزمات على العموم؛ أود أن أشير في البداية إلى أن لكل أزمة خصائصها وأسبابها الكامنة وراءها والخاصة بها، ولكن ذلك لا يمنع من وجود أسباب مشتركة بين كل الأزمات، وتلك الأسباب هي ما سنحاول بيانه بالتفصيل في هذا المبحث. ولرعاية الدقة في بيان تلك الأسباب، فسنقسم هذا المبحث إلى خمس مطالب، يتناول كل واحد منها مجموعة من الأسباب التي يربط فيما بينها معيار واحد أو معايير متشابهة.

ويمكن تصنيف أهم أسباب الأزمات الاقتصادية والمالية، المحلية والدولية والعالمية، إلى مجموعة الأسباب التالية:

١ – الأسباب الطبيعية للأنشطة الاقتصادية.
٢ – الأسباب المتعلقة بطبيعة النظام الاقتصادي.
٣ – الأسباب المتعلقة بالسياسة التمويلية.
٤ – الأسباب المتعلقة بالعولمة الاقتصادية والمالية.
٥ – الأسباب المتعلقة بالفساد وسوء الإدارة وانعدام الكفاءة.

وهذه الأسباب الأساسية يشكل كل سبب منها مجموعة سببية في ذاته؛ بحيث يتعلق به أو ينتج عنه العديد من الأسباب، والتي سنتناول كل منها في مطلب مستقل على ما يلي:

المطلب الأول
الأسباب الطبيعية للأنشطة الاقتصادية

باستقراء العديد من الأدبيات الاقتصادية التي تناولت موضوع الأزمات أمكن الوقوف على أن هناك العديد من الأسباب التي تُعد من طبيعة النشاط الاقتصادي؛ بحيث لا يمكن توقيها أو القضاء عليها بشكل نهائي؛ حيث إنها تُعد

من سمات أي اقتصاد في أي مجتمع، والكثير من هذه الأسباب يرجع إلى عوامل داخلية، والبعض منها يرجع إلى عوامل خارجية. ومن أهم هذه الأسباب ما يلي:

١ – الدورات الاقتصادية:

الدورات الاقتصادية ويقال لها التجارية هي عبارة عن تقلب عام يصيب الاقتصاديات التي تعتمد بوجه خاص على المشروع الخاص في تنظيم إنتاج السلع وتوزيعها، ويتميز هذا التقلب بشموله في نفس الوقت كافة نواحي الحياة الاقتصادية تقريباً، وهذه الدورات تمر بالاقتصاد على أربع فترات أو مراحل على التوالي: فترة انتعاش وتحسن للأحوال تبدأ بتحول الجو العام للأعمال من التشاؤم إلى التفاؤل، وما يترتب على ذلك من زيادة في الطلب والتشغيل والدخول والاستثمارات، ثم فترة رواج وازدهار وتحدث حين يصل مستوى النشاط الاقتصادي إلى مداه، ولا يستطيع الاستمرار في الارتفاع، ثم فترة أزمة أو تراجع فتتجه حركة الاستثمار إلى الهبوط فيقل الإنفاق، فتبدأ البطالة وانخفاض الدخل، ثم تتفاقم مرحلة الأزمة وتتحول إلى فترة كساد، وهكذا. ويختلف طول الدورة الاقتصادية، وفقًا لمدة اكتمال نموها، إلى ثلاثة أنواع: الدورات القصيرة: التي تمتد لفترة من الزمن تتراوح بين ثمانية عشر شهرًا وأربعين شهرًا. الدورات المتوسطة: وتمتد لفترة تتراوح من ثمان إلى عشر سنوات. الدورات الطويلة: التي يصل طولها إلى حوالي خمسين سنة. ويميز الاقتصاديون بين نوعين من الدورات بحسب آثارها، النوع الأول هو: الدورات المعتدلة أو الخفيفة، والثاني هو: الدورات العنيفة. وتعددت النظريات الوضعية التي تفسر العوامل الكامنة وراء حدوث الدورة الاقتصادية ما بين: النظرية الكنزية، والنظرية الماركسية، ونظرية البقع الشمسية، ونظرية قصور الاستهلاك، ونظرية هطول الأمطار، ويوجد تفسير آخر مبني على أساس «سيكولوجي» نفسي، مردُّه الخطأ في الأحكام والقرارات التي يتخذها رجال الأعمال، أو حالات التشاؤم والتفاؤل غير معروفة السبب والتي تشيع في مجتمع الأعمال، وبعض النظريات تؤكد أن الدورة ظاهرة نقدية بحتة، وبعضها يؤكد أن أسبابها تكمن في بنيان وطبيعة الإنتاج، وخلاصة الأمر أن الاقتصاد المادي عجز عن تفسير أسباب هذه الدورات التي تحدث بسبب عوامل وظروف لا يمكن للبشر التنبؤ بها أو التحكم فيها [١].

---

(١) انظر ذلك تفصيلا في: د/راشد البراوى، الموسوعة الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثانية ١٩٨٧، صـ ٢٤٩، ٢٥٥ ، د/ حسين عمر، مرجع سابق، صـ ٢١٤، ٢١٦،: د/ نعمت عبد اللطيف مشهور، مرجع سابق، صـ ٤١١، ٤١٤، : د/ محمد عبد الحليم عمر، الدعاء لاقتصادي، الحلقة النقاشية الثانية والثلاثين، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، ٢٧ مارس ٢٠٠٥م، صـ ٢٠ . نقلا عن : د/ أحمد جامع، مبادئ الاقتصاد الكلى، نشر دار المجمع العلمي بجدة ١٩٧٩، صـ١٦٢، ١٦٥.، د. سامي إبراهيم السويلم، التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي، بحث منشور بكتاب الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور =

ويري البعض أنه نتيجة لتفهم الحكومات للمؤثرات الرئيسية في الاقتصاد القومي؛ أصبح من النادر أن يمر اقتصاد ما بهذه الدورات الاقتصادية، بحيث يعتقد بعض الاقتصاديين أن دراسة الدورات أصبحت في حكم التاريخ الاقتصادي(١).

ولكن واقع الأمر وعلى مدي التاريخ الاقتصادي أنه كانت ولا تزال هناك دورات تتراوح بين الرواج والكساد(٢).

ومرحلة الأزمة في الدورة الاقتصادية، ترجع إلى العديد من العوامل التي تقع خلال فترات الدورة وأهمها: انخفاض الميل للاستهلاك، وارتفاع الميل للادخار، مع زيادة في تفضيل السيولة، والاكتناز، وزيادة سعر الفائدة، بالإضافة إلى اتجاه توقعات أرباب الأعمال إلى التشاؤم، مما يترتب عليه انخفاض الكفاية الحدية لرأس المال(٣).

ويري الاقتصاديون ضرورة التدخل من أجل محاربة الأزمة، والاحتفاظ بمستوي النشاط الاقتصادي عند مستوي مرتفع بعيدًا عن الكساد، وذلك من خلال خفض سعر الفائدة، ورفع مستوي التشغيل، وإعادة توزيع الدخول بغرض رفع الميل للاستهلاك، وتدخل الحكومة بإقامة استثمارات عامة، والعمل على تغيير الفن الإنتاجي، وضخ كميات من الإنفاق العام للخروج بالاقتصاد من مرحلة الكساد لاجتياز الأزمة(٤).

ولما كان الاقتصاد الإسلامي يحرم التعامل بكل أنواع الربا أشد التحريم فإن مسألة خفض سعر الفائدة لا محل لها في الاقتصاد الإسلامي، ويمكن مواجهة فترة الأزمة من خلال عدة آليات إسلامية أهمها الزكاة، التي هي أهم أدوات إعادة توزيع الدخل بشكل عادل للمستحقين، وكذلك أدوات التكافل الاجتماعي الأخري التي شرعها الإسلام.

=

إسلامي، إعداد مجموعة من الباحثين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م ، ص ٥٦.

(١) د/ سلطان أبو على، أهم مشكلات الائتمان المصرفي في السوق المصرية وكيفية علاجها، بحث مقدم إلى منتدى /أزمة القروض المصرفية: الأزمة والحل»، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، ١٢/١٠/٢٠٠٢م، صـ ١٠ .

(٢) أ/ سمير محمد نوفل، دور العقيدة في الاقتصاد الإسلامي، الناشر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م، ص ٦٤.

(٣) د/ نعمت عبد اللطيف مشهور، مرجع سابق، صـ ٤٢٢.

(٤) انظر ذلك تفصيلا: د/راشد البراوى، مرجع سابق، صـ ٢٤٩، ٢٥٥، د/ نعمت عبد اللطيف مشهور، مرجع سابق، صـ ٤١٥، بتصرف.

فيمكن أن تمارس الزكاة دورها في الارتفاع بمستوي النشاط الاقتصادي، من خلال الآثار المباشرة المترتبة على إنفاق حصيلتها، والتي تنعكس على مستوي التشغيل، وتعمل على حماية الاقتصاد من الدورات الاقتصادية [١].

ويري علماء الاقتصاد الإسلامي أنه: أيًّا كان التفسير لهذه الدورات فإنه يظهر أن أسبابها نتيجة عوامل خارجية كونية أو نفسية من الله عز وجل، وبالتالي فإنه يلزم التوجه لخالقها بالدعاء شكراً على فترات الانتعاش والرخاء وطلب استمرارها، وصبراً على فترات الكساد والأزمات وطلب تخفيف وطأتها[٢] قال تعالي ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [٣] .

٢ – عدم استقرار الاقتصاد الكلي:

ويمكن إسناد أهم عوامل عدم استقرار الاقتصاد الكلي إلى ما يلي: [٤].

أ – التقلبات في شروط التبادل التجاري:

إن أحد أهم مصادر الأزمات الخارجية هو التقلبات في شروط التبادل التجاري، ..... وتشير بيانات البنك الدولي إلى أن حوالى **75%** من الدول النامية التي حدث بها أزمة مالية، شهدت انخفاضا في شروط التبادل التجاري بحوالي 10% قبل حدوث الأزمة.

ب – التقلبات في أسعار الفائدة العالمية:

تعتبر التقلبات في أسعار الفائدة العالمية أحد المصادر الخارجية المسببة للأزمات المالية في الدول النامية. فالتغيرات الكبيرة في أسعار الفائدة عالمياً لا تؤثر فقط على تكلفة الاقتراض بل الأهم من ذلك أنها تؤثر على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية ودرجة جاذبيتها.

ج – التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية:

تعتبر التقلبات في أسعار الصرف الحقيقية المصدر الثالث من مصادر الاضطرابات على مستوي الاقتصاد الكلي والتي كانت سببا مباشراً أو غير مباشر لحدوث العديد من الأزمات المالية. وأكدت دراسات مختلفة على هذه الحقيقة، وأظهرت أن 22 دولة نامية في أمريكا الجنوبية قد عانت من اضطرابات في أسعار الصرف الحقيقية بمعدل أعلي من أي إقليم في العالم بما في ذلك دول جنوب شرق آسيا. وذكرت الدراسة أنه قبل وقوع الأزمات المالية حدث ارتفاع حاد

(١) د/ نعمت عبد اللطيف مشهور، مرجع سابق، صـ ٤٢٢.

(٢) د / محمد عبد الحليم عمر، الدعاء لاقتصادي، مرجع سابق، صـ ٢٠.

(٣) [سورة البقرة الآية ١٥٥].

(٤) د / ناجى التوني، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد التاسع والعشرون، مايو / أيار 2004 ، السنة الثالثة، صـ ٤.

في أسعار الصرف الحقيقية كأحد آثار ارتفاع الأرباح في قطاع التجارة الخارجية أو ارتفاع أسعار الفائدة المحلية.

د – التقلبات في معدل التضخم:

أما في الجانب المحلي، فهناك التقلبات في معدل التضخم التي تُعتبر عنصرًا حاسمًا في مقدرة القطاع المصرفي على القيام بدور الوساطة المالية، وخصوصًا منح الائتمان وتوفير السيولة. وقد اعتُبر الركود الاقتصادي الناتج عن ارتفاع مستويات الأسعار سببًا مباشرًا لحدوث الأزمات المالية في العديد من الدول.

فإذا ما تضافرت هذه العوامل في بلد ما، كانت كفيلة بزعزعة الاستقرار الاقتصادي الكلي ومهددة بوقوع أزمة، والملاحظ أن هذه الأسباب يرجع بعضها إلى أمر خارج عن إرادة الدولة ولا يمكنها التحكم فيه، وهو أمر طبيعي ما لم يكن فيه تدخل من قبل بعض الدول واستغلال للدول الضعيفة التي يعتمد اقتصادها على تصدير كمٍّ من مواردها للخارج. وللأسف الشديد، فإن الاستغلال والتلاعب في الأسعار العالمية لكثير من السلع في السوق الدولية هو سِمة الاقتصاد الرأسمالي الانتهازي. كذلك يسعى كثير من المستغِلّين إلى العمل على انهيار أسعار صرف عملات بعض الدول حتى تنهار اقتصاداتها وتخسر كثيرًا من قيمة مواردها وأصولها الإنتاجية، كما يعملون على إحداث موجات من التضخم في أسعار كثير من السلع بشكل غير مبرر، حتى يؤدي ذلك إلى زعزعة استقرار كثير من الدول الفقيرة التي لا يمكنها تحمّل تلك الموجات التضخمية. وكثيرًا ما يكون السبب في كل ذلك هو الإبقاء على تبعية الدول الضعيفة وتكريس تلك التبعية لخدمة مصالح الدول الاستغلالية الكبرى. وفي ظل تلك الظروف تقع الأزمات، ولا يمكن لكثير من الدول الفقيرة الضعيفة مواجهتها دون اللجوء إلى الاقتراض من الدول الغنية القوية، وفتح حدودها أمام منتجات تلك الدول ورؤوس أموالها، وتأجيل أو وأد أي مشروع لنهضة وتنمية الدول الفقيرة.

في حين نري أن قواعد الاقتصاد الإسلامي تأمر بعدم التدخل البشري في تحديد الأسعار، وأن يترك تحديدها للعرض والطلب الحُرين فلا يسعي أحد إلى بخسها مصداقا لقوله تعالي﴿ فَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [(١)]، ولقوله – ﷺ – **" من دخل في شيء من أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عليهم كان حَقًّا على الله أن يقذفه في معظم مِنَ النَّار"** [(٢)]. فالأصل أن يُترك لقوى العرض والطلب الطبيعية عملية التسعير؛

(١) [سورة الأعراف الآية :٨٥]

(٢) أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥، تحقيق/ =

حيث إن التسعير الجبري يُقيِّد من حرية السوق والإنتاج التي وضع قواعدها وضوابطها النظام الإسلامي على الشكل الذي يحقق العدالة لكل الأطراف؛ فإذا ما حدث تدخل بشري أدى إلى اختلال ذلك التوازن الطبيعي للأسعار، وجب تدخل أولي الأمر في تحديد السعر حتى تعود الأمور إلى طبيعتها، ويبين ذلك ما روي عن أَنَسٍ – ﷺ – قال: غَلَا السِّعْرُ على عَهْدِ رسول اللَّهِ – ﷺ – فَقَالُوا يا رَسُولَ اللَّهِ سَعِّرْ لنا فقال: **" إِنَّ اللَّهَ هو الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَبِّي ولَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ في دَمٍ ولا مَالٍ"**[1]. فالحديث يدل على أن الأصل هو عدم التسعير، وأن الرخاء أو الغلاء مقدر من عند الله سبحانه وتعالى، ولكن إذا تدخل الإنسان بفعله غير المشروع فعبث بالأسواق لتحقيق مصلحة شخصية بطرق غير مشروعة توقع الظلم على عامة الناس، فإن الفقهاء المسلمون عالجوا ذلك بمشروعية التسعير الجبري بشروط وقيود محددة، خروجًا على الأصل في عدم جوازه. وهو ما أوجزه فيما يلي:

حكم التسعير الجبري:

بتقصي الآراء الفقهية في التسعير نجد أن كثيرا من الفقهاء في المذاهب المختلفة قرروا جواز التسعير على خلاف الأصل إذا كان تحقيقا للعدل ودفعا للظلم وتحقيقا لمصلحة العامة [2].

=

طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ج٨، ص٢٨٥، حديث رقم ٨٦٥١، وفى مجمع الزوائد قال في تخريجه: وفيه زيد بن مرة أبو المعلي ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح ، ينظر: علي بن أبي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة ، بيروت – ١٤٠٧، ج ٤ ، باب الاحتكار ، ص ١٠١.

(١) محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق/ أحمد محمد شاكر، ج٣/ ص٦٠٥، حديث رقم ١٣١٤، وقال فيه : وقال أبو عِيسَى هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) راجع في ذلك : عند الحنفية: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان – ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، الطبعة : الثالثة، تحقيق : عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، ج ٤، ص ١٧٢.، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب الإسلامي، القاهرة. ط ١٣١٣هـ، ج ٦، ص ٢٢٥. وعند المالكية: محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الفكر – بيروت – ١٣٩٨، الطبعة : الثانية، ج ٤، ص ٣٨٠.، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، الكافي في فقه أهل المدينة، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٠٧، الطبعة : الأولى، ج ١، ص ٣٦٠.وعند الشافعية: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، الشرح الكبير للرافعي، بدون بيانات نشر، ج ٨، ص ٢١٧. ، يحي بن شرف بن مري النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب =

وأشار ابن القيم في بيانه لجواز التسعير على خلاف الأصل مع التزام القيود التي نص عليها الفقهاء بقوله :" وَأَمَّا التَّسْعِيرُ فَمِنْهُ ما هو ظُلْمٌ مُحَرَّمٌ وَمِنْهُ ما هو عَدْلٌ جَائِزٌ؛ فإذا تَضَمَّنَ ظُلْمَ الناس وَإِكْرَاهَهُمْ بِغَيْرِ حَقٍّ على الْبَيْعِ بِثَمَنٍ لَا يَرْضَوْنَهُ أو مَنَعَهُمْ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ لهم فَهُوَ حَرَامٌ وإذا تَضَمَّنَ الْعَدْلَ بين الناس مِثْلُ إكْرَاهِهِمْ على ما يَجِبُ عليهم من الْمُعَاوَضَةِ بِثَمَنِ الْمِثْلِ وَمَنَعَهُمْ مِمَّا يَحْرُمُ عليهم من أَخْذِ الزِّيَادَةِ على عِوَضِ الْمِثْلِ فَهُوَ جَائِزٌ بَلْ وَاجِبٌ. فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَمِثْلُ ما رَوَى أَنَسٌ قال غَلَا السِّعْرُ على عَهْدِ النبي صلى اللَّهُ عليه وسلم فَقَالُوا يا رَسُولَ اللَّهِ لو سَعَّرْتَ لنا فقال: **" إنَّ اللَّهَ هو الْقَابِضُ والرازق الْبَاسِطُ الْمُسَعِّرُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ بِمَظْلِمَةٍ ظَلَمْتُهَا إيَّاهُ في دَمٍ وَلَا مَالٍ"** (١) فإذا كان الناس يَبِيعُونَ سِلَعَهُمْ على الْوَجْهِ الْمَعْرُوفِ من غَيْرِ ظُلْمٍ منهم وقد ارْتَفَعَ السِّعْرُ إمَّا لِقِلَّةِ الشَّيْءِ وَإِمَّا لِكَثْرَةِ الْخَلْقِ فَهَذَا إلَى اللَّهِ فَإِلْزَامُ الناس أَنْ يَبِيعُوا بِقِيمَةٍ بِعَيْنِهَا إكْرَاهٌ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَأَمَّا الثَّانِي فَمِثْلُ أَنْ يَمْتَنِعَ أَرْبَابُ السِّلَعِ من بَيْعِهَا مع ضَرُورَةِ الناس إلَيْهَا إلَّا بِزِيَادَةٍ على الْقِيمَةِ الْمَعْرُوفَةِ فَهُنَا يَجِبُ عليهم بَيْعُهَا بِقِيمَةِ الْمِثْلِ وَلَا مَعْنَى لِلتَّسْعِيرِ إلَّا إلْزَامُهُمْ بِقِيمَةِ الْمِثْلِ فَالتَّسْعِيرُ ههنا إلْزَامٌ بِالْعَدْلِ الذي أَلْزَمَهُمْ اللَّهُ بِهِ" (٢).

وخلاصة القول فيما ورد عن الفقهاء أن من التسعير ما هو ظلم محرم، ومنه ما هو عدل جائز، فإباحته مطلقاً لا تجوز، ومنعه مطلقاً لا يجوز.

كما أن قواعد الاقتصاد الإسلامي تقضي بوجوب تكافل المسلمين جميعاً في مشارق الأرض ومغاربها فهم كيان واحد ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ ﴾ (٣) كما تأمرهم بالتعاون فيما بينهم على الخير ومواجهة الفساد ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ (٤)، كما تسعى

=

الإسلامي – بيروت – ١٤٠٥، الطبعة : الثانية، ج ٣، ص ٤١١. وعند الحنابلة: علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق : محمد حامد الفقي، ج ٤، ص ٣٣٨.، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الفكر – بيروت – ١٤٠٢، تحقيق : هلال مصيلحي مصطفى هلال، ج ٣، ص ١٨٧.

(١) الحديث سبق تخريجه.

(٢) أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مطبعة المدني – القاهرة، تحقيق: د. محمد جميل غازي، ج ١، ص ٣٥٦.

(٣) [سورة الأنبياء الآية :٩٢]

(٤) [سورة المائدة الآية :٢]

قواعد الاقتصاد الإسلامي إلى تثبيت الأسعار قدر الإمكان لأطول فترة حفاظا على قيمة الأصول المالية وحقوق الدائنين وذلك واضح في قول النبي – ﷺ –: **" من دخل في شيء من أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عليهم كان حَقًّا على الله أن يقذفه في معظم مِنَ النَّار"** (١).

وتأمر بحسن قضاء الديون واقتضاءها واحتساب أي نقص في قيمتها الحقيقية على أنه من باب فعل الخيرات وإنفاق الصدقات؛ حيث أن الحكمة الأساسية من تشريع القرض هي الرفق بالمحتاج. عن أبي رَافِعٍ مولى رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: (استلف رسول اللَّهِ – ﷺ – بَكْرًا فَجَاءَتْ إِبِلٌ من إِبِلِ الصَّدَقَةِ قال أبو رَافِعٍ فَأَمَرَنِي أَنْ اقضي الرَّجُلَ بكرة فقلت لم أَجِدْ في الْإِبِلِ إلا جَمَلًا خِيَارًا رَبَاعِيًا فقال: رسول اللَّهِ – ﷺ – **" أَعْطِهِ إِيَّاهُ فإن خَيْرَ الناس أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً "** (٢).

وبعض عوامل عدم استقرار الاقتصاد يرجع إلى التعامل الربوي الشائع في النظم الاقتصادية غير الإسلامية التي لا يمكنها تلافي هذا السبب لإصرارها على التعامل الربوي الذي حرمه الله في كل الشرائع السماوية، وأنذر من يبيحه أو يتعامل به بحربٍ من الله ورسوله ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ (٣).

٣ – التغيرات الدولية، من الكوارث والحروب العسكرية والحروب التجارية(٤):

وهذه الأسباب لا محل لمواجهتها في الاقتصاد الرأسمالي؛ حيث لا محل في السوق الرأسمالية تطوعًا واختيارًا للتعاون على البر والتقوى وإغاثة الملهوف والمنكوب والمأزوم والمكروب ولا مكان فيه للأخلاق والقيم الإنسانية، في حين تعد هذه القيم والأخلاقيات أهم سمات الاقتصاد الإسلامي وأدواته الرئيسية لمواجهة هذه الأسباب.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) عبد الله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، سنن الدارمي، دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٧، الطبعة : الأولى، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي، ج ٢، باب في الرُّخْصَةِ في اسْتِقْرَاضِ الْحَيَوَانِ، ص ٣٣١، حديث رقم ٢٥٦٥. أخرجه الترمذى وقال فيه : هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، ينظر: سنن الترمذي ، مرجع سابق،ج ٣، ص ٦٠٩. ، محمد بن فتوح الحميدي ، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، دار ابن حزم – لبنان/ بيروت – ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : د. علي حسين البواب ، ج ٣ ، ص ٣٥٨، حديث رقم ٢٨٣٠.

(٣) [سورة البقرة الآية :٢٧٩]

(٤) فريد النجار، البورصات و الهندسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، ١٩٩٨، ١٩٩٩، ص ٢٠٧ .

٤ – التغيرات التكنولوجية مثل المنتجات الجديدة والاختراعات، وتحول الطلب على المنتجات والخدمات وهياكل محفظة الاستثمار [١]:

يحدث أحيانًا أن تنشأ أزمة ما في بعض القطاعات الاقتصادية للسبب المتقدم، وهذا أمر طبيعي في كل الأنظمة الاقتصادية، والطبيعي أيضًا في الأنظمة غير الإسلامية أن يُترك كل إنسان أو كل قطاع من المنتجين المتضررين ليواجهوا أزمتهم وحدهم وبوسائلهم الخاصة، في حين كفلت قواعد التضامن والتكافل في النظام الإسلامي لهؤلاء ألا يكونوا وحدهم في مواجهة الأزمة، وأوجبت على ولي الأمر رعايتهم وكفالتهم من بيت مال المسلمين حتى يتهيؤوا ويتدربوا على عمل جديد. فاهتمام النظام الإسلامي بالموارد البشرية أمر واجب على ولي الأمر. وهذا الاهتمام بالعنصر البشري هو أداة مواجهة السبب الآتي من أسباب الأزمة الاقتصادية والمالية.

٥ – ما دام أن تسيير النشاط الاقتصادي والمالي مرتبط بالإنسان فلا مفر من وقو ع هذه الأزمات:

ومن الذين استخدموا هذا الطرح للتنبؤ بزمن وقوع الأزمة القادمة عقب أزمة الرهن العقاري محافظ بنك انجلترا مرفين كينغ حيث توقع أن تحدث في غضون السنوات (الخمس**2013**) أو(العشر **2018**) القادمة[٢].

المطلب الثاني

الأسباب المتعلقة بطبيعة النظام الاقتصادي

أرجع كثيرٌ من العلماء والباحثين العديدَ من أسباب الأزمات الاقتصادية والمالية إلى طبيعة النظام الاقتصادي السائد في المجتمع؛ بحيث ترجع هذه الأسباب إلى وجود خلل في النظام ناشئ من طبيعته، وعدم كفاءة قواعده وأساساته، وانحراف بعض مبادئه وغاياته ووسائله، وعدم مشروعيتها. ولما كان النظام الرأسمالي هو السائد الآن عالميًا، والمنبعثة من خلاله وفي نطاقه كافة الأزمات، كان هو الأَولى بتحليل طبيعته، والوقوف على ما ينتج عنها من أسباب الأزمات، فكان من أهم هذه الأسباب ما يلي:

١ – النظام الرأسمالي بطبيعته هو نظام الأزمات:

ومن الأدبيات التي وردت في ذلك: [٣].

---

(١) المرجع السابق، صـ ٢٠٧ .

(٢) د / أحمد مهدى بلوافى، أزمة عقار .أم أزمة نظام؟، كتاب الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، إعداد مجموعة من الباحثين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م ، صـ٢٥٣.

(٣) د / أحمد مهدى بلوافى، مرجع سابق، صـ ٢٥٥ بتصرف .

- **أن النظام الرأسمالي بطبيعته غير مستقر**، ومن ثم وجب التعامل معه على هذا الأساس، ومن الذين اشتهروا بهذا التفسير فيما يخص الأزمات المالية الاقتصادي الأمريكي الشهير هيمان منسكي، والاقتصادي الأمريكي ليستر ثورو، والذي شبه وضع التقلبات التجارية بالنسبة للنظام الرأسمالي بوضع الزلازل بالنسبة للأرض.
- **كما أن هناك خللاً ما في النظام**، ومن الذين تحدثوا عن هذا الأمر الأستاذ روبرت هولند؛ ولكنه لم يحدد سبب هذا الخلل، ولكن الأستاذ موريس آليه أرجع الخلل إلى الزيادة المفرطة في الائتمان ووعود الدفع وتنفيذها، وإلى المراهنة أو المضاربة على ذلك، مما أدي إلى انفصام بين معطيات الاقتصاد الحقيقي والأسعار الاسمية التي تحددها المراهنة. ومنهم كذلك الاقتصادي الأمريكي جون كينيث جالبرايث، ومن المتأخرين الذين أكدوا على وجود خلل ما في النظام المالي العالمي الاقتصادي جوزيف ستيغليتز الحائز على جائزة نوبل عام**2001** م وذلك عام**2003** م.
- **الأزمة هي فترة همجية حتمية في سير نظام الإنتاج الرأسمالي** ومرحلة في دورة اقتصادية دائمة الحدوث كسمة دائمة لطريقة الرأسمالية، حيث يمر الاقتصاد بمرحلة تعافي ورواج يليها مرحلة تباطؤ فركود فكساد وأزمة وهكذا إلى ما لا نهاية ما بقيت الرأسمالية [١].
- **النظام الرأسمالي توأم الأزمات**. فخلال الفترة الممتدة ما بين الحربين العالميتين (١٩١٩-١٩٣٩) ازداد تركز وتمركز رأس المال، وبرزت الاحتكارات الرأسمالية الضخمة، وتعرض النظام الرأسمالي لكثير من الاضطرابات، وأزمة الكساد الكبير (١٩٢٩- ١٩٣٣)، وبروز الحروب النقدية والكتل التجارية، وانهيار قاعدة الصرف بالذهب الخ.. في خضم كل هذا ازداد التدخل الحكومي على نحو واضح لمواجهة أزمات الرأسمالية في تلك الفترة[٢].

وتشير تقارير صندوق النقد الدولي إلى أنه خلال الفترة 1980 -1999 (فترة بداية عولمة الرأسمالية) تعرض أكثر من ثلثي الدول الأعضاء في الصندوق لأزمات مالية واضطرابات مصرفية حادة. كما أن وتيرة تلك الأزمات تكررت وتلاحقت عالمياً فشملت دول شرق آسيا وروسيا والبرازيل والأرجنتين والمكسيك وبقية دول أمريكا اللاتينية [٣].

---

(١) اللجنة المصرية لمناهضة الاستعمار والصهيونية، البرنامج الأولى أولي لمواجهة تداعيات الأزمة العالمية، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت، الموقع البحثى جوجل، فى ٢٠٠٨/١٠/١٤، صـ ١.

(٢) أ/ توفيق المديني، مرجع سابق، صـ ٢٥.

(٣) د / ناجى التونى، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، العدد التاسع والعشرون – مايو / أيار ٢٠٠٤ – السنة الثالثة ، صـ ٢ .

لكل ما سبق يمكن أن نقول أن النظام الرأسمالي هو نظام الأزمة الاقتصادية، وإذا راجعنا على وجه التحديد تاريخ النظام الرأسمالي منذ عام ١٩٢٩ حيث حدثت الأزمة الكبري وإلى اليوم حيث وقعت الأزمة التي يعيشها العالم فإن هذه المراجعة تكشف أن النظام الرأسمالي يولد دائما أزمة، وهذا يبرر أن نطلق عليه نظام الأزمة(١).

والمدقق في كل ما سبق يجد أن من طبيعة النظام الاقتصادي الرأسمالي عدة أمور، منها: عدم الاستقرار، واختلال قواعده وأساسياته، والهمجية الحتمية في بعض فتراته، وأنه قرين الأزمة أو مبعثها. والحقيقة أنه لا غرابة في أن تكون هذه صفات هذا النظام؛ إذ إن مبدأه في الأساس هو الفكر الإنساني المتزعزع، النازع دائمًا إلى التغيير في كل القواعد حسب رغباته وأهوائه، الهمجي في كثير من مواقفه وفترات حياته، المتسبب في الأزمات بفساده وهفواته.

في حين يرى كل ناظر منصف في النظام الاقتصادي الإسلامي مدى ثباته ومتانة قواعده وأساساته، وعدم تعرضها للتغيير أو التبديل؛ إذ إن منشأها ومصدرها هو رب العالمين الذي ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾(٢)، فهي صراط مستقيم لا انحراف فيه ولا تعديل ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾(٣)، وبالرغم من هذا الثبات والاستقرار في القواعد إلا أن هذا النظام تتسم فرعياته بمرونة كافية لمواجهة المستجدات والتكيف مع المواقف والأزمات ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾(٤)، وكذا ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾(٥).

ولا تقتصر تلك المرونة على الفروع فقط؛ بل تدخل فيها أيضا القواعد في حالات الضرورة والأزمات قال تعالي:﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ

(١) د/ رفعت السيد العوضى، الأزمة المالية العالمية المعاصرة والنظام الإسلامي البديل، المجلة العلمية لقسم الاقتصاد بكلية التجارة بنات، جامعة الأزهر فرع تفهنا الأشراف، العدد الثانى، السنة ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، صـ ١٨.

(٢) [سورة فصلت الآية :٤٢]

(٣) [سورة الأنعام الآية :١٥٣]

(٤) [سورة آل عمران الآية :١٥٩]

(٥) [سورة الشورى الآية :٣٨]

عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [1]، ونص القاعدة الشرعية «الضرورات تبيح المحظورات»[2].

كذلك يرى الناظر في قواعد النظام الإسلامي مدى كمالها وشمولها لكل أصول وفروع الحياة الاقتصادية بكل أنشطتها، فلم تترك قاصيًا ولا دانيًا إلا ونظمته، وما يستجد يُقاس على ما سبق، وإلا أُعمِل فيه الاجتهاد المنضبط.

فنتج عما سبق انتظام الحياة الاقتصادية بكل أنشطتها، وعدم تعرضها لأفكار أو سلوكيات هوجاء تدفع بها إلى الأزمة، ولا تقع الأزمة في الاقتصاد المنظم بقواعد الإسلام إلا ابتلاءً من الله لتمحيص قلوب عباده المؤمنين واختبار إيمانهم ﴿وَلَنَبۡلُوَنَّكُم بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ وَٱلۡجُوعِ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾ [3]، ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ﴿٢﴾﴾ [4].

أو تقع بما كسبت أيدي الناس من فساد ومخالفة لقواعد النظام الذي شرعه الله لهم﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾﴾ [5]. وعلى ذلك أصبحت الأزمة في ظل الاقتصاد الإسلامي حالة استثنائية غير قرينة للنظام وليست من نوازعه الطبيعية.

٢ – النظام الرأسمالي يحمل عوامل فناءه في قواعده وأساساته ووسائله وغاياته:

تصاحب كل النظم أحاديث تنبؤية عن مستقبلها وتوقعات الخبراء والمهتمين بها لاستشراف المستقبل، وعلماء الاقتصاد الوضعي قد تنبئوا من قبل بانهيار النظام الاقتصادي الاشتراكي؛ لأنه يقوم على مفاهيم ومبادئ تتعارض مع فطرة الإنسان وسجيته ومع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. كذلك تنبأ العديد من رواد النظام الاقتصادي الرأسمالي بانهياره؛ لأنه يقوم على مفاهيم ومبادئ تتعارض مع سنن الله ومع القيم والأخلاق، كما أنه يقوم على الاحتكار والفوائد الربوية (نظام فوائد القروض والائتمان) التي يرونها أشر شر على وجه الأرض، حيث تقود إلى عبادة المال وسيطرة أصحاب القروض (المقرضون) على المقترضين، وتسلب حرياتهم وأعمالهم وديارهم وتسبب آثارا اجتماعية واقتصادية خطيرة[6].

---

(١) [سورة البقرة الآية :١٧٣]

(٢) محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، قواعد الفقه، الصدف ببلشرز – كراتشي – ١٤٠٧ – ١٩٨٦، الطبعة: الأولى، ج ١، ص ٨٩.

(٣) [سورة البقرة الآية :١٥٥]

(٤) [سورة العنكبوت الآية :٢]

(٥) [سورة الشورى الآية :٣٨]

(٦) د/ حسين حسين شحاتة، أزمة النظام المالى العالمى فى ميزان الاقتصاد الإسلامي، سلسلة بحوث ودراسات فى الفكر الاقتصادي الإسلامي ، صـ ٤ . شبكة المعلومات الدولية الانترنت، =

ومن أهم قواعد ومبادئ ووسائل وغايات الرأسمالية التي هي في الحقيقة عوامل فناءها وأسباب أزماتها ما يلى:

أ- النظام الرأسمالي نظام لا أخلاقي:

بدأ كتاب الإدارة في افتراض أن هناك عائد إيجابي لالتزام الإدارة بالقيود الأخلاقية من أمانة وثقة ودقة واجتهاد..... الخ. ذلك أن القيود القانونية وحدها لم تحقق ما تهدف إليه المجتمعات وأصحاب الشركات، ولابد بالتالي من التزام داخلي يؤثر على جميع العاملين والإدارة ويعمل كحافز يحث الجميع على الإخلاص والاجتهاد المستمر لتحقيق ما يرنوا إليه الجميع، إن هذا الحافز هو الأخلاق(١).

وهناك اتجاه يسود بين علماء الاقتصاد في الغرب على أنه لا صلة لعلم الاقتصاد بالأخلاق..... وبرغم بروز هذا الجانب على الساحة الدولية، فإن هناك اتجاهاً ينادي بضرورة احترام علم الاقتصاد للأخلاق.... وبالرغم من وجود هذا الاتجاه إلا أن الملاحظ أن النظام الرأسمالي قد انتهج الاتجاه الآخر طوال تطوره(٢).

وحتي ذلك الاتجاه الذي ينادي بالتمسك ببعض القيم والأخلاق في الاقتصاد الرأسمالي الحر إذا أمعنا النظر في ذلك فسنجد أن أخلاقيات الاقتصاد الحر هذه ما هي إلا قيم ومبادئ تتمخض عنها ازدواجية المعايير وتقاطع المصالح والرغبات.

فدعاة الرأسمالية فصلوا بين المعاملات وبين القيم والأخلاق وقالوا قولتهم المشهورة الأعمال هي الأعمال (**Business is Business**). فالأولوية المطلقة هي الثروة والمال والأرباح والضرائب..... ونحو ذلك من الماديات حتى ولو كان ذلك على حساب القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية والاجتماعية، وكان من آثار ذلك انتشار الفساد المالي والسياسي والاقتصادي، ومن نماذج ذلك الغش والتدليس والغرر والجهالة والاستغلال والاحتكار والربا وأكل أموال الناس بالباطل وترتب على ذلك المساس بقيم وأعراض وأموال الناس وهذا هو الواقع في الأزمة المالية العالمية(٣).

=

موقع :www.Darelmashora.com.

(١) د/ إسماعيل على إسماعيل بسيونى، أخلاق الإدارة وأداء المنظمات، ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، مركز الدراسات المعرفية، يوليو ٢٠٠٢، صـ ١ ، ٢.

(٢) د/ السيد عطيه عبد الواحد، الأزمة المالية الدولية، المجلة العلمية لقسم الاقتصاد، كلية التجارة بنات، جامعة الزهر بتفهنا الأشراف، العدد الثانى ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، صـ ١١١، ١١٣.

(٣) د/ حسين حسين شحاتة، ماذا خسر العالم بطغيان الرأسمالية المالية ؟، موقع www.Darelmashora.com، صـ ٤ ،٧.

ولقد أعادت هذه الأزمة إلى الأذهان ما حدث في أزمة لحقت بالاقتصاد الأمريكي وكانت في الأساس أزمة أخلاقية؛ إذ تعري النظام الرأسمالي وقتها مما يستر به نفسه من دعاوي الصدق والأمانة والجودة والإتقان، وظهر بمظهره الحقيقي من الجشع والغرور والكذب والاحتيالات وهي الأزمة التي عصفت بكبري شركات الطاقة آنئذ وهي شركة «إنرون» ويعيد التاريخ نفسه لنجد صورا من الخداع والتضليل صاحب تلك الأزمة من الاحتيال على المستثمرين العالميين، وحجب الحقيقة عنهم مما حدا بمكتب التحقيقات الفيدرالي أن يفتح تحقيقا مع أكثر من عشرين مؤسسة مالية للتحقيق في دعاوي الخداع والتضليل(١).

ويتميز الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاد الوضعي بكثير من المزايا من أولها وأهمها: أنه اقتصاد أخلاقي، أي إن للقيم الأخلاقية دورًا واضحًا في الاقتصاد الإسلامي؛ بل إننا لا نبالغ إذا قلنا إن القيم الأخلاقية تكون من الاقتصاد الإسلامي اللحمة والسدى، وأن سلوكيات الإنسان الاقتصادية وتعاملاته المادية إذا لم تغلفها القيم الأخلاقية فإنها تكون منبتة الصلة، مقطوعة العلاقة، بمنهج الإسلام المتمثل في قوله تعالى:﴿ قُلۡ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ دِينٗا قِيَمٗا مِّلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٦١ ﴾(٢). والذي بعث به النبي الكريم – ﷺ – قال تعالي ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ ٤ ﴾ (٣). فكانت رسالته وشريعته إتمام صالح الأخلاق، قال: – ﷺ – **" بعثت لأتمم صالح الأخلاق "** (٤).

والأخلاق شعبة من شعب الإسلام الثلاثة مع العقيدة والشريعة حتى أن الرسول – ﷺ – يقول: **" الخلق وعاء الدين"** (٥).

والاقتصاد الإسلامي كعلم وسلوك من أخص خصائصه، باعتراف الاقتصاديين الغربيين أنفسهم، أنه اقتصاد أخلاقي، يقول الاقتصادي الفرنسي جاك أوستري في كتابه "الإسلام في مواجهة النمو الاقتصادي": "إن الإسلام يهدف إلى تخليق الاقتصاد"، أي جعله اقتصادًا أخلاقيًا. ومعنى كونه اقتصادًا أخلاقيًا، أنه من حيث كونه علمًا لا يقف عند حد التعامل مع الواقع والكائن فقط،

---

(١) د/ عطية فياض، أزمة الائتمان العالمية في ضوء الشريعة الإسلامية، موقع إسلام اون لاين نت، صـ ٥ .

(٢) [سورة الأنعام الآية :١٦١]

(٣) [سورة القلم الآية :٤]

(٤) محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، مرجع سابق، وقال فيه هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ج ٢ ، ص ٦٧٠، حديث رقم ٤٢٢١.

(٥) محمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي، نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م، تحقيق/ عبد الرحمن عميرة، ج٤/ص٤٤. علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، مرجع سابق، ج٣/ص٤حديث رقم ٥١٣٧ .

كما هو الحال في الاقتصاد الوضعي، كما يزعم أصحابه، وإنما يعني بنفس الدرجة أو الأهمية، إن لم يكن أكبر، بما ينبغي ويجب أن يكون. ومعنى ذلك أنه يعلنها صريحة: أنه اقتصاد للقيم، فيه مكانتها. ومن حيث كونه نظامًا وسلوكًا وتطبيقًا، معنيٌّ أيضًا بالدوافع والمقاصد والمآلات، ومعنيٌّ بالغير مثلما هو معنيٌّ بالذات. وعندما يخل السلوك الاقتصادي بقيمة اجتماعية أو أخلاقية، فإنه يكون في نظر الإسلام سلوكًا مرفوضًا، حتى ولو حقق ما حقق من إشباع مادي للغير. وقد صاغت هذه الحقيقة أبلغ صياغة الآية القرآنية الكريمة ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ ﴾ (١) وقوله – ﷺ : **" لَا يُؤْمِنُ أحدكم حتى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"** (٢) وهذه هي أعلا درجات الأخلاق الحسنة كما قال، بحق الفيلسوف الغربي رالف بيرى(٣).

ب – النظام الرأسمالي نظام ربوي:

بُنيت معظم تعاملات النشاط الاقتصادي في النظام الرأسمالي على أسس التعامل الربوي أخذًا وعطاءً، ويتجلّى ذلك أكثر ما يتجلّى في المؤسسات التمويلية ادخارًا واستثمارًا أو إقراضًا واقتراضًا، كذلك في تعاملات البيع الآجل وغير ذلك من تعاملات النشاط الاقتصادي التي يتم فيها تمويل الغير القادر أو من هو في حاجة إلى المال لأي غرض إنتاجي أو استهلاكي، بأي صورة من الصور التمويلية التي يتم فيها الائتمان عينًا أو نقدًا، فالربا هو جوهر النظام الاقتصادي الرأسمالي، وسعر الفائدة هو أهم أدوات السياسة التمويلية في النظام الرأسمالي.

ويقوم النظام المصرفي الربوي على نظام الفائدة أخذًا وعطاءً، ويعمل في إطار منظومة تجارة الديون شراءً وبيعًا ووساطة، وكلما ارتفع معدل الفائدة على الودائع، كلما ارتفع معدل الفائدة على القروض الممنوحة للأفراد والشركات، والمستفيد هو البنوك والمصارف والوسطاء الماليون، والعبء والظلم يقع على

---

(١) [سورة البقرة الآية :٢٦٤]

(٢) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، دار النشر، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧، ١٩٨٧، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، ج١/ص١٤.

(٣) د/ شوقى أحمد دنيا، الأخلاق الإسلامية في مجال التجارة والأسواق، أبحاث ندوة « القيم الأخلاقية الإسلامية والاقتصاد »، بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، ١٥، ١٦ أبريل ٢٠٠٠م، صـ ١ .، للمزيد من الإيضاح حول موضوع الأخلاق فى الاقتصاد الإسلامي راجع ذلك تفصيلا فى : د/ رفعت السيد العوضى، الأخلاق فى الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، ومركز الدراسات المعرفية، ٢٧، ٢٩ يوليو ٢٠٠٢م .، راجع أيضا : ا / سمير محمد نوفل، دور القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، الطبعة الأولى ٢٠٠٥.

المقترضين الذين يحصلون على القروض سواء لأغراض الاستهلاك أو لأغراض الإنتاج.

ويرى بعض الاقتصاديين أنه لا تتحقق التنمية الحقيقية والاستخدام الرشيد لعوامل الإنتاج إلا إذا كان سعر الفائدة صفرًا، وهذا ما قاله آدم سميث أبو الاقتصاد الحديث (على حد رأيهم)، ويرون أن البديل هو نظام المشاركة في الربح والخسارة؛ لأنه يحقق الاستقرار والأمن، وقالوا كذلك إن نظام الفائدة يقود إلى تركز الأموال في يد فئة قليلة سوف تسيطر على الثروة [١].

إن مشكلة الربا هي فصل التمويل عن النشاط الإنتاجي الذي يولّد القيمة المضافة. فهو يفصل نمو المديونية عن نمو الثروة. ولكن نمو المديونية أسهل بكثير من نمو الثروة؛ إذ لا يتطلب الأمر سوى موافقة الطرفين، الدائن والمدين. لكن نمو الثروة يتطلب، بالإضافة إلى تراضي الطرفين، المهارة والمعرفة والإبداع والإنتاجية.وإذا كان نمو المديونية أسرع من نمو الثروة، فإن خدمة الديون ستنمو بما يجعلها تتجاوز الدخل، لتصبح الديون نزيفًا في النشاط الاقتصادي وعبئًا عليه، بدلًا من أن تكون عاملًا مساعدًا في نموه وازدهاره. ونتيجة لانفراط عقد المديونية، يصبح الوضع الاقتصادي هشًّا وحساسًا لتقلّبات الأسواق والأسعار بدرجة كبيرة؛ فأدنى هزّة يمكن أن تؤدي إلى إخفاق الكثير من المؤسسات والشركات والأفراد الغارقين في المديونية [٢].

والفائدة في الأزمة الحالية هي إشكالية حقيقية، ومن أعوص المشاكل في الفكر الاقتصادي الرأسمالي برمّته؛ لأن النظام كله يقوم على آلية الفائدة، بمعنى أن سعر الفائدة – أي الأجر الذي يُدفع لرأس المال المُقرض مقابل الزمن – هو المحرك الأساس لعجلة الاقتصاد، وأن إلغاءها يؤدي إلى الانكماش، وبدونها لا يمكن أن يسير الاقتصاد إطلاقًا.ولكن هذا غير صحيح؛ فقد أثبتت التجربة الواقعية أن الفائدة هي سبب كل الأزمات في تاريخ الرأسمالية. فعندما نعود إلى أزمة سنة ١٩٢٩ نجد أن "كينز" اقترح تنزيل سعر الفائدة إلى الصفر تمامًا .واليوم، هناك بعض البلدان الرأسمالية التي تشق نهجًا خاصًّا، مثل اليابان، وصل سعر الفائدة فيها إلى واحد، وأحيانًا إلى الصفر، دون أن يعني ذلك أنه تم إلغاؤها.

كما كتب "موريس آلي" – الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد سنة ١٩٨٨ – كتابًا بعنوان: "الشروط النقدية لاقتصاد الأسواق: من دروس الأمس إلى إصلاحات الغد"، ذكر فيه شرطين من أجل إعادة التوازن للأسواق والاقتصاد، وهما: الشرط الأول أن يكون معدل الضريبة في حدود دنيا لا

(١) د/ حسين حسين شحاتة، أزمة النظام المالى العالمى فى ميزان الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سابق، صـ ٦.

(٢) د/سامي السويلم ، أسلحة الدمار المالي الشامل، موقع إسلام اون لاين نت، ٢٠٠٨/١٠/١٥، صـ ٤ .

تتجاوز ٢%، وأن يكون معدل سعر الفائدة في حدود الصفر، وهذا ما يتطابق وينسجم تمامًا مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي(١).

ولقد ارتبطت بوادر الأزمة الحالية بصورة أساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي منذ عام 2004 ، وهو ما شكّل زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها وسداد أقساطها. وتفاقمت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام 2007 ، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم(٢).

ولقد حسم النظام الاقتصادي الإسلامي هذه المسألة تماما بغلقه كافة أبواب الربا وتحريم التعامل بها بأي شكل من الأشكال إعمالا وتصديقا لقوله ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾(٣). وتوعد كل من يخالف هذا النهج ويتجاهل الحكم الشرعي بقوله تعالي ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ٢٧٦﴾ (٤) وهذا إخبار من الله بما سيؤول إليه النظام الربوي في أي وقت من الأوقات، وتحت أي مسمي من مسميات هذا المحق لأموال آكلي الربا، وإذا استمر الإنسان في غيه وعناده وتجاهله لأحكام النظام الذي شرعه الله فليأذن بحرب من الله ورسوله ، قال تعالي﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩﴾ (٥).

ج – النظام الرأسمالي نظام الحرية المطلقة (دعه يعمل دعه يمر).

إنه مبدأ الليبرالية المطلقة: ويُقصد بذلك تحرير المعاملات من أي قيود تحت شعار "دعه يعمل دعه يمر"، أي إطلاق العنان لرجل المال ولرجل الأعمال للعمل والإنتاج والكسب ما دام يسدد ما عليه من ضرائب للدولة، وترتب على تطبيق هذا المفهوم ضعف تدخل الدولة في مجال الرقابة على الأعمال واستطاع رجل المال توجيه السياسات المالية بما يحقق مفهوم الليبرالية، وتم إنشاء التكتلات

(١) محمد النوري، الأزمة المالية أسقطت نظرية ألوهية السوق، إسلام أون لاين.نت، صـ ٣ .
(٢) د/ سامر مظهر قنطقجي، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، مرجع سابق، صـ ٣٢.
(٣) [سورة البقرة الآية :٢٧٥]
(٤) [سورة البقرة الآية :٢٧٦]
(٥) [سورة البقرة الآية :٢٧٩]

الكبيرة ذات التوجه الاحتكاري... وكان من آثار ذلك السيطرة الكاملة على اقتصاديات العالم، وأن أي خطأ أو خلل ينتقل أثره فوراً إلى كافة دول العالم(١).

و"دعه يعمل، دعه يمر" هي أزمة اقتصاد السوق التي أوكلت لآلية اليد الخفية إدارة النشاط الاقتصادي، وتخصيص الموارد، وتوزيع الثروات. فـ (آدم سميث)، منظِّر هذه النظرية، كان يقول: إنه كلما بحث الإنسان عن مصلحته الشخصية، وسعى إلى تعظيمها، فالمصلحة العامة تتحقق بشكل طبيعي، أي أن هناك يدًا خفية (طبيعة قوانين السوق) هي التي تُنظم كل شيء بعيدًا عن تدخل الدولة. فهذه المقولة أصبحت اليوم في أزمة حقيقية.

فالأزمة بجذورها العميقة أجبرت الكل على أن يُجمِع أن هناك أزمة هيكلية عميقة، محورها أنه يجب التخلي عن فكرة الاقتصاد الحر، وعدم تدخل الدولة، مثلما صرّح بذلك العديد من زعماء العالم الرأسمالي، ومنهم الرئيس الفرنسي، ورئيسا الوزراء الكندي والبريطاني.

وكلهم أعلنوا صراحة عن نهاية مرحلة الاقتصاد الحر، ونرى اليوم أن الدولة، التي كان مرفوضًا تدخلها في الأشياء البسيطة، هبطت بثقلها في دول المركز الرأسمالي، وأصبحت تشتري في البنوك، الواحدة تلو الأخرى، في الولايات المتحدة وأوروبا. فنحن نعود إلى فكرة التأميم وتدخل الدولة من جديد، والتي تُعدّ فكرة مناقضة للنهج السائد حتى الآن (٢).

فالنظام الرأسمالي، أو نظام السوق، يقوم على مجموعة من القيم، أهمها: الحرية، والفردية، وتعظيم المنفعة، والربح كهدف أساسي للفرد، وعدم وجود تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، فكل ما هو صالح للفرد هو في مصلحة المجتمع. لذلك لم تكن عدالة التوزيع أو العدالة الاجتماعية هدفًا للنظام النقدي الرأسمالي، فتآكل القوة الشرائية للعملة نتيجةً للتضخم وآثاره التوزيعية، والتفاوت الكبير في الدخول والثروة في المجتمع، وانفصال سعر الفائدة عن عائد رأس المال، ووجود النشاط المضاربي (الذي يؤدي إلى انفصال الأسعار السوقية للأصول المالية عن عوائدها، وعن القيمة الفعلية لها، وإلى الإخلال بوظيفة النقود الأساسية باعتبارها وسيطًا للتبادل)، كل ذلك لا يُعدّ مشكلة في النظام النقدي الرأسمالي، على الرغم من تناقضه مع مبدأ العدالة، ذلك لأن العدالة ليست هدفًا أوليًا للنظام الرأسمالي. ولكن القيم التي يقوم عليها النظام الإسلامي تختلف في بعض أجزائها عن القيم الرأسمالية؛ فالعدالة تُعدّ هدفًا أوليًا للنظام الإسلامي، إذ يقول الله تعالى: ﴿ لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ

(١) د/ حسين حسين شحاتة، ماذا خسر العالم بطغيان الرأسمالية المالية ؟، مرجع سابق، صـ ٤.
(٢) محمد النوري، مرجع سابق، صـ٢ .

وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾[١]، والتكافل الاجتماعي وتغليب مصلحة المجتمع على مصلحة الفرد في حالة التعارض، والملكية الفردية والحرية المقيدة بقيود تحقق مصلحة المجتمع، من القيم الأساسية للنظام الاقتصادي الإسلامي؛..... لذلك كان سعر الفائدة والقمار في الأسواق المالية، والسماح أو القيام بتخفيض القوة الشرائية للنقود من الأنشطة المحرمة في النظام النقدي الإسلامي[٢].

فالحرية المطلقة دون قيود فساد، فعندما لا توجد شريعة تحرم أكل اموال الناس بالباطل، ولا تعاقب على الاحتكار والربا، ويصير المال دولة بين الأغنياء، ويسحق القوي الضعيف وتنزع الرحمة من الصدور، ويترفه المستكبرون والمستغلون، فاي عدل وأي نظام هذا، والنظام الرأسمالي بقدر ما أدي إلى الوفرة المادية والرفاهية بإقراره الغرائز الفطرية التي جبل عليها الإنسان، بقدر ما انتكس بممارسة الأفعال الضارة اقتصاديا واجتماعيا[٣].

فالنظام الإسلامي أكد مبدأ الحرية المنضبطة بقواعد، لا ضرر ولا ضرار، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، ويدفع الضرر الأعلى بالضرر الأدنى، ومصلحة الجماعة قبل مصلحة الفرد إذا تعارضت المصالح، وغير ذلك كثير من القواعد التي ضبطت السلوك والتصرف الفردي والجماعي.

د – النظام الرأسمالي نظام مادي خالص.

من أسباب الأزمة كذلك أن المادة أصبحت هي الطغيان وسلاح الطغاة، المسيطر على السياسة واتخاذ القرارات السيادية في العالم، وأصبح المال هو معبود الماديين، وهيمنت الملكية الفردية على كافة أنواع الملكيات، وفُضِّلت مصلحة الفرد على الجماعة.

لقد طغت الرأسمالية المالية، واعتنقت بعض المفاهيم والمبادئ ومنها عبادة المال، وأصبح دين الرأسماليين هو الرفاهية المادية وتنمية المال « تكثير . تعظيم» تحت مفهوم أقصي ربحية ممكنة حتي ولو بطرق غير مشروعة فعندهم المقولة السائدة: الغاية تبرر الوسيلة، كما أنهم لا يرقبون في الإنسان إلّاً ولا ذمة ولا كرامة ولا مبادئ إذا كان ذلك يتعارض مع غايتهم العُليا وهي تكثير المال[٤].

أما النظام الإسلامي لم يعترف بالمادة في ذاتها إلا وسيلة لتحقيق مصالح الإنسان فلم يقدس المال في ذاته ولم يجعل منه مقصدا في ذاته بل هو في المقام الأول وسيلة للتقرب إلى الله بأداء ما فرضه الله فيه من حقوق وواجبات نحو الفرد والمجتمع ولذلك نسب الله تعالي ملكية كل مال لله سبحانه وتعالي وبين ذلك في

(١) [سورة الحديد الآية :٢٥]

(٢) د/ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، مرجع سابق، صـ ١١، ١٢.

(٣) د/ عطيه فياض،سوق الأوراق المالية فى ميزان الفقه الإسلامي،مرجع سابق،صـ ٢٢.

(٤) د/ حسين حسين شحاتة، ماذا خسر العالم بطغيان الرأسمالية المالية ؟، مرجع سابق، صـ ٤.

قوله تعالى: ﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝٧ ﴾ [1] فالمال مال الله والإنسان مستخلف فيه وحق عليه أن يعمل فيه وفق ما أمره صاحبه ونهي الله الإنسان عن تقديس المال واكتنازه وبين الله للإنسان أنه سخر له ما في الكون وسيلة لإعمار الأرض، قال تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ۝٦١ ﴾ [2].

هـ – النظام الرأسمالي نظام المتناقضات وعدم الثبات – مخالفة التطبيق للنظرية:

نعم، إن من أهم سمات النظام الرأسمالي جمعه بين المتناقضات، وعدم الثبات على المبادئ أو الوسائل والغايات، فنجدُه يطلق الحرية كمبدأ إذا حقق ذلك مصالحه، ثم يعود فيقيدها ضد مصالح الآخرين إذا عارضت مصالحه، ونجدُه يُقِرُّ الربا ويتعامل به على أوسع نطاق، ثم يعود فيُخَفِّض من قدره ويُضَيِّق نطاق التعامل به، ونجدُه يُنادي بحرية التجارة الخارجية وانتقال رأس المال، ثم نجده يُغلق أسواقه ويمنع أمواله عن الآخرين حتى من أنصاره، فالمبدأ الثابت لهذا النظام أن لا نظام، ولا ثبات على نظرية أو مبدأ؛ فهو بالأمس مع «آدم سميث»، واليوم مع «ماينارد كينز»، وغدًا يعلم الله مع من سيكون.

إن التاريخ يعيد نفسه، فقد نشأت المدرسة الكلاسيكية التي يسير على نهجها نظام اقتصاد السوق، أو النظام الاقتصادي الحر، باعتباره وريثًا أو امتدادًا للنظام الرأسمالي، على يد "آدم سميث" في القرن التاسع عشر، الذي نظّر للنظام الرأسمالي في كتابه «ثروة الأمم»، وأكّد الحرية الاقتصادية بشعار «دعه يعمل، دعه يمر»، وعارض تدخل الدولة في الاقتصاد، عملًا بفكرة اليد الخفية التي رأى من خلالها أن البحث عن المصلحة الخاصة يحقق المصلحة العامة تلقائيًا. ومع ظهور أزمة الكساد العالمي العظيم (١٩٢٩–١٩٣٣)، كشفت هذه الأزمة عن عجز المدرسة الكلاسيكية، وفي الوقت نفسه برز على السطح الفكر الكينزي من خلال كتاب «جون ماينارد كينز» (١٩٣٦)، الذي دحض فيه النظرية الكلاسيكية، وأثبت خرافة اليد الخفية، ودحض الادعاء بأن الأسواق تتمتع بالقدرة على إصلاح عدم توازنها، ورأى أن أحوال الكساد والتضخم تحتاج إلى تدخل مباشر من قبل الدولة لإصلاحها. وكانت الدعوة إلى تدخل الدولة قوية، خاصة بعد تعطل قوى الإنتاج، وخروج ما يزيد على ربع القوى العاملة الصناعية إلى البطالة. وبالفعل، استخدمت الدول الغربية سياسة الإدارة الاقتصادية في فترة ما

(١) [سورة الحديد الآية : ٧].
(٢) (سورة هُود الآية : ٦١]

بعد الحرب العالمية الثانية، لإعادة البناء الاقتصادي، وفي التخطيط والنمو المستقبلي. وتمكنت النظرية الكينزية من تحقيق الازدهار الاقتصادي في الخمسينيات والستينيات، حيث أقدمت الدول الغربية على تأميم بعض الصناعات والأنشطة المهمة بالنسبة للاقتصاد ككل، مثل الحديد والصلب، والكهرباء، والسكك الحديدية، كما أصبحت المشروعات الخاصة خاضعة لتوجيه الدولة بشكل عام، وانتصرت في تلك الفترة المدرسة الكينزية على غيرها من المدارس الاقتصادية. ولكن في السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات، خاصة مع انهيار الشيوعية وبزوغ القطب الواحد، حدث ارتداد فكري بالنسبة لدور الدولة، حيث اتجهت نحو خصخصة المشروعات العامة، وإعطاء المزيد من الحرية في التصرفات مرة أخرى للمشروعات الخاصة، وتقلصت وسائل الرقابة عليها. ومع أزمة الرهن العقاري، عادت الدولة مرة أخرى إلى المدرسة الكينزية، وعزّزت من دورها، ولجأت إلى شراء مؤسسات خاصة منعًا لانهيارها، واستخدمت السياسة النقدية والمالية للحيلولة دون انهيار النظام الاقتصادي العالمي [١].

فرغم أن النظام الاقتصادي العالمي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية قائم على الاقتصاد الحر أو نظام اقتصاد السوق ورفعه شعار «الدولة تحكم ولا تملك»، فقد ظهر بوضوح دور التدخل الحكومي للمساهمة في علاج أزمة الرهن العقاري والحيلولة دون انهيار النظام الاقتصادي العالمي[٢].

أما النظام الإسلامي فقد جمع بين الثبات والمرونه فالأسس والقواعد ثابتة لا تتغير بتغير الزمان أو المكان أو الأشخاص أما الجزئيات والفروع فتخضع للتطور والتحديث بالشكل الذي يحقق مصلحة الفرد والجماعة دون خروج على الأسس والقواعد.

المطلب الثالث
الأسباب المتعلقة بالسياسة التمويلية

في كل وقت هناك مشاكل، وهناك سياسات لمواجهة هذه المشاكل. والفارق بين ربع القرن الأول بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وربع القرن التالي، هو أن السياسات الاقتصادية السائدة كانت أكثر نجاحًا في مواجهة هذه المشاكل خلال الفترة الأولى، ومن هنا النجاح، في حين أنها كانت أكثر عجزًا وقصورًا في الفترة التالية، ومن هنا الأزمات. ولذلك، فعندما نتحدث عن الأزمات في الاقتصاد الدولي في الربع الأخير من القرن العشرين، فإننا نعني –بشكل عام– عجز الحلول والسياسات الاقتصادية وقصورها عن مواجهة تلك المشاكل. أما وجود

(١) د.أشرف محمد دوابة، طوق النجاة وخرافة الحرية الاقتصادية، مقال بجريدة الاقتصادية الألكترونية، بتاريخ الاحد ٢٣ نوفمبر ٢٠٠٨، موقع https://www.aleqt.com/2008/11/23/article_166889.html

(٢) د. حازم الببلاوى، الأزمة المالية العالمية محاولة للفهم، مرجع سابق .

المشاكل والتحديات الاقتصادية، فهو قدر الإنسانية وحياتها، ولا مفر منه، ولم ولن يعرف الإنسان حياة اجتماعية من دون مشاكل [١].

ومن أهم السياسات التي يتسبب فسادها أو عدم كفاءتها في حدوث الأزمات: السياسة التمويلية السائدة في النظام الاقتصادي. ولقد ساد النظامُ الاقتصاديُّ الرأسماليُّ سياسةً تمويليةً أدّت في أغلب الظروف إلى حدوث الأزمات، ولعلّ ذلك يرجع إلى انحراف أهداف هذه السياسة، أو فساد أدواتها، أو كليهما معًا. ومن مظاهر ذلك ما يلي:

- **نظام الفائدة على الودائع وعلى القروض نظام تمويلي فاسد.**

ولقد تحدثنا فيما سبق عن ربوية النظام الرأسمالي كإحدي أسسه.

- **يدخل في السياسة التمويلية الفاسدة: فلسفة التوسع بالدين**[٢].

ويعني ذلك أن النظامَ الرأسماليَّ يشجّع ويحفّز التعاملَ بالدَّيْن، ويوسّع من قاعدة المديونية في المجتمع، متّبعًا في ذلك كافّة الوسائل والأدوات، بل ويشجّع على ذلك بالكثير من الإغراءات والمِيزات والمحفّزات التي يتّضح زيفُها وبُطلانها بعد الوقوع في ذلِّ المديونية. ويتّخذ توسيعُ قاعدة المديونية والتعامل بها العديدَ من الأدوات، ومنها: السحب على المكشوف أو بالتغطية الجزئية، النقود الإلكترونية، بطاقات الائتمان، بطاقات الحسم، بطاقات الصرف الآلي، البطاقات المدفوعة القيمة جزئيًّا، البطاقات الذكية، النقود الرقمية. وفي كل هذه الأدوات، من الممكن أن يُعطي مصدرُها ائتمانًا نقديًّا لحاملها في حدود مبلغ متّفق عليه بينهما، يجوز لحامل الأداة الشراء ممن يقبلون التعامل بهذه البطاقات في حدود مبلغ الائتمان، ويفعل مصدرُ الأداة ذلك نظيرَ عمولةٍ ربويةٍ يتقاضاها من حامل الأداة، وتُحتسب هذه العمولة على أساس سعر الفائدة الربوية، على قدر مبلغ الائتمان ومدّته. ويُعتبر التوسّع والإفراط في تطبيق نظام هذه الأدوات الائتمانية غير المغطّاة مُقدّمًا «السحب على المكشوف كليًّا أو جزئيًّا»، والتي تحمّل صاحبَها تكاليفَ عالية، من أسباب الأزمة.

ولقد عالج النظام الإسلامي هذا السبب بحثه ونهيه عن الاستدانة لغيرما ضرورة أو حاجة ملحة ففي الحديث عن النبي– ﷺ – **" الدَّيْنُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ"** [٣] ، وفيما روي عن السيدة عائشة – رضى الله عنها – أن رسول الله –ﷺ– قد استعاذ من الدين فقال: **" اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، قالت:**

---

(١) د / حازم الببلاوى، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، سلسلة عالم المعرفة، الكتاب رقم ٢٥٧، مايو ٢٠٠٠، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت، صـ ٧١ ، ٧٢ .

(٢) د/ سامر مظهر قنطقجي، مرجع سابق، صـ ٤٢.

(٣) الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، جامع الاحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير) ، بدون سنة طبع ونشر ، ج ٤ ص ٣٦٦، حديث رقم ١٢٢٠٥.

فقال له قَائِلٌ: ما أَكْثَرَ ما تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يا رَسُولَ اللَّهِ، فقال: إِنَّ الرَّجُلَ إذا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ"(١). وعن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو – رضى الله عنه – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – كان يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: **" اللهم انى أَعُوذُ بِكَ من غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ"** (٢).

– يدخل في السياسة التمويلية الفاسدة – توريق الرهن وتداوله.

إن التصرف بالرهن بيعاً وشراءً أدي إلى مزيد من التوسع في الدين، ويلاحظ من وصفنا للأزمة المالية العالمية كيف قام الأفراد والمؤسسات بالاقتراض والشراء دينا ثم يرهنون ما اشتروه للحصول على مزيد من السيولة، بينما يقوم مسترهن الأصل ببيعه كسندات دين، وهكذا. مما ينشأ عنه سلسلة مديونية غير متناهية وهذا ما حصل على مستوي السوق العالمي، حيث بلغ حجم سوق التوريق 500بليون دولار عام 1994 في الولايات المتحدة، وبلغت القروض المورقة بسندات أوربية بمبلغ مماثل(٣).

ومن أهم فصول الأزمة الراهنة قيام البنوك بتوريق الرهون العقارية وكذا القروض المتعثرة وبيعها في صورة سندات؛ حيث قامت البنوك بعرض بيع خداعي لهذه الرهون العقارية شبه الممتازة على مؤسستي "فريدي ماك" و"فاني ماي" حيث قامتا بوضعها في مجمعات من الرهون العقارية وبيعها إلى صناديق استثمارية وإلى عامة الجمهور على كونها استثمارات رفيعة الدرجة تتميز بحد أدني من المخاطر(٤).

ولقد حسم النظام الإسلامي كافة المسائل المتعلقة بالرهن كالانتفاع به أو التصرف فيه سواء كان ذلك من قبل المدين « الراهن » أو الدائن « المرتهن». أما عن حق الدائن في التصرف في الرهن قبل حلول الأجل فبالإجماع ليس له ذلك، لأن الرهن ينشئ له حقاً عينياً تبعياً فقط وهو حق التقدم على الغرماء وليس حق التصرف بدون إذن الراهن، وأما مسألة انتفاع الراهن والمرتهن بالمرهون: فالقاعدة المتفق عليها أنه ليس للدائن المرتهن الانتفاع بالعقار سواء بسكناه أو أخذ أجرة من الراهن لأن العملية تكون ربا، حيث إنه مقرض يسترد قرضه وزيادة – منفعة أو مالاً – وبالتالي ليس من حق البنك في الرهن العقاري والذي يكون فيه المبني المرهون في يد المدين الراهن أن يحصل على

(١) مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ج ١ ، ص ٤١٢ ، حديث رقم ٥٨٩.

(٢) المستدرك على الصحيحين مرجع سابق، ج ١ ، ص ٧١٣، حديث رقم ١٩٤٥، وقال فيه: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه

(٣) د/ سامر مظهر قنطقجي ، مرجع سابق، صـ ٥٢ ، ٥٣.

(٤) د/عطية فياض، أزمة الائتمان العالمية في ضوء الشريعة الإسلامية،مرجع سابق، صـ٤.

إيجار من المدين الراهن. أما مسألة انتفاع المدين الراهن بالسكني في العقار المرهون، فإن الإجماع على أنه يجوز ذلك بإذن الدائن المرتهن [١].

- يدخل في السياسة التمويلية الفاسدة التوسع في الإنفاق الاستهلاكي.

تتبني الفلسفةُ الاقتصاديةُ الرأسماليةُ على الإنفاق الاستهلاكي، من خلال خَلْقِ الطلب، بجعلِ التسوق متعة، ويقدّر الخبراء أن ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق. لذلك، يتوجّه الاقتصادُ التقليدي إلى جانب العرض، فيتوسّع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامه لترويج ثقافة: "كيف تنفق؟"، ولو أدّى ذلك إلى توجّه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير. بينما تتبني فلسفةُ الاقتصاد الإسلامي على الضغط على الطلب بترشيد الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورهما في توليد التضخّم، كما يمنع التقتير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلّي[٢]. قال تعالى ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ [٣]. ﴿ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ٢٧ ﴾ [٤].

- نظام جدولة وبيع الديون.

كما يقوم النظام المالي والمصرفي التقليدي على نظام جدولة الديون بسعر فائدة أعلى، أو استبدال قرضٍ واجب السداد بقرضٍ جديدٍ بسعر فائدةٍ مرتفع، كما كان المرابون يقولون في الجاهلية: (أتقضي أم تُربي؟)، وهذا يُلقي أعباءً إضافية على المقترض المدين الذي عجز عن دفع القرض الأول؛ بسبب سعر الفائدة الأعلى [٥].

وبيع الديون عملية بسيطة تتم عن طريق عميل يبيع حسابات ذممه المدينة إلى شركة تشتري الديون مقابل سلفة نقدية في حدود ٩٥% من القيمة الإسمية للفواتير. وهو أداة مالية تسمح بتحصيل الديون قبل حلول أجلها والحماية من خسائر الديون المعدومة [٦].

ويعني بالتصرف في الديون كل الأساليب التي يتم بها إنهاء علاقة المدين أو الدائن بالدين قبل حلول أجله، أي تغير أطراف العقد مع بقاء العقد على ما هو

---

(١) د/ محمد عبد الحليم عمر، الرهن العقارى من منظور إسلامي، الحلقة النقاشية السادسة عشر، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، ٢٠٠٠/٣/١١م، صـ ١٨.

(٢) د/ سامر مظهر قنطقجي، مرجع سابق، صـ ٦٠.

(٣) [سورة الأعراف الآية :٣١]

(٤) [سورة الإسراء الآية :٢٧]

(٥) د/ حسين حسين شحاتة، أزمة النظام المالى العالمى فى ميزان الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سابق، صـ ٧ .

(٦) د/ محمد عبد الحليم عمر، « الفاكتورنج »، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، سلسلة الحلقات النقاشية الحلقة رقم (٢٩) ٩ ديسمبر ٢٠٠٣م، صـ ٨ .

عليه. ويمكن إيجاز صور التصرف في الديون في الواقع المعاصر في الآتى: [١].

١ – خصم الكمبيالات: ومعناها قيام الدائن الذي يحمل سندًا بالدين في صورة كمبيالة ببيع الدين المسجل فيها إلى شخص آخر – غالبًا بنكًا أو مؤسسة مالية أخرى – مقابل مبلغ أقل من الدين المسجل، حيث يتم خصم جزء من الدين يعادل المبلغ المسحوب بناءً على سعر الفائدة الساري – معدل الخصم – من المدة الباقية من أجل الدين.
٢ – تظهير الشيكات: وذلك على أساس أن الشيك يمثل سندًا بدين على بنك، وقد يكون حالًّا أو مؤجلًا، فيقوم المستفيد من الشيك بتظهيره إلى شخص آخر سدادًا لدَين، أو يحصل على مبلغه كله إن كان حالًّا، أو على أقل من المبلغ إن كان مؤجلًا.
٣ – بيع السندات في البورصة: والسندات كما هو معروف عبارة عن سند بقرض أو دين تصدره إحدى الشركات بقيمة اسمية، ويتم تداوله في بورصة الأوراق المالية بسعر سوقي يزيد أو ينقص عن القيمة الاسمية، أي بيع الدين بغير مبلغه، بخسارة أو ربح.
٤ – بيع الديون بصورة مباشرة كما يجري في بيع الديون الخارجية على الدول، حيث توجد مؤسسات عالمية تشتري هذه الديون وتدفع للدائن قيمة أقل من مبلغ الدين، ثم تتفق مع الدولة المدينة على كيفية السداد، وهي عملية بيع وليست عملية إحالة أو حوالة، كما تتم هذه الصور لدى البنوك بشكل آخر، مثل بيع الديون التي على حملة بطاقات الائتمان.
٥ – الحوالة والمقاصة، وهي تجري بإحالة المدين الدائن بدينه على شخص آخر مدين له، أو إجراء مقاصة بين الدين ودَين آخر على المدين.
٦ – بيع الدين لمن عليه الدين بدين آخر يزاد في مبلغه من أجل إطالة المدة، وهذا ما نراه واضحًا في البنوك، فعندما يعجز المدين عن سداد دينه، ومن أجل تحريك الدين، يتفق معه البنك على إعطائه قرضًا جديدًا لأجل جديد يسد به القرض القديم، أو يتم الاتفاق – في وضع آخر – على جدولة الدين، بمعنى تقسيم الدين الأصلي إلى ديون عدة بآجال مختلفة مقابل فائدة.

(١) د/ محمد عبد الحليم عمر، التصرف فى الديون بين الواقع والتشريع الإسلامي ، بحث مقدم إلى سلسلة المنتدى الاقتصادي (اللقاء الخامس)، الائتمان والمداينات بين الواقع و التنظيم الإسلامي، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، ١٠ أكتوبر ١٩٩٨م، صـ ١٠٧ ، ١٠٨ .

٧ – سداد الدين بأقل من قيمته، وذلك قبل حلول موعده واستحقاق المدين خصمًا مقابل تعجيل الدفع، فالعملية هنا كأنها بيع الدين القديم للمدين نقدًا بأقل من قيمته.

والمدقق في مسألة بيع الديون في عصرنا هذا، يجد أنها أصبحت نظامًا له مؤسساته العاملة في هذا المجال، وله تشريعاته التي تنظم العمل فيه، وله سياساته وأهدافه ووسائله وأدواته؛ فهو نظامٌ بمعنى الكلمة، وليس عملًا عشوائيًّا، بل إن هذا النظام له صفة الرسمية، ولا يعمل في الظل أو بصفة غير قانونية. ولقد انتشر التعامل بهذا النظام في الاقتصاد الرأسمالي بشكل كبير جدًا، وتحت مسميات عديدة، وبأدوات كثيرة.

وبالإضافة إلى الصور السابق بيانها، فإن هناك صورة من أهم صور بيع الديون المنتشرة في كل العالم الرأسمالي، وهي "توريق الديون". والتوريق يدخل في باب بيع الديون، فهو في حقيقته "بيع كَالئ بكالئٍ"، كما أن محفظة القروض تُباع بأقل من قيمتها، وهذا يقع في دائرة الربا المحرَّم. وبناءً على ذلك، فإن التوريق بصورته الراهنة لا يجوز شرعًا، وكذلك ما يتم بعد التوريق من تداول في الأسواق لما تم توريقه من الديون.

والفقهاء يفرقون بين بيع الدين لمن هو عليه، وبين بيع الدين لغير من هو عليه، على التفصيل الآتي:

أولاً: بيع الدين للمدين: أجاز جمهور الفقهاء بيع الدين لمن عليه الدين أو هبته له؛ لأن المانع من صحة بيع الدين بالدين هو العجز عن التسليم، ولا حاجة إلى التسليم ههنا، فما في ذمة المدين مسلم له[١].

وقال الظاهرية: لا يجوز بيع الدين إلى المدين لوجود الغرر فيه، قال ابن حزم: لأنه بيع مجهول، وما لا يدري عينه، وهذا هو أكل مال بالباطل [٢].

---

١ – علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي – بيروت – ١٩٨٢، الطبعة : الثانية، ج ٥ ص ١٤٨. ، ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، طبعة ١٤٢١هـ، ج ٨، ص ٢٦٩، محمد عليش، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، دار الفكر – بيروت – ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، ج ٥، ص ٤٦.، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني، دار الفكر – بيروت – ١٤٠٥، الطبعة : الأولى، ج ٤، ص ٣١٠. يحيي ابن شرف النووي، المجموع، دار الفكر – بيروت – ١٩٩٧م، ج ٩، ص ٢٦٢٣.، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي ،بيروت – طبعة ١٤٠٠، ج ٤، ص ١٩٨.

(٢) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد ، المحلى، دار الآفاق الجديدة – بيروت ، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي: ج ٩ / ص ٧ وما بعدها.

ثانياً: بيع الدين لغير من هو عليه هذا الدين، اختلف الفقهاء في جوازه: فجمهور الفقهاء من الحنفية والحنابلة والشافعية في الأظهر لم يجيزوا بيع الدين لغير من هو عليه، فقد احتجوا بان الدين المبيع غير مقدور التسليم، وقد يجحده المدين أو يتخلف عن دفعه، فهو إذا من بيع الغرر(١).

وفي رواية عن أحمد ووجه عند الشافعية أنه يجوز تمليك الدين من غير من عليه الدين بعوض وبغير عوض(٢).

أما المالكية فقد أجازوه بشروط(٣).

والظاهر من أحكام الشريعة في تنظيمها للتصرف في الدين إنها قصدت تحقيق مصلحة أطراف المعاملة دون ظلم أو غرر وبتطبيق ذلك على صور التصرف في الديون المعاصرة يمكن القول بالآتي: (٤).

١- إن جميع صور التصرف في الديون تبني أو تؤسس على سعر الفائدة الربوي.

٢- أنه في جميع الصور يحصل الدائن على زيادة على حقه ممثلة في الفائدة على المبلغ عن المدة من تاريخ التصرف في الدين إلى تاريخ تحصيله.

٣- أن بعض هذه الصور ينطوي على بيع دين بدين وهو غير جائز شرعاً.

٤- أن بعض هذه الصور ينطوي على غرر وعدم قدرة على التسليم وهو غير جائز شرعاً.

٥- أن بعض هذه الصور ينطوي على ربا الصرف وهو غير جائز شرعاً.

وهكذا نري مدي اهتمام النظام الاقتصادي الإسلامي بهذه المسألة وتفصيله لها بكل صورها الممكنة وبيانه لأحكام كل صورة منها، كذلك يتضح مدي اهتمامه بحماية المدين والدائن معا حتى ينتظم النشاط الاقتصادي القائم على الائتمان، ولا يمثل الائتمان أزمة في يوم من الأيام.

وهكذا نجد أن الله حمي بشريعته الأمة من أن تتردي في هوة المقامرة وتشقي بمعصيته، وذلك بأن وضع لها حصوناً تحميها وقلاعاً تدرأ عنها ممثلة في

---

(١) فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٧٤.، يحيي ابن شرف النووي، المجموع، مرجع سابق، ج٩، ص٢٧٥، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي ، مرجع سابق، ج٤، ص١٩٩.، مجد الدين أبي البركات، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، طبعة ١٩٥٠م، ج١، ص ٣٣٨.، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٢٩٤.

(٢) إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي ، مرجع سابق، ج ٤، ص١٩٩.

(٣) أبو عبد الله محمد الخرشي، شرح الخرشي على مختصر سيدي خليل، دار الفكر للطباعة – بيروت ، بدون سنة طبع ونشر، ج٥، ص ٧٧.، محمد عليش، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٦٤.

(٤) د/ محمد عبد الحليم عمر، التصرف فى الديون بين الواقع والتشريع الإسلامي ، مرجع سابق، صـ ١١٣ .

أوامره ونواهيه، ومن أعظم هذه القلاع النهي عن بيع الدين بالدين الذي يغلق الباب بإحكام على انحرافات البيع والشراء الوهمي، والنهي عن بيع ما ليس عنده الذي يغلق الباب بإحكام على انحرافات البدع الجديدة كالخيارات والمستقبليات، والنهي عن النجش الذي يغلق الباب بإحكام على مضاربات الصعود والهبوط المصطنعة [١].

- سيادة نظام المضاربة المبنية على الوهم والتوقعات:

يقوم الاقتصاد الرأسمالي على ما يسمي بـ«المضاربة» ولا علاقة لها بـ«المضاربة الشرعية» المعروفة في الفقه الإسلامي، إنما يقصد بها: خلق تعامل نشط على سهم أو سند، دون أن يكون هناك تبادل فعلي حقيقي للسلع أو المنافع مصحوبا بالكذب والخداع وصورية العقود والتآمر ونحو ذلك مما هو من مساوئ التعامل في السوق الرأسمالية [٢].

إن الأصل في اقتناء الأوراق المالية هو قصد تحقيق العائد، ولكن لظروف معينة، وُجدت طبقة من المتعاملين في البورصة يشترون الأوراق المالية بقصد إعادة بيعها عند ارتفاع أسعارها، وتحقيق فرق السعر كربح رأسمالي. وبالتالي، فإن تحقيق أهدافهم مرتبط بأمرين: أولهما: وجود فروق أسعار بين الشراء والبيع، وثانيهما: زيادة عدد الصفقات التي تتم وسرعتها – دوران المال المستخدم في المضاربة – مع زيادة كمية الأوراق المتعامل عليها. وحيث إن توقعاتهم بزيادة الأسعار يدخل في نطاق عدم التيقن، فإن عملهم يقوم على المخاطرة أو المجازفة التي قد تقترب من المقامرة، الأمر الذي جعلهم يسعون نحو تقليل هذه المخاطرة بابتكار عمليات أصبحت مستقرة في البورصات العالمية، مثل عمليات التغطية، وعمليات الاختيارات. كما أن سعيهم نحو زيادة حجم معاملاتهم بشكل يزيد على حجم الأوراق المتوفرة لديهم أدى إلى ابتكار أساليب التمويل النقدي الجزئي للمشتريات، والبيع على المكشوف. ومن وجه آخر، فإن سعيهم لزيادة حركة وسرعة المعاملات أدى إلى محاولتهم اتباع أساليب لحث الآخرين على التعامل معهم، مثل ترويج الإشاعات الكاذبة، والتأثير على حركة التداول لتسير وفق ما يريدون ويحقق الأرباح لهم في النهاية [٣].

---

(١) د/ يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية، الأزمة والمخرج، دار النشر للجامعات ، مصر ، طبعة الثالثة ١٩٩٨م ، ص٢٧٦.

(٢) انظر ذلك تفصيلا فى : د/ عطية فياض، سوق الأوراق المالية في ميزان الفقه الإسلامي، مرجع سابق، صـ ٣٥٥، ٣٦٠.

(٣) د/ محمد عبد الحليم عمر، الجوانب الشرعية العامة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، بحث مقدم إلى المنتدى الاقتصادي اللقاء الثاني حول: الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، المنعقد بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، ٨ يوليو ١٩٩٧م، صـ ٨١ ، ٨٢ .

وتُعد هذه المضاربات من أخطر آفات اقتصاد السوق، وقد كانت ولا تزال سببًا في الكثير من الكوارث والأزمات، حتى وصفها رئيس فرنسا السابق جاك شيراك بأنها "وباء الإيدز في الاقتصاد العالمي."

ومع هذه التحذيرات، للأسف، لم تُجرَّم ولم تُمنع، بل تفنَّن مقامرو السوق وصانعوه في ابتكار المزيد من صورها. وللأسف أيضًا، وُجد من يدفع مؤسساتنا المالية لأن تحذو حذو نظيرتها في العالم الغربي، بل قُنِّنَت كثير من صور المضاربة وأصبحت تشريعًا ساري المفعول في كثير من دول العالم الإسلامي.

إن هذه الأزمة الأخيرة أثبتت أن ما قدَّمته الشريعة الإسلامية من مبادئ اقتصادية – متمثلة في تحريم النجش، وبيع الإنسان ما ليس عنده، والميسر، وبيع الغرر، والذي يندرج تحته صور كثيرة؛ حيث يصدق على بيع المجهول، وبيع ما لا يملك، وبيع ما لا يقدر على تسليمه، وغيره – لهو الضمان الحقيقي من حدوث مثل هذه الكوارث والأزمات [١].

وخلاصة القول في مدي مشروعية المضاربة من عدمه يتلخص في إنه إذا صاحب الشراء والبيع ممارسات غير أخلاقية بقصد التأثير على الأسعار في السوق فإن المضاربة تكون حراماً، لأن القاعدة الفقهية تقول «إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام» [٢]. فالحلال هنا البيع والشراء والحرام الممارسات غير المشروعة، وبالتالي حكمنا بحرمة المضاربة المنطوية على ممارسات غير مشروعة[٣].

ولم يكن نشاط المضاربة على الأوراق المالية مقبولاً أخلاقيًا في المجتمعات الرأسمالية في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث اعتبر العقد الذي يبرم بهدف الحصول على فرق السعر بين سعر الشراء وسعر البيع بدون تسلم أو تسليم الأصل موضع العقد هو عقد قمار، وقد أخذت بهذا الرأي المحكمة العليا بولاية ميامي وولاية إنديانا عام ١٨٨٥م والمحكمة العليا بولاية اللينوي عام١٨٨٧م. ولم تنشأ سوق منظمة لتداول الأوراق المالية بغرض المضاربة «المشتقات المالية» إلا في عام ١٩٧٢م حيث يتم تداولها في بورصة شيكاغو، بعد انتشار اللبرالية الاقتصادية وشيوع الاتجاه النفعي في الاقتصاد، واضمحلال القيم الأخلاقية والدينية في المجتمع الرأسمالي[٤].

---

(١) د/عطية فياض، أزمة الائتمان العالمية في ضوء الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، صـ ٣ ،٤.

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الأشباه والنظائر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٠٣ ، الطبعة : الأولى،ج ١ ، ص ١٠٥.

(٣) د/ محمد عبد الحليم عمر، الجوانب الشرعية العامة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، مرجع سابق، صـ ٨٥ .

(٤) د/ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، مرجع سابق، صـ ٣٢ .

- الاعتماد على الديون قصيرة الأجل سياسة تمويلية غير صحيحة:

شهدت حقبة التسعينيات رواجاً في القروض قصيرة الأجل التي قدمتها المصارف الدولية للدول النامية. فقد ارتفعت الديون قصيرة الأجل المستحقة على هذه الدول حسب بيانات بنك التسويات الدولي من حوالى 176 بليون دولار عام 1990 إلى حوالى 454 بليون دولار عام 1997 وكان هذا التراكم السريع للديون قصيرة الأجل من العوامل الرئيسية لحدوث الأزمة المالية في المكسيك عامي 1994 و 1995 ودول جنوب شرق آسيا في عامي1997 و 1998 بالإضافة إلى روسيا والبرازيل في عامي 1998 و. 1999 وقد أظهرت بيانات بنك التسويات الدولي أن نسبة الديون قصيرة الأجل من جملة ديون الدول النامية بلغت حوالى 20% عام 1997 بعد أن كانت حوالى 12% عام1990 ، وكان حوالى 50% من القروض الجديدة الممنوحة من المصارف العالمية ذات آجال استحقاق لمدة عام واحد أو أقل وهي نسبة تزيد كثيرا عما كانت عليه في أوائل التسعينات. وقد تزايد حجم الديون قصيرة الأجل بأسرع ما يكون في دول جنوب شرق آسيا تليها في ذلك أمريكا(١).

ويعاب على الديون قصيرة الأجل أنها غالبا ما يتم الاستدانة بها من أجل تسوية الميزانية الحكومية والإنفاق الاستهلاكي، ولا يوجه شيء منها نحو مشاريع التنمية والإنتاج الحقيقي؛ إذ أن ذلك يتطلب موارد مالية متوسطة وطويلة الأجل.

- توجيه التمويل نحو الاقتصاد الرمزي دون الإنتاجي سياسة تمويلية خاطئة:

إننا أصبحنا بحاجة ماسّة إلى بناء اقتصاد إنتاجي حقيقي، وإلى تنمية حقيقية تأخذ بأسبابها كافة المؤسسات المالية، التي ينبغي أن يكون هدفها الأول هو بناء اقتصاد إنتاجي حقيقي، وإحداث تنمية حقيقية تنهض بالواقع المحلي والإقليمي من خلال النهوض بالمنشآت المهنية والحرفية والصناعية والإنتاجية بجميع أشكالها وأنواعها. وذلك في ظل الواقع الاقتصادي المؤلم، وفي ظل التقارير الدولية التي تثبت أن معظم الثروات في وقتنا الحالي أصبحت تفضّل الاتجاه نحو أنشطة المقاولات والتجارة والمضاربات العقارية والخدمات المالية والوكالات التجارية، وليس النشاط الصناعي أو السلعي التصديري. وهكذا تزداد الفجوة في بنيتنا الاقتصادية ما بين التوسّع في الأنشطة المالية والتجارية من ناحية، وركود وتخلف الأنشطة الإنتاجية الحقيقية من ناحية أخرى، وينعكس ذلك بدوره على مستوى توزيع الدخول والثروات، فيزداد الفقراء فقرًا نتيجة ضعف فرص التوظيف المنتج، وخفض مستويات الدخل والادخار للغالبية العظمى من السكان،

(١) د / ناجى التونى، مرجع سابق، صـ ٩ .

بينما يزداد ثراء ورفاهية الطبقة المرتبطة بأنشطة التجارة والمقاولات والخدمات المالية واقتصاد المضاربات.

المطلب الرابع
الأسباب المتعلقة بالعولمة الاقتصادية والمالية

كان أحد الشواغل الكبرى التي تثيرها الأزمات هو الخوف من العولمة، والإحساس بأنه في عالم يتزايد فيه التكامل الاقتصادي، والمالي، والتكنولوجي، فإن هناك قوى ذات سطوة وشريرة وغير إنسانية ستسعى إلى تقويض استقلال الأفراد والدول.

ولا يزال العالم ينتقل من مجرد علاقات بين الدول إلى نوع من الاقتصاد العالمي المترابط والمتداخل، ولم يعد من المستطاع أن تقتلع بعض الدول نفسها من سياق العالم المتطور من دون أن تلحق الأذى بنفسها أذى بالغًا، كما لا يمكن أن تستبعد إحدى الدول جزءًا آخر من العالم من الوجود كليًا بالحرب أو بغيرها.

فسكان العالم محكوم عليهم بالعيش معًا أو الموت الجماعي. وفي هذا العالم الواحد، على رغم تنوعه، لا مناص لأي دولة من الأخذ بناصية الكفاءة الاقتصادية، وإلا تخلّفت عن الركب [١].

منذ أواسط القرن العشرين، ومع إنشاء هيئة منظمة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة العديدة، ومع اتفاقات «بريتون وودز» وإنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، واتفاقية الجات لرعاية الأركان الثلاثة الرئيسة للنظام الاقتصادي العالمي: النقد، والمال، والتجارة . على التوالي .. وترافق ذلك كله مع تشكّل وانتشار الشركات فوق القومية، وما لها من أنشطة وتأثيرات عالمية بعيدة المدى في جميع المجالات وفي كل الدول.

وما أن اكتملت أركان هذا النظام بإنشاء منظمة التجارة العالمية – التي حلّت محل الجات – وباتفاقيات تحرير التجارة وغيرها من الاتفاقيات التي جعلت العالم كله سوقًا واحدة؛ إلا وانعكس ذلك على الدول الكبرى في شكل تنافس انتحاري على الاستحواذ على أكبر حصة من السوق، فقد تزايدت حركة تصدير السلع ورؤوس الأموال على نحو هائل، وتزايدت درجة التشابك والترابط بين مختلف الأنشطة الاقتصادية على صعيد عالمي، وتعولمت قوى وعلاقات الإنتاج .وكان من المفترض عند اكتمال أركان عولمة النظام أن يقوم التعاون والتكامل بين كافة الدول، وأن تسود العدالة الاقتصادية والحرية للجميع؛ إلا أن ما حدث كان عكس ذلك، وساد التنافر والظلم، وأكل القوي الضعيف، مما حدا بكثير من الدول إلى المطالبة بقيام نظام اقتصادي عالمي جديد يحقق لهم ما يفتقدونه في

(١) د / حازم الببلاوى، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، مرجع سابق، صـ ١٠٥.

النظام الحالي. ونتج عن عولمة النظام الاقتصادي الرأسمالي وفرضه بالقوة، وعولمة التجارة، وعولمة الأسواق، وعولمة رأس المال، أن أصبح الاقتصاد المحلي أو الداخلي في كل دولة متأثرًا بما يحدث في الخارج من خلال شبكة الترابطات الاقتصادية العالمية، ومن ثم أصبحت أي أزمة تحدث في دولة ما مؤثرة بشكل أو بآخر على كثير من الدول، بل إن الأزمة تأخذ صفة العالمية لو وقعت في إحدى الدول الكبرى التي يمثل اقتصادها نسبة لا يُستهان بها من الاقتصاد العالمي، كالولايات المتحدة الأمريكية أو اليابان، نظرًا لتأثر بقية الدول بهذه الأزمة بشكل مباشر أو غير مباشر.

ومن هنا كانت مثالب العولمة ومخاطرها، والتي تُشكل أهم أسباب الأزمات الاقتصادية والمالية في كثير من الدول، الغني منها والفقير، والمتقدم والمتخلف على حد سواء، والتي يمكن بيان أهم مظاهرها إجمالًا فيما يلي:

- الوجه الخطير للعولمة:

يجمع المحللون الاقتصاديون على أن الوجه الخطير للعولمة يتمثل في مشكلتين أساسيتين:(١).

الأولي هي: عدم الاستقرار الاقتصادي الذي تفرزه العولمة. صحيح أن التطور الاقتصادي سيكون عالمياً، لكنه ينعكس بشكل منفرد على الاقتصاديات، والفوضى كانت سبب الأزمة المالية الآسيوية. ففي بداية التسعينات غرقت أسواق آسيا المالية وشركاتها المحلية بالرساميل الخارجية وقروض المصارف والاستثمارات المباشرة في المصانع وأسواق المال، في الوقت الذي نشطت فيه صادرات الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا واليابان، ثم توقفت الأزمة في منتصف عام ١٩٩٧.

والمشكلة الثانية التي تفرزها العولمة هي: سياسية وثقافية واجتماعية. فإذا كانت العولمة الرأسمالية قد استفادت من الثورة العلمية والتكنولوجية في صنع المعلومات وحفظها واستعادتها، واستغلت التقدم في جميع العلوم في قطاع انتقال وإنتاج الأموال، فإنها في الوقت عينه أخفقت في تحقيق الرخاء الذي لم يحدث إلا في جزء صغير من هذا العالم. فالأرقام تتكلم وحدها: يعيش في هذا العالم ستة مليارات شخص مع بداية الألفية الثالثة، يعيش خمسة مليارات منهم في بلدان عالم الجنوب. وهناك الشعوب الغنية التي تمثل ١٥ % من سكان العالم تتحكم بنحو ٨٥ % من العائد الدولي، ويعيش ٥٦ % من البشرية في البلدان المسماة ذات العائد الضعيف. إنه بسبب الفشل في تحقيق النمو على صعيد البلدان الفقيرة الناجم بدوره عن العولمة الرأسمالية وتوزيعها غير العادل للثروة، تعمق الإفقار المطلق في عالم الجنوب..... وهذا هو جوهر ومضمون مظاهرات مدينة سياتل

(١) ا /توفيق المديني، مرجع سابق، صـ ٧٥ ، ٧٦.

الأميركية، التي أسهمت إسهاما فعلياً في إخفاق مؤتمر وزراء " منظمة التجارة الدولية "، حيث كانت الشعارات المرفوعة من قبل المتظاهرين تتمثل في الآتي:

ا- العالم لن يتحول إلى سلعة يتداولها الأقوياء. « سواء دول أو شركات دولية كبري ».

ب- الناس والشعوب قبل الأرباح.

ج- لا نريد تجارة حرة بل نريد تجارة عادلة.

- تحول الاقتصاد العالمي في ظل الرأسمالية المعولمة من اقتصاد حقيقي إلى اقتصاد رمزى:

أي من اقتصاد قائم على الإنتاج والاستثمار والعمل، إلى اقتصاد وهمي قائم على المضاربة والمقامرة والمخاطرة في المشتقات، والتحوطات، والخيارات، والمستقبليات، وغيرها. وهذه كلها أدوات من ابتكار الرأسمالية المالية الجديدة، وهي مشكلة حقيقية أشار إليها "موريس آلي" في مقال منذ عشر سنوات بعنوان: "الغرب أمام الكارثة"، أشار فيه إلى أن تغوّل الاقتصاد الرمزي على الاقتصاد الحقيقي سيقود إلى الانهيار. والملاحظ اليوم أن الاقتصاد الرمزي يمثل ما يزيد على أربعين مرة ضعف الاقتصاد الحقيقي، بمعنى أن التدفقات المالية التي ترتبط بالاقتصاد الرمزي من بورصات، ومضاربات، ومقامرات، تمثل أربعين مرة حجم الاقتصاد الحقيقي الذي يتصل بحياة الناس، المرتبط بالإنتاج والاستثمار والعمل .وهذه كارثة حقيقية تهدد بالانفجار في أي لحظة، وها هي تنفجر هذه الأيام، ونحن نشهد انفجارها على أصحابها [١].

وكان من المفترض قبل ذلك أن السوق الحرة، على النطاق العولمي والمحلي، هي حوض هائل يمتص في البداية رؤوس الأموال من كل حدب وصوب، «المهم فقط هو ألا توجد موانع تحول دون ذلك»، ومن ثم يعطيها بالقدر الأوتوماتيكي ذاته للاقتصاد الحقيقي الذي ينتج البضائع والخدمات. وها هي الجماهير التي صدقت ذلك تراقب النتيجة المدهشة: منذ أن راحت المنظومة الماصّة، المتحررة من كافة العوائق من جانب الرقابة الحكومية وغيرها، تجمع كتلة لا مثيل لها من الرساميل، صارت تُبطئ - لسبب ما - في إعادتها على شكل استثمارات حقيقية. لقد بات رأس المال المتحرر من الإشراف والرقابة الاجتماعية يعمل الآن مثل منظومة ذات حركة أحادية الاتجاه: يحصل ولا يرد .لقد اتجهت الرساميل كلها، التي امتصّتها المنظومة المالية الهائلة من الاقتصاد الحقيقي، إلى لعبة المضاربات، عوضًا عن أن تُعيدها تلك المنظومة عبر قنوات أخرى. لا يعمل في الإنتاج الحقيقي سوى جزء ضئيل من رأس المال المصرفي، أما القسم الأكبر فلا يزال يدور في مجال الصفقات المضارباتية قصيرة الأمد. إن

(١) محمد النوري، مرجع سابق، صـ ٣ .

رأس المال التمويلي، المتحرر من الرباط الوطني بـ«العولمة»، يتحرر في الوقت ذاته من ارتباطه بالاقتصاد المنتج الحقيقي، وعوضًا عن أن يُنفق على الاستثمارات المنتجة، يُهاجر من بلد إلى بلد بحثًا عن معدلات فائدة أكبر، وعن غيرها من فرص المضاربة(١).

- تحول المنظمات الدولية إلى أدوات لإنقاذ الكبار من أزمات النظام الرأسمالي:

وفي قمة هذه المنظمات منظمة التجارة العالمية «الجات **GAT**» التي حلت محل العديد من المنظمات السابقة التي أنشأتها الدول الرأسمالية لتحرير التجارة العالمية من قيود التبادل والحماية والرسوم الجمركية لفتح الأسواق الوطنية والقومية للتغلب على الأزمات المدمرة التي يعاني منها هذا النظام، وهي أزمة الغذاء وأزمة النظام النقدي وأسعار الصرف وأزمة الطاقة وأزمة الانكماش وأزمة المديونية وأزمة التنمية والنمو الرأسمالي، وأزمة انهيارات الأسواق المالية العالمية ١٩٨٧م و١٩٩٧م في جنوب شرقي آسيا، وأزمة التجارة العالمية المزمنة. هذه الأزمات الدورية المزمنة والحادة هي التي تؤرق سادة الإمبراطورية وتجعلهم في حالة استنفار دائم للبحث عن حلول أو تأجيل انفجار الأزمات والحيلولة دون تحولها إلى أزمة سياسية اجتماعية مدمرة؛ ولذلك تحولت مهمة المنظمات المالية والاقتصادية الدولية التي تأسست بعد الحرب العالمية الثانية إلى أدوات بيد الإمبراطورية.... فأصبح البنك الدولي يمارس الرقابة وفرض العقوبات وتنفيذ سياسات الدولة العظمى القائدة للرأسمالية العالمية..... وعبر مشروطية البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، يتم الآن إخضاع البلدان النامية وإعادة احتوائها وتطويعها لمطالب النمو في المراكز الرأسمالية الصناعية حتى ولو أدي ذلك إلى فقدانها لاستقلالها الوطني وتزايدت فيها حالات الركود والفقر والبطالة، وتدهورت الأحوال المعاشية للغالبية العظمي من سكانها(٢).

وينص البند الأول من النظام الأساسي للبنك الدولي على أن البنك الدولي مكلف باتقاء الأزمات ومعالجتها عندما تحدث. وكان الهدف المعلن من إحداث الصندوق هو تشجيع التعاون النقدي الدولي، والعمل على تحقيق النمو المتوازن في التجارة الدولية، وتجنب القيود على المدفوعات الخارجية، والوصول إلى نظام دولي متعدد الأطراف للمدفوعات، والعمل على ثبات أسعار تبادل العملات بين الدول الأعضاء(٣).

---

(١) ألكسندر بانارين، الإغواء بالعولمة، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠٥، ترجمة عياد عيد، صـ ٤٠٢.

(٢) ا/ محمد سعيد طالب، الثقافة والتنمية المستقلة في عصر العولمة (التخلف العربي ثقافي أم تكنولوجي)، دراسة، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠٥، صـ ١٦٩، ١٧٠.

(٣) ا /توفيق المديني، مرجع سابق، صـ ٤١.

وبدلا من أن تقوم تلك المنظمات الدولية بما أنشئت من أجله تحولت إلى أدوات لتنفيذ سياسات الرأسمالية العالمية تجاه الدول الضعيفة والفقيرة.

- **عولمة رأس المال المالي المتحرر:**

إن جذور الأزمة الحالية في القطاع المالي العالمي تعود إلى ما قبل نحو ثلاثة عقود، خاصة في ضوء تطور قطاع الخدمات المالية على حساب قطاعات الاقتصاد التقليدية من تجارة وصناعة وزراعة، وتحول معظم اقتصادات العالم إلى اقتصاد السوق الحر. وفي السنوات التي شهدت فوائض مالية كبيرة، كانت السيولة مشكلة لدى البنوك والمؤسسات المالية، بمعنى أن لديها فوائض هائلة من السيولة لا تجد منافذ استثمارية لها. وفي إطار هيمنة فكرة حرية الانتقال، يمكن لهذه الفوائض أن تدخل اقتصاد أي دولة في الوقت الذي تشاء، وتنسحب أيضًا في الوقت الذي تشاء، مما يمكن أن يخلق معه تداعيات خطيرة على الاقتصاد المضيف لها.

وكانت التكنولوجيا الجديدة قد أحدثت تغيرات سريعة في النظام المالي العالمي، مما يعرض أي منطقة في العالم إلى مخاطر كانت السيطرة عليها ممكنة من قبل، ولكنها لم تعد كذلك الآن.

ولقد كشفت أزمة عام ١٩٩٧ أنه مع ازدياد السرعة في حركة المعلومات ورؤوس الأموال حول العالم بدرجة لم يسبق لها مثيل، طرأت تغيرات أساسية على النظام المالي العالمي، وإن كانت غير ملحوظة بدرجة كبيرة. وكنتيجة لهذا النظام الجديد، تجري معاقبة «السلوك الخاطئ لسياسة الحكومات» بشكل أقسى كثيرًا مما كان يتم في الماضي، كما قال آلان جرينسبان، رئيس مجلس إدارة بنك الاحتياطي الفيدرالي للولايات المتحدة الأمريكية، في شهادته أمام الكونجرس الأمريكي في يناير ١٩٩٨.

كما أن الدورات الخبيثة أصبحت أكثر ظهورًا، وعندما تبدأ يصعب السيطرة على أضرارها [١].

(١) روبرت جران، مرجع سابق، صـ ٢٧ .

- التحرر المالي غير الوقائي:

إن التحرير المتسارع، غير الحذر وغير الوقائي للسوق المالي بعد فترة كبيرة من الانغلاق والتقييد، قد يؤدي إلى حدوث الأزمات المالية. فمثلاً، عند تحرير أسعار الفائدة فإن المصارف المحلية تفقد الحماية التي كانت تتمتع بها في ظل تقييد أسعار الفائدة. وعموماً، فإن تجارب الدول النامية دلت على اضطرابات في أسعار الفائدة المحلية بعد انتهاج أسلوب التحرر المالي، خصوصًا خلال المرحلة الانتقالية. ويترافق ذلك أيضًا مع التوسع في منح الائتمان، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة المحلية، خصوصًا في القروض العقارية أو القروض المخصصة للاستثمار في سوق الأوراق المالية. ومن ناحية أخرى، فإن التحرر المالي يؤدي إلى استحداث مخاطر ائتمانية جديدة للمصارف والقطاع المالي، قد لا يستطيع العاملون في المصارف تقييمها والتعامل معها بحذر ووقاية .كما إن التحرر المالي يعني دخول مصارف أخرى إلى السوق المالي، مما يزيد الضغوط التنافسية على المصارف المحلية، لا سيما في أنشطة ائتمانية غير مهيأة لها، وقبول أنواع جديدة من المخاطر قد لا يتحملها المصرف. وبدون الإعداد والتهيئة الرقابية اللازمة قبل التحرر المالي، فإن المصارف قد لا تتوفر لها الموارد أو الخبرات اللازمة للتعامل مع هذه النشاطات والمخاطر الجديدة .ومن الأزمات المالية التي ساهم التحرر المالي غير الوقائي وغير الحذر في حدوثها، نذكر الأزمات المالية في البرازيل وتشيلي واندونيسيا والمكسيك وفنزويلا وبعض الدول الإسكندينافية، وكذلك الولايات المتحدة [١].

فتحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية قد يؤثر بصورة غير مباشرة على الاستقرار المالي للدولة وذلك من خلال زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب، ففي حالة فقدان الثقة أو الأزمات المالية «كما حدث إبان الأزمة الآسيوية عام ١٩٩٧» يكون هناك اتجاه عام من قبل رؤوس الأموال للنزوح إلى الخارج وبالتالي تقويض الاستقرار في الاقتصاد الكلي والنظام المالي[٢].

ويمكن القول إن الاندماج المالي والاقتصادي والترابط فيما بين الأسواق في إطار العولمة المالية يزيد في إمكانية حدوث الأزمات وهذا في حال انخفاض ثقة المستثمرين، ويساهم في عملية انتشار الاضطرابات ويوفر المناخ لانتقال آثار العدوى[٣].

---

(١) د / ناجى التونى، مرجع سابق، صـ ٥ .

(٢) بنك الإسكندرية، إدارة البحوث الاقتصادية، النشرة الاقتصادية المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣ صـ١٢ .

(٣) د/ ساعد مرابط ، د/ أسماء بلمبهوب، العولمة المالية و تأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة، استمارة المشاركة في الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و مخبر =

المطلب الخامس
الأسباب المتعلقة بالفساد وسوء الإدارة وانعدام الكفاءة

عندما يتحدث أو يكتب في مجال الفساد الاقتصادي فلابد لمن طرح الفكرة للمناقشة أن يجعل صورة «الفقر» أمامه نتيجة رئيسة لتفاعل الفساد مع المال، لذلك فإن الكثير من الباحثين تناولوا مسألة الفساد الاقتصادي جنباً إلى جنب مع موضوع الفقر. حيث بانعدام المبادئ والأخلاق والعدالة وتفاقم الرشوة والعمولة تتدهور الاقتصاديات في ظل فسادها ويؤدي ذلك إلى انتشار آفة الفقر(١).

ودائمًا كان الفساد هو العنصر الحاسم في انهيار الأنظمة والدول والإمبراطوريات، وغالبًا ما كان هو السبب الخفي الفعّال وراء الأزمات في كل مكان وزمان، وعلى مختلف الأصعدة والمستويات. وللفساد أشكال وصور كثيرة لا نكاد نحصيها، منها الظاهر ومنها المستتر وراء النيات، وفي مجال النشاط الاقتصادي للفساد أشكال وأدوات كثيرة غالبًا ما ينتج عنها سوء الإدارة وقلة الكفاءة أو انعدامها على حد سواء، ودائمًا يؤدي ذلك إلى تحقق الكوارث والأزمات، وفي النهاية إفقار الشعوب والحكومات.

إن الفساد في معناه العام يشمل كل اعتداء على الأنفس والأموال أو الموارد وفي ذلك يقول اللّه سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾(٢). واذا كان الفساد في مجال الأموال فقط فإنه يندرج تحت مصطلح أكل الأموال بالباطل والتي نهى اللّه سبحانه وتعالى عنه في قوله تعالى:﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ (٣) وهذا هو لب الفساد الاقتصادي والذي يتفرع إلى أنواع عدة بحسب ملكية المال ومن يقوم بالفساد، ولذا توجد مصطلحات عدة في هذا المجال مثل:(٤).

- الفساد السياسي: والذي يُعبَّر عنه بأنه إساءة استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص.

=

العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة محمد خبضر، بسكرة، الجزائر، يومي: ٢١ و ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦، صـ ١٧ .

(١) عماد صلاح عبد الرزاق ، مرجع سابق، صـ ٦٦.

(٢) [سورة البقرة الآية :٢٠٥]

(٣) [سورة البقرة الآية :١٨٨]

(٤) د/ محمد عبد الحليم عمر، الإجراءات العملية الإسلامية لعلاج الفساد الاقتصادي، بحث مقدم لندوة «الفساد الاقتصادي: الواقع المعاصر، العلاج الإسلامي»، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، ٢٢، ٢٣ مارس ٢٠٠٠م، صـ ٣.

- الفساد الإداري: والذي يُعبَّر عنه بأنه سلوك بيروقراطي يستهدف تحقيق منافع ذاتية بطرق غير شرعية.
- الفساد الكبير: وهو الذي ينخرط فيه كبار المسؤولين في الدولة.
- الفساد الصغير: وهو الذي ينخرط فيه صغار الموظفين في الدولة.
- فساد القمة: وهو الذي يرتبط برأس الدولة.
- الفساد المؤسسي: حينما تكون مؤسسات الدولة هشّة وضعيفة بما يُصبح معه جهاز الدولة نفسه مؤسسةً للفساد.

والملاحظ في أمور الفساد تبادل الأدوار: فكثيرًا ما تكون مظاهر الفساد هي السبب في الفساد وانتشاره، وكثيرًا ما تكون أسباب الفساد هي مظاهره. ولكن ما يهمّنا في الأمر أكثر من غيره هو الوقوف على أهم أسباب الفساد، ما ظهر منها وما استتر، وخاصة تلك الأسباب التي تمثّل دورًا أساسيًا في حدوث الأزمات الاقتصادية والمالية، سواء كان ذلك بطريق مباشر أم غير مباشر. ونسوق فيما يلي جملة من هذه الأسباب التي نراها كذلك:

- الاندماج بين السلطة والمال:

وقد أثبتت التجربة في بعض الدول أن الإدارة غير الحكيمة للبنوك التي «خُصِصت»، وخصوصاً من خلال التداخل بعيد المدي بين رجال البنوك ورجال الحكم بكل تأكيد صورة من صور الفساد السياسي والمالي، وكان ذلك واحداً من أسباب الأزمة المالية الاقتصادية في كل من كوريا الجنوبية وتايلاند وإندونيسيا، ولذا فإنه بمجرد ظهور العلامات الأولي للركود الاقتصادي وعجز بعض العملاء عن سداد قروضهم، انهار النظام المصرفي في هذه البلدان ودخلت مرحلة الانكماش بما صحبها من بطالة الملايين وتدهور مستويات المعيشة وهبوط تلك المستويات لأعداد كبيرة من المواطنين إلى ما دون خط الفقر كما هو واضح للعيان في الحالة الإندونيسية [1].

وهذا ما عالجه الإسلام بفصل السلطة عن المال.

قال ابن قدامة: مال بيت المال مملوك للمسلمين[2]. وقال الشوكاني: فلا يخفاك أن بيت المال هو بيت مال المسلمين وهم المستحقون له[3].

كذلك نُص على أن ولي الأمر لا يملك ما أهدي إليه في حال كونه ولي أمر المسلمين، بل يكون فيئاً؛ لأنه إنما أهدي إليه من أجل مكانه من المسلمين، لا من أجل شخصه، فلم يكن أولي بالهدية منهم، ويحتج في هذا بحديث ابن اللتبية.

---

(١) عماد صلاح عبد الرزاق ، مرجع سابق، صـ ١٢٧.

(٢) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ، مرجع سابق، ج ٥ ، ص ٣٤٧.

(٣) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥، الطبعة : الأولى، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، ج ٣، ص ٣٣٣.

فعن أَبُو حُمَيْدٍ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – رَجُلا مِنَ الأَسْدِ على صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ. اتفق العلماء أن العاملين عليها هم السعاة المتولون لقبض الصدقة، واتفقوا أنهم لا يستحقون على قبضها جزءًا منها معلومًا سبعًا أو ثمنًا، وإنما للعامل بقدر عمالته على حسب اجتهاد، قال المهلب: وفي هذا الحديث من الفقه: جواز محاسبة المؤتمن، وأن المحاسبة تصحح أمانته. قال غيره: وهذا الحديث هو أصل فعل عمر بن الخطاب في مقاسمته العمال، وإنما فعل ذلك لما رأي ما نالوه من كثرة الأرباح، وعلم أن ذلك من أجل سلطانهم، وسلطانهم إنما كان بالمسلمين، فرأي مقاسمة أموالهم نظرًا للمسلمين واقتداء بقول النبي – ﷺ – : **" أفلا جلس في بيت أبيه، وأمه فيري أيهدي له شيء أم لا "**. ومعناه أنه لولا الإمارة لم يهد إليه شيء، وهذا اجتهاد من عمر، وإنما أخذ منهم ما أخذ لبيت مال المسلمين لا لنفسه(١).

– التغاضي عن الحدود الرشيدة للإقراض والاقتراض:

وكانت التدفقات الكثيرة من رأس المال الأجنبي أغلبها لمشروعات لم يكن من المحتمل أن تدر ربحاً. وكما هو الحال دائماً، فإن الحماقة لم تكن مقصورة على المقترضين ولكن اشترك فيها المقرضون. وكانت المشكلة، كما هي عادةً في أي حالة رواج، هي عدم إدراك أن دوام الحال من المحال، وأن الأيام الجميلة لن تستمر إلى الأبد. أما رجال البنوك فقد تغاضوا عن الحدود الرشيدة لإقراض الشركات التي ترتفع فيها نسبة الديون إلى رأس المال المملوك؛ لأن الجميع كانوا يهملون العمل وفقاً لهذه الحدود، وكان كل منهم يريد أن يفوز بالعمل لنفسه فقط(٢).

في حين نجد نصوص الشارع الإسلامي في مجملها تدل على التحذير والترهيب من التساهل في طلب الدين، ما لم تدع إلى ذلك ضرورة أو حاجة معتبرة. روي الترمذي وغيره: أن النبي ﷺ أتي برجل ليصلي عليه، فقال النبي ﷺ: **" صَلُّوا على صَاحِبِكُمْ فإن عليه دَيْنًا قال أبو قَتَادَةَ هو على فقال رسول اللَّهِ صلي الله عليه وسلم بِالْوَفَاءِ قال بِالْوَفَاءِ فَصَلَّي عليه"** (٣).

وقال القاضي ابن العربي في العارضة: وامتناعه من الصلاة لمن ترك عليه ديناً، تحذيراً عن التقحم في الديون لئلا تضيع أموال الناس(٤). وهنالك

(١) أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري ، شرح صحيح البخاري ، مكتبة الرشد، السعودية / الرياض، ١٤٢٣هـ،، ٢٠٠٣م، الطبعة : الثانية، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ج ٣، ص ٥٥٦.

(٢) روبرت جران، مرجع سابق، صـ ٢٦.

(٣) محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، مرجع سابق ، ج ٣، ص ٣٨١.

(٤) محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٤، ص١٥٣.

نصوص كثيرة في هذا المعنى؛ مما يدعو المسلم إلى الحذر من الاستدانة أو المماطلة في السداد، ما لم تلجئه ضرورة أو حاجة لا يجد لها قضاء دون الاستدانة. فإن احتاج إليه، فليطلب قدر حاجته فقط.

وكما حذرت نصوص الشرع من الاقتراض لغير حاجه حثت أيضا على عدم ضياع المال ولا شك في أن اقراض المدين المفلس أو المماطل أو الذي يخشي عدم سداده الدين فيه تضييع للمال وهذا في حق المال الشخصي فما بالنا لو كان أمانة مضمونة في حالة التقصير والإهمال كما في أموال البنوك حتى لو كانت على سبيل الاستثمار لا الوديعة.

جاء في المغني: وأجمع المسلمون على جواز القرض، والقرض مندوب إليه في حق المقرض مباح للمقترض، وقال أحمد ليس القرض من المسألة يعني ليس بمكروه؛ وذلك لأن النبي صلي الله عليه وسلم كان يستقرض بدليل حديث أبي رافع ولو كان مكروها كان أبعد الناس منه؛ ولأنه يأخذه بعوضه فأشبه الشراء بدين في ذمته، وقال ابن أبي موسي لا أحب أن يتحمل بأمانته ما ليس عنده يعني ما لا يقدر على وفائه، ومن أراد أن يستقرض فليعلم من يسأله القرض بحاله ولا يغره من نفسه إلا أن يكون الشيء اليسير الذي لا يتعذر رد مثله، وقال أحمد إذا اقترض لغيره ولم يعلمه بحاله لم يعجبني وقال ما أحب أن يقترض بجاهه لإخوانه، وقال القاضي يعني إن كان من يقترض له غير معروف بالوفاء لكونه تغريرا بمال المقرض وإضرارا به، أما إذا كان معروفا بالوفاء لم يكره[1].

كما أن أموال البنوك يجب على البنك ضمانها لأصحابها اذا فرط في حفظها او استثمارها ولا شك ان عدم الحيطة والحذر والتغاضي عن الحدود الرشيدة للإقراض يعد إهمال وتقصير يوجب الضمان على البنك.

- ضعف كفاءة ورقابة المؤسسات الدافع وراء المضاربات:

ويرجع حدوث الأزمة المالية إلى: وجود خلل في المؤشرات الاقتصادية للدول، بالإضافة إلى انخفاض أداء الجهاز المصرفي، وضعف رقابة البنك المركزي، فوجود عجز في الميزان التجاري وانخفاض كبير في الإنتاجية يشجعان على دخول المضاربين بقوة للمضاربة على العملة المحلية، إذا كانت قيمة العملة لا تعبر عن حقيقة الوضع الاقتصادي، وهذا ما حدث لدول جنوب شرق آسيا، فقد كانت العملات المحلية لهذه الدول لا تعبر عن حقيقة أوضاعها الاقتصادية وقت حدوث الأزمة أي أنها لا تعكس العجز الكبير في الميزان التجاري، والانخفاض الكبير في الإنتاجية نتيجة إفراط البنوك في منح القروض لتمويل أنشطة غير منتجة كالمضاربة على الأوراق المالية، [2].

(١) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٠٧، ٢٠٨.

(٢) د/ برودي نعيمة د/ بلعربي عبد القادر، تيار عولمة الأسواق المالية إلى أين، استمارة المشاركة =

ولقد عالج الإسلام هذا الأمر من خلال الاهتمام بالعنصر البشري والعمل الدائم على النهوض بمستواه العلمي والمادي وتحسين وضعه الاجتماعي ومن خلال اهتمامه بتنشئة هذا العنصر على قواعد وقيم إنسانية وأخلاقية نابعة من الوحي الرباني، يرعي من خلالها مصلحة الفرد والجماعة في الحال والمآل.

- استخدام الاستخبارات العسكرية لأداء مهام اقتصادية:

وفي إطار تسارع ظاهرة العولمة الاقتصادية وانتشار العديد من " الشركات العملاقة والمتعددة الجنسيات" التي أصبحت ميزانياتها تتعدي مئات المليارات من الدولارات. فإن هذه الشركات ترتبط بعلاقات وطيدة بأجهزة الاستخبارات، وهو ما يؤكده الدور الذي لعبته هذه الشركات في إثارة الأزمة المالية الآسيوية، في محاولة لضبط تجربة النمو الكبير الذي حققته هذه الدول، فقد وفرت الفرصة للولايات المتحدة الأمريكية للتحكم والتأثير في تلك الاقتصاديات، خاصة وأن نسبة كبيرة من صادرات هذه الدول تتجه إلى الأسواق الأمريكية. فضلاً عن تلاعب هذه الشركات في البورصات المالية وأسواق المال عن طريق المضاربة في أسهم شركات معينة في محاولة للسيطرة عليها، وكذلك دورها في شراء الأسهم أو السيطرة على شركات معينة بهدف تحقيق الاحتكار وشن غزو اقتصادي لأسواق الدول المستهدفة(١).

ولقد عالج الإسلام هذه الآفة بالنهي عن أساليب المنافسة غير المشروعة عن طريق التجسس وتتبع عورات الغير والبحث عن نقاط ضعفه بغية إيذاءه والنيل منه، بل وأمر بالستر عليه وعدم إفشاء أسراره، ويشمل ذلك كافة أنواع الأسرار الإقتصادية وغير الاقتصادية والشخصية أو العامة، قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ١٢ ﴾ (٢). وعن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النبي صلي الله عليه وسلم قال: **" إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإن الظَّنَّ أَكْذَبُ الحديث ولا تَحَسَّسُوا ولا تَجَسَّسُوا ولا تَنَافَسُوا ولا تَحَاسَدُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا"** (٣).

=

في الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و مخبر العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يومي: ٢١ و ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦، صـ ١٤.

(١) د/ فارس رشيد البياتي، التنمية الاقتصادية سياسيا في الوطن العربي، رسالة دكتوراه، كلية الإدارة والاقتصاد/الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، ٢٠٠٨، صـ ١٨٩.

(٢) [سورة الحجرات الآية :١٢]

(٣) صحيح مسلم ، مرجع سابق، ج ٤ ، ص ١٩٨٥، حديث رقم ٢٥٦٣.

- أدوات الرأسمالية المالية الطاغية:

لقد أنشأت الرأسمالية المالية الطاغية المؤسسات والمنظمات العالمية المالية والاقتصادية والسياسية التي تساعدها في تحقيق مقاصدها، وتدخل الرأسماليون الماليون في اتخاذ كافة القرارات السياسية الاستراتيجية العالمية، ووجهوا الرؤساء والحكام والساسة لخدمتهم، وأصبح رجل المال والأعمال هو السيد والباشا وما دونه خدم له، ويجب أن تخدم السياسة الأعمال [١].

ومن قبيل ذلك أن أهم المؤسسات العالمية التي أُنشئت من أجل تنظيم الاقتصاد العالمي ورعايته، والعمل الدائم على استقراره ماليًا ونقديًا وتجاريًا، – البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية – قد أصبحت أدوات بيد الرأسمالية الطاغية، تقوم من خلالها بفرض سياساتها وتعمل على تحقيق أهدافها، بغض النظر عن مدى توافق ذلك مع مصلحة الغير أو الجميع، التي أُنشئت هذه المؤسسات لرعايتها وحمايتها؛ والتي تنازلت الدول عن جزء من سياستها نظير تلك الرعاية والحماية. ولكن تحوّلًا عظيمًا حدث في سياسات تلك المنظمات من خلال تأثير قوى الرأسمالية الطاغية عليها بشتى الأساليب، حتى فقدت تلك المؤسسات فاعليتها ومصداقيتها عند أغلب الدول.

لقد تأثرت سياسات البنك الدولي تجاه الدول النامية منذ تأسيسه بتطور الفكر التنموي في الجامعات الغربية، وبالواقع السياسي للدول الغربية، وكانت الدول النامية بمثابة الطرف المتلقي للأفكار والنظريات إضافة إلى المساعدات والقروض.... فالبنك الدولي هو أحد الأذرع التي تستخدمها الدول الغربية للحفاظ على هيمنتها ومصالحها في بقية دول العالم، وهو ليس بالمؤسسة الخيرية التي تتبادر إلى أذهان البعض وإنما هو أداة للسيطرة والنفوذ [٢].

- تدخل الحكومة في تخصيص الائتمان:

من المظاهر المشتركة للأزمات المالية في العديد من الدول النامية الدور الكبير للدولة في العمليات المصرفية خصوصا في عملية تخصيص القروض الائتمانية، وفي كثير من الأحيان كانت الحكومة تقوم بتوزيع الموارد المالية المتاحة على قطاعات اقتصادية أو أقاليم جغرافية بعينها في إطار خطة لتنمية تلك الأقاليم والقطاعات، أو لخدمة أغراض أخري قد تكون سياسية بالدرجة الأولي وليست ذات جدوى اقتصادية[٣].

---

(١) د/ حسين حسين شحاته، ماذا خسر العالم بطغيان الرأسمالية المالية،مرجع سابق،صـ٤.

(٢) د/ يوسف خليفة اليوسف، هل البنك الدولي عونا للضعفاء أم أداة للأقوياء؟، ٢٠٠٧/٦/٩، www.darussalam.ae//:،

(٣) د / ناجى التونى، مرجع سابق، صـ ٧ .

- السياسة الخاطئة وردود الأفعال المتعجلة:

إن الأزمة المالية هي شهادة بعيوب أسواق رأس المال الدولية وتعرضها لمخاطر الانقلابات المفاجئة في ثقة السوق. وقد أثارت الأزمة أيضاً شكوكاً خطيرة حول نهج صندوق النقد الدولي في التصدي للاضطرابات المالية التي تنشأ أصلاً في الأسواق المالية الخاصة به، وهي توضح كيف أن خطوات السياسة الخاطئة وردود الأفعال المتعجلة من جانب الحكومات والمجتمع الدولي والأسواق يمكنها أن تقلب تصحيحاً متواضعاً إلى ذعر مالي وأزمة عميقة(١).

- ضعف النظام المحاسبي والرقابي والتنظيمي:

تعاني معظم الدول التي تعرضت لأزمات مالية من الضعف في النظام والإجراءات المحاسبية المتبعة ودرجة الإفصاح عن المعلومات خصوصا فيما يتعلق بالديون المعدومة ونسبتها في محفظة المصرف الائتمانية. كما تعاني من ضعف النظام القانوني المساند للعمليات المصرفية وعدم الالتزام بالقانون الخاص بالحد الأقصى للقروض المقدمة لمقترض واحد ونسبتها من رأسمال المصرف. وتظهر الدراسات المتعلقة بالدول التي تعرض لأزمات مالية أنه في أكثر من 28 دولة تعرضت منها، كان نقص الرقابة المصرفية الفعالة سببا مباشراً في حدوث الأزمة(٢).

وبالإضافة إلى ما سبق فقد أورد الكتاب عدداً من الأسباب المؤدية إلى الفساد عامة في الوقت المعاصر والتي بالعمل على الحد منها يتم تجفيف منابع الفساد.

ومن أهم هذه الأسباب ما يلى: (٣).

أ - اتساع حرية التصرف للمسؤولين بدون ضوابط دقيقة، بما يمكنهم من التصرف في الأموال الموضوعة تحت تصرفهم لمصلحتهم الخاصة، وكذلك أخذ الرشاوى لإنجاز الخدمات المكلفين بأدائها للمواطنين.

ب - قلة المساءلة: والتي تأتي من عدم وجود سياسات منظمة وضابطة للتصرفات المالية، ثم عدم كفاية وضعف أجهزة الرقابة، وأخيرًا عدم توفر المعلومات «الشفافية» عن الأداء بما يمكن من خلالها التعرف على حالات الفساد عند حدوثها.

---

(١) روبرت جران، مرجع سابق، صـ ٢١١ .

(٢) د / ناجى التونى، مرجع سابق، صـ 8 .

(٣) د/ محمد عبد الحليم عمر، الإجراءات العملية الإسلامية لعلاج الفساد الاقتصادي، مرجع سابق، صـ ٥ ، ٦.نقلا عن تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٧م، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ترجمة ونشر مؤسسة الأهرام ص ١٠٨، ١١٤ . ، د/ عطية حسن افندى "الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة" بحث مقدم لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، ١٩٩٩م، صـ٥٤، ٥٦.

جـ – الاستهانة بالقوانين، وضعف النظام القضائي، وبطء إجراءاته، ثم التراخي في تنفيذ الأحكام.

د – الاحتمال الضعيف للإمساك بالمخالف في قضايا الفساد؛ خاصة في حالة الفساد الكبير الذي ينخرط فيه كبار المسؤولين في الدولة بما لديهم من سلطة يمكنهم بواسطتها التأثير على أجهزة الرقابة.

هـ – ضعف العقوبات المقررة على مرتكبي جرائم الفساد الاقتصادي مقارنة بما يحصلون عليه من عوائد ومنافع من ارتكاب الفساد.

و – ضعف وانعدام الأخلاق لدى مرتكبي الفساد، والتي تمثل الرادع الأول للإنسان عن ارتكاب الفساد، وذلك ناتج من ضعف العقيدة، وعدم مراقبة الله عز وجل.

ز – الفقر الناتج عن ضعف الدخول، خاصة الأجور التي تُدفع لصغار الموظفين ولا تكفي لحاجاتهم الأساسية، بما يجعلهم يحاولون تعويض ذلك باختلاس ما بعهدتهم من أموال وقبول رشاوى من الجماهير.

ح – غياب القدوة ممثلة في مديري الأعمال وكبار المسؤولين، حيث إن انخراط هذه الفئات الكبيرة في الفساد يشجع الموظفين تحت رئاستهم على تقليدهم.

ط – التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم الآن في ظل العولمة، حيث إن الاتجاه نحو رأسمالية السوق الحرة الذي بدأ يسود العالم، وما يتضمنه من تقليص دور الحكومة في الاقتصاد، وبالتالي قلة المساءلة، ثم المنافسة التي تصل إلى حد الصراع القاتل، وحرية تحريك الأموال بين دول العالم، مما أوجد فرصة أمام كبار المفسدين لتحويل ما يحصلون عليه بدون وجه حق إلى المؤسسات المالية العالمية وتدويرها في أعمال مشروعة لإخفاء مصدرها غير الشرعي، فيما يعرف بغسيل الأموال. كل هذه الظروف أوجدت بيئة مناسبة أمام المفسدين لمحاولة إخفاء جرائمهم. هذا فضلًا عن الفساد المستورد، والذي أتى مع العولمة، كما يشير تقرير منظمة الشفافية الدولية إلى أن كثيرًا من الرشاوى في العالم الثالث تدفعها جهات من العالم الأول.

ونظرًا لتوافر هذه الأسباب وتزايدها، فإن حالات الفساد في الواقع المعاصر اتسعت وزادت عالميًا.

وقد بين النظام الإسلامي كيفية مكافحة ومعالجة أسباب الفساد جملةً بأسلوبين أولهما هو: الإجراءات الوقائية لمنع حدوث الفساد. وثانيهما هو: الإجراءات العلاجية لما يظهر من حالات الفساد[1].

(١) د/ محمد عبد الحليم عمر، الإجراءات العملية الإسلامية لعلاج الفساد الاقتصادي، مرجع سابق، صـ ١١، ١٩.

ويري علماء الأمة أن تطبيق قواعد وضوابط القضاء على الفساد يحقق صلاحاً للمجتمع. وأن التهاون في ذلك يؤدي إلى الفساد بكل صوره وهذا هو واقعنا. ويقول علماء الاقتصاد أن جرائم الفساد تؤدي إلى حدوث خلل وفساد ومن مظاهره الأساسية ما يلى[١] :

١ - اختلال توزيع الدخل القومي، وعدم العدالة في توزيع الدخول بين فئات المجتمع.

٢- حدوث أخطاء في اتخاذ القرارات الاقتصادية من قبل الدولة.

٣- سوء توزيع الموارد والاستخدامات الاقتصادية بما لا يحقق كفاءة التشغيل.

٤- يترتب على ما سبق العديد من الآثار الاقتصادية السلبية الأخرى، ومنها: ارتفاع معدل التضخم، وانخفاض أو تدهور قيمة العملة الوطنية، وارتفاع معدل البطالة، وتغير في نمط الاستهلاك والمحاكاة الزائفة، وظهور السوق السوداء والاقتصاد الخفي، والقروض بفوائد باهظة، والعجز الدائم في ميزان المدفوعات، والعجز الدائم في ميزانية الدولة، وانخفاض معدلات الادخار والاستثمار والتنمية.

كانت هذه هي أهم ما وقف عليه الباحث من أسباب الأزمات الاقتصادية في النظام الرأسمالي، ولو دققنا من وجهة نظر النظام الاقتصادي الإسلامي في إجمالي ما قُدِّم من أسباب الأزمات، لأمكننا ببساطة أن نكتشف أوجه القصور في النظام الرأسمالي، والتي يمكن إجمالها في:

١ – عدم التشخيص الصحيح لأسباب الأزمات:

فالرأسماليون تجاهلوا تماماً، وتناسوا، وتغافلوا عن أغلب الأسباب التي شخصها النظام الإسلامي، والتي بيناها، وخاصة تلك الأسباب التي يخلو منها، ويتبرأ منها، ويرفضها النظام الإسلامي، على النحو السابق بيانه. وقد أجمع جمهور علماء الاقتصاد الإسلامي وفقهاؤه على حرمتها وعلى ضررها الاقتصادي والاجتماعي، وقد صدرت بذلك القرارات الفقهية المختلفة من كافة المجامع الفقهية والشرعية الإسلامية.

وبناءً على الخطأ في تشخيص أسباب الأزمات، كان الوجه الثاني للقصور في علاجها، وهو:

(١) د/ حسين حسين شحاته، الفساد الاقتصادي بين الفكر الإسلامي والفكر المعاصر، ندوة{الفساد الاقتصادي: الواقع المعاصر والعلاج الإسلامي}، مركز صالح عبد اللّه كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة: ١٦، ١٧ ذي الحجة ١٤٢٠هـ،، ٢٢، ٢٣ مارس ٢٠٠٠م، صـ ٢، ٥ ، ٢٩ ، ٣٠.

٢- إعطاء حلول ووصفات وقتية تعالج الأعراض ولا تعالج الداء ذاته.

فاستمرار حدوث الأزمات الملازمة المتلاحقة لهذا النظام يثبت عدم جدوى ما قُدِّم من وسائل للعلاج الجذري، الذي يقضي على الداء وأسبابه ويقتلعه من جذوره.

ومن ثم، فإنه ينبغي على سدنة النظام الرأسمالي أن ينصاعوا لصوت الحق، وأن يستجيبوا لنداءات الخير الموجهة إليهم من علماء الاقتصاد الإسلامي، وأن يكفوا العالم شرور الرأسمالية باللجوء إلى قواعد ومبادئ وسياسات وأهداف النظام الإسلامي. وكم نادى كثير من الرأسماليين أنفسهم بوجوب النظر إلى النظام الاقتصادي الإسلامي بعين الاعتبار، بل وبدأت الكثير من المؤسسات الرأسمالية في تطبيق قواعد التمويل الإسلامي في كثير من تعاملاتها(١).

وقدم الكثير من علماء الاقتصاد الإسلامي مقترحاتهم لحل هذه الأزمات عند تناولهم لها بالبحث وبينوا كيفية مواجهتها وما تستلزمه على المستويين العالمي والعربي، والتي لا تخرج في مجملها ومضمونها عن وجوب الالتزام بقواعد النظام الاقتصادي الإسلامي جميعها، ونبذ كافة المبادئ والقواعد الفاسدة التي يتحلى بها النظام الرأسمالي، والعمل على أن يكون النظام الاقتصادي الإسلامي هو السائد والمعمول به في كافة الدول الإسلامية وغير الإسلامية، ووجوب التخلي عن النظام الرأسمالي الفاسد الذي فرض علينا بالقوة والحيلة والعوز والحاجة(٢).

وبقي أن نتساءل: هل من الممكن إصلاح النظام الرأسمالي بالعمل على تفادي ما به من مواطن العيوب والخلل؟ في الحقيقة إن الإجابة على ذلك – وهي إجابة غير متسرعة، بل هي بعد بحث وفكر وتأنٍ – هي أن ذلك غير ممكن؛ لأن الأمر ببساطة هو أن مواطن الخلل في النظام تكمن في قواعده وأساساته وأهدافه وسياساته، بل وأدواته؛ فماذا بقي بعد ذلك من النظام حتى يُقال إنه من الممكن علاجه وإصلاحه؟ إن الأمر هنا أشبه ما يكون بجسد الإنسان الذي نال المرض من عقله وقلبه، وعُطِبت حواسه وأطرافه؛ فماذا بقي ليمكن إصلاحه؟

---

(١) انظر ذلك تفصيلا فى أعمال ندوة «الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصادات العربية»، مرجع سابق.

(٢) انظر فى ذلك تفصيلا : د/ رفعت السيد العوضى، الأزمة المالية العالمية المعاصرة والنظام الإسلامى البديل، مرجع سابق، . ،: د/ شوقى أحمد دنيا، الأزمة المالية العالمية الاقتصادية المعاصرة، مرجع سابق، ، : د/ السيد عطيه عبد الواحد، الأزمة المالية الدولية، مرجع سابق، ، د/ مصطفى كمال السيد طايل، تطور أزمة الرهون العقارية بالولايات المتحدة الأمريكية، مرجع سابق، ، : أعمال ندوة «الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصادات العربية»، مرجع سابق، ، وأغلب ما ذكر من مراجع للبحث تناول حل هذه الأزمة بوجه من الوجوه التى لا تخرج فى مضمونها عن تطبيق قواعد النظام الاقتصادى الإسلامى .

فهل من الممكن أن تتحول الرأسمالية من التوحش إلى الألفة؟ وهل من الممكن أن تتحول من الحرية المطلقة بكل مثالبها إلى الحرية المنضبطة بكل القيم الأخلاقية الحميدة؟ وهل من الممكن أن يتمتع هذا النظام بثبات قواعده ورسوخها، وتطور سياساته وشموخها في آنٍ واحد؟ وهل يمكن أن يتحلل النظام من كل سياساته الربوية الفاشلة، ومن كل أدواته المحرمة؟ وهل من الممكن أن يتحول نحو نُبل الهدف والغاية؟

إن كان ذلك كله ممكناً، فإن العلاج يكون ممكناً؛ ولكن، ماذا يتبقى للرأسمالية لو عُولجت من كل ذلك؟ بالطبع لا شيء؛ لقد تبدّل النظام، وأصبح الاسم للرأسمالية، والمضمون والفعل للإسلام.

ولكن سبق حكم ربك﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ١٠٣ ﴾ [(١)].

(١) [سورة يوسف الآية :١٠٣] .

نتائج البحث وتوصياته

أولاً: نتائج البحث:

من خلال المبحث الأول تعرفنا على أهم النتائج التالية:

١- عرفنا ماهية الأزمة في اللغة والاصطلاح، ومدى الارتباط بين المعاني اللغوية للأزمة وآثارها في الواقع.

٢- تعرفنا على الأنواع الرئيسية للأزمات الاقتصادية، وأنها تنقسم – بحسب النشاط الاقتصادي – إلى أزمة اقتصادية حقيقية، وأزمة مالية، وتعرفنا على ماهية كلٍّ منهما.

٣- تعرفنا إجمالًا على بيئة الأزمات المالية من خلال تعرضنا لبيان مفهوم وأنواع المؤسسات المالية.

ومن خلال **المبحث الثاني** توصلنا إلى النتائج التالية:

١- تصنيف أسباب الأزمات الاقتصادية – وخاصة المالية منها – إلى خمس مجموعات سببية، تطوي كل مجموعة منها العديد من الأسباب المباشرة وغير المباشرة لحدوث الأزمات.

٢- تبين لنا أهم مواطن الخلل والفساد المتسببة في أزمات النظام الرأسمالي، وتوصلنا إلى أن أغلبها متأصل في قواعده ومبادئه وسياساته وأهدافه وأدواته.

٣- تعرفنا كيف تحاشى النظام الاقتصادي الإسلامي مواطن الخلل والفساد التي تضرب بعمق النظام الاقتصادي الرأسمالي، وكيف يمكن لمنهجه علاج الأزمات عامة، الرأسمالية منها وغير الرأسمالية، المالية وغير المالية.

٤- تبين لنا مدى تسبب سياسات العولمة الاقتصادية – على النهج الأمريكي – في وقوع الأزمات، وانتشارها بسرعة لا يمكن للدول القوية منها والضعيفة التصدي لها وتحاشي آثارها في الوقت المناسب.

٥- تبين لنا مدى ضعف المؤسسات الاقتصادية العالمية الراعية للنظام الاقتصادي الدولي والعالمي – وخاصة صندوق النقد الدولي – ومدى تخاذلها وعجزها عن القيام بمهامها، وخاصة في مجال توقي الأزمات والتنبؤ بها، فضلًا عن وضع المناهج الصحيحة لعلاجها.

٦- تبين لنا عدم إمكانية إصلاح النظام الرأسمالي لعمق مواطن الخلل والفساد فيه، وأنها قاضية عليه لا محالة، وأن تخليصه منها يقتضي تغييره كليًّا.

٧- تبين لنا مدى كفاءة وقدرة قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي وسياساته في التصدي للأزمات، وتوقيها، وعلاجها.

٨- تأكد لنا أن التمسك بمنهج الله هو النجاة.

ولكل ما سبق نوصي بالآتي.

ثانياً: التوصيات

- على كافة دول العالم ومؤسساته الدولية التفكير والتحرك في إطار جماعي، نحو وضع استراتيجيات وسُبُل المواجهة اللازمة لمجابهة الأزمات مستقبلًا.
- على كافة دول العالم مقاومة النهج الرأسمالي الأمريكي في عولمة اقتصاداتها.
- تفعيل دور المؤسسات الاقتصادية العالمية، وخاصة صندوق النقد الدولي، للمساهمة بجدية في وضع إطار دولي عام يكفل التنبؤ بعوامل ومواقع الأزمات، ووسائل التدخل السريع لتوقي آثارها.
- على كافة دول العالم خلق حالة من الاستعداد والتهيئة الدائمة لما يمكن أن يفرزه النظام المالي العالمي من مشكلات، سواء تعلّق الأمر بالأسواق المالية أو بالأسواق النقدية، عن طريق استشراف مواطن الخلل، وتطبيق أفضل الأساليب التي تضمن توقي الأزمات والمخاطر.
- العمل على استقلالية دول العالم العربي والإسلامي وغيرها من تبعيتها للاقتصاد الأمريكي، كإجراء وقائي من الأزمات، وذلك من خلال إنهاء التبعية المالية، وفك الارتباطات الاقتصادية المؤبّدة.
- تفعيل دور المؤسسات المالية العربية – المحلية والدولية – في استعادة الأموال العربية المهاجرة، وتوظيفها التوظيف الأمثل في الدول العربية ذات العجز المالي.
- تفعيل دور علماء الاقتصاد الإسلامي وخبراء المؤسسات المالية الإسلامية، في إبراز مفاهيم وقواعد النظام الاقتصادي والمالي نظريًّا وتطبيقيًّا للعالم كله، والتأكيد على أن حدوث مثل هذه الأزمات كان بسبب غياب تطبيق مفاهيمه ومبادئه ونُظمه وسياساته.
- الاهتمام بتعبئة المدخرات الوطنية وتوجيهها إلى الأنشطة الإنتاجية الحقيقية، وفق الأولويات الاقتصادية الإنتاجية، لما للمدخرات المحلية من أهمية في الوقاية من العولمة المالية والتحرر المالي.
- الاهتمام بضبط المؤسسات والأسواق التمويلية بضوابط مشروعية التعاملات، وفقًا للنظام الاقتصادي الإسلامي.

وأخيرًا، أسأل الله العلي القدير أن أكون قد وُفِّقتُ في هذا البحث، وأعطيته حقه كما ينبغي، وأعتذر عن كل ما ورد فيه من خطأ أو خلل أو تقصير، وعذري أن ذلك غير مقصود، وأن للمجتهد المصيب أجران، وللمخطئ أجر، وأتمنى من الله أن أصيب الحُسنيين، فهو وليّ ذلك والقادر عليه.

﴿ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ﴾

المراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً. كتب السنة الشريفة :

١) أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، السعودية / الرياض، ١٤٢٣هـ،، ٢٠٠٣م، الطبعة : الثانية، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم،

٢) أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني – المعجم الأوسط – تحقيق/ طارق بن عوض الله بن محمد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني– دار النشر: دار الحرمين – القاهرة – ١٤١٥.

٣) أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – الجامع لأحكام القرآن – دار النشر: دار الشعب – القاهرة.

٤) عبد الله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، سنن الدارمي، دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٧، الطبعة : الأولى، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي، ج ٢.

٥) علاء الدين على المتقي بن حسام الدين الهندي – كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال– تحقيق/ محمود عمر الدمياطي دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولي – ١٤١٩هـ--١٩٩٨م.

٦) علي بن أبي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة ، بيروت – ١٤٠٧، ج ٤.

٧) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي – الجامع الصحيح المختصر تحقيق: د/ مصطفي ديب البغا – دار النشر– دار ابن كثير – اليمامة – بيروت – الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ – ١٩٨٧م.

٨) محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر – جامع البيان عن تأويل آي القرآن – دار النشر: دار الفكر – بيروت –١٤٠٥ هـ-.

٩) محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي– مسند الشهاب – تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مؤسسة الرسالة – الطبعة: الثانية – بيروت – ١٤٠٧ – ١٩٨٦ م.

١٠) محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١هـ – ١٩٩٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ج ٤.

١١) محمد بن على بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي– نوادر الأصول في أحاديث الرسول– صلي الله عليه وسلم– تحقيق/ عبد الرحمن عميرة – دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٩٩٢م.

١٢) محمد بن على بن محمد الشوكاني – فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير – دار النشر: دار الفكر – بيروت.

١٣) محمد بن عيسي أبو عيسي الترمذي السلمي – الجامع الصحيح سنن الترمذي– تحقيق/ أحمد محمد شاكر –دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٤) محمد بن فتوح الحميدي ، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، دار ابن حزم – لبنان/ بيروت – ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : د. علي حسين البواب ، ج ٣.
١٥) محمود بن عمر الزمخشري – الفائق في غريب الحديث – تحقيق: على محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم– دار النشر: دار المعرفة – لبنان – الطبعة: الثانية .
١٦) مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ج ١.

ثالثاً : المراجع الفقهية :

١٧) إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي ،بيروت – طبعة ١٤٠٠، ج ٤، ص ١٩٨.
١٨) ابن عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، طبعة ١٤٢١ ، ج ٨، ص ٢٦٩.
١٩) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، الكافي في فقه أهل المدينة، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٠٧، الطبعة : الأولى، ج ١.
٢٠) عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، الشرح الكبير للرافعي، بدون بيانات نشر، ج ٨.
٢١) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥، الطبعة : الأولى ج ٤،ج ٥.
٢٢) علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي – بيروت – ١٩٨٢، الطبعة : الثانية، ج ٥ ص ١٤٨
٢٣) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد ، المحلى ، دار الآفاق الجديدة – بيروت ، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي ، ج ٩.
٢٤) فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب الإسلامي، القاهرة – ١٣١٣هـ–، ج ٤، ص ١٧٤.
٢٥) مجد الدين أبي البركات، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، طبعة ١٩٥٠م، ج١، ص ٣٣٨.
٢٦) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥، الطبعة : الأولى، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، ج ٣.

٢٧) محمد عليش، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، دار الفكر – بيروت – ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، ج ٥، ص ٤٦.
٢٨) يحيي ابن شرف النووي، المجموع، دار الفكر – بيروت – ١٩٩٧م، ج ٩، ص ٢٦٢٣.

رابعاً: المراجع اللغوية:

٢٩) إبراهيم مصطفي / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار – المعجم الوسيط – تحقيق: مجمع اللغة العربي –
٣٠) أحمد بن محمد بن على المقري الفيومي – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي – دار النشر: المكتبة العلمية – بيروت.
٣١) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي – مختار الصحاح – تحقيق: محمود خاطر – دار النشر – مكتبة لبنان ناشرون بيروت – ١٤١٥ – ١٩٩٥ م.
٣٢) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري – لسان العرب – دار النشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى.
٣٣) محمد مرتضي الحسيني الزبيدي – تاج العروس من جواهر القاموس – تحقيق مجموعة من المحققين – دار النشر – دار الهداية.

خامساً: المراجع الاقتصادية :

٣٤) د / أحمد مهدى بلوافى، أزمة عقار .أم أزمة نظام؟، كتاب الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، إعداد مجموعة من الباحثين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م .
٣٥) أ/عادل أحمد موسي إبراهيم – أثر تحرير التجارة الدولية في الخدمات المالية على سياسات إعادة التأمين في الدول النامية – – ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي: واقعها ومستقبلها – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر – ١٧-١٩ مارس ٢٠٠١م.
٣٦) د/ سامي السويلم – أسلحة الدمار المالي الشامل – موقع إسلام اون لاين نت – ١٥/١٠/٢٠٠٨م.
٣٧) د/ راشد البراوي – الموسوعة الاقتصادية – مكتبة النهضة المصرية – الطبعة الثانية ١٩٨٧.
٣٨) روبرت جران – ترويض النمور نهاية المعجزة الآسيوية – مركز الأهرام للترجمة والنشر – الطبعة الأولي ١٩٩٩ م.
٣٩) أ / توفيق المديني – وجه الرأسمالية الجديد – دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب – دمشق – طبعة ٢٠٠٤ م.

٤٠) أ /إبراهيم علوش – نحو فهم منهجي للأزمة المالية العالمية. بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت: المصدر: **http://www. aljazeera. Net**

٤١) أ/ زينب خليل إسحاق – تفعيل دور قطاع التأمين المصري في نشاط التمويل العقاري – « مؤتمر تنشيط السوق العقاري المصري » – مركز صالح للاقتصاد الإسلامي – ٢٥–٢٧ يونيو ٢٠٠٢م.

٤٢)د. سامي إبراهيم السويلم، التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي،بحث منشور بكتاب الأزمة المالية العالمية أسباب وحلول من منظور إسلامي، إعداد مجموعة من الباحثين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م .

٤٣) أ/ سمير محمد نوفل – دور العقيدة في الاقتصاد الإسلامي – الناشر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر – الطبعة الأولي – ٢٠٠٥م.

٤٤) أ/ سمير محمد نوفل – دور القيم الأخلاقية في الاقتصاد الإسلامي – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – الطبعة الأولي ٢٠٠٥.

٤٥) أ/ عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود – الفساد والإصلاح – دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب – دمشق – طبعة ٢٠٠٣م.

٤٦) أ/ محمد سعيد طالب – الثقافة والتنمية المستقلة في عصر العولمة (التخلف العربي ثقافي أم تكنولوجي) – دراسة – منشورات اتحاد الكتاب العرب – دمشق – ٢٠٠٥.

٤٧) أ/ مصطفي محيي الدين محمد – أثر الركود الاقتصادي على التثمين العقاري وسياسات الاستثمار العقاري والمراكز المالية للبنوك – « مؤتمر تنشيط السوق العقاري المصري » – مركز صالح للاقتصاد الإسلامي – في الفترة من ٢٥–٢٧ يونيو ٢٠٠٢م.

٤٨) أ/محمد النوري – الأزمة المالية أسقطت ألوهية السوق – حوار مع موقع إسلام أون لاين.

٤٩) د/ أحمد يوسف الشحات، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا – مصر– دار النيل للطباعة والنشر، ٢٠٠١م.

٥٠) أعمال ندوة «الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصادات العربية» جامعة الأزهر – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي– يوم السبت الموافق ١١ من أكتوبر ٢٠٠٨م.

٥١) ألكسندر بانارين – الإغواء بالعولمة – منشورات اتحاد الكتاب العرب – دمشق – ٢٠٠٥ – ترجمة عياد عيد.

٥٢) اللجنة المصرية لمناهضة الاستعمار والصهيونية – البرنامج الأولي أولي لمواجهة تداعيات الأزمة العالمية – بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت – الموقع البحثي جوجل – في ١٤/١٠/٢٠٠٨م.
٥٣) جريدة النهار اللبنانية – السبت **15** تشرين الثاني **2008** – السنة **76** – العدد**2353** .
٥٤) إيمان صلاح الدين – تقرير إخباري من موقع **http://www. egynews. net/wps/portal/!ut/p/** – ١٢/٧/٢٠٠٨
٥٥) بنك الأسكندرية – إدارة البحوث الاقتصادية – النشرة الاقتصادية المجلد الخامس والثلاثون ٢٠٠٣ م.
٥٦) د / حسن النجفي، القاموس الاقتصادي، بغداد، مطبعة الإدارة المحلية. ١٩٧٧
٥٧) د / حازم الببلاوى، النظام الاقتصادى الدولى المعاصر من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة، سلسلة عالم المعرفة، الكتاب رقم ٢٥٧، مايو ٢٠٠٠، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت.
٥٨) د / حازم الببلاوي – الأزمة المالية العالمية: محاولة للفهم – مقال بجريدة المصري اليوم – يوم السبت الموافق ٤ /١٠ /٢٠٠٨.
٥٩) د / حسين عطا غنيم – دراسات في التمويل – المكتبة الأكاديمية – ٢٠٠٥.
٦٠) د/ عطية فياض – أزمة الائتمان العالمية في ضوء الشريعة الإسلامية – موقع إسلام اون لاين نت.
٦١) د/ إسماعيل على إسماعيل بسيوني – أخلاق الإدارة وأداء المنظمات – ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر – مركز الدراسات المعرفية – يوليو ٢٠٠٢م.
٦٢) د/ السيد عطيه عبد الواحد – الأزمة المالية الدولية – المجلة العلمية لقسم الاقتصاد – كلية التجارة بنات – جامعة الأزهر بتفهنا الأشراف – العدد الثاني ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩ م.
٦٣) د/ برودي نعيمة، د/ بلعربي عبد القادر – تيار عولمة الأسواق المالية إلى أين – بحث في الملتقي الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية – كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير – جامعة محمد خيضر– بسكرة – الجزائر – يومي: ٢١ و٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦م.
٦٤) د/ حدة رايس – دور السوق المالي الإسلامي في مواجهة الأزمات النقدية والمالية – مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد الرابع والثلاثون.

٦٥) د/ حسين حسين شحاتة – أزمة النظام المالي العالمي في ميزان الاقتصاد الإسلامي – سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي. شبكة المعلومات الدولية الانترنت – موقع:**www. Darelmashora. com.**

٦٦) د/ حسين حسين شحاتة – الرقابة الشرعية والمالية على معاملات صناديق التكافل الاجتماعي – مؤتمر « التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول » مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي ١٢-١٤ أكتوبر ٢٠٠٢م.

٦٧) د/ حسين حسين شحاتة – ماذا خسر العالم بطغيان الرأسمالية المالية ؟ – موقع **www. Darelmashora. com**

٦٨) د/ حسين حسين شحاته – الفساد الاقتصادي بين الفكر الإسلامي والفكر المعاصر – ندوة الفساد الاقتصادي: الواقع المعاصر والعلاج الإسلامي – مركز صالح عبد اللّه كامل للاقتصاد الإسلامي – القاهرة: ١٦-١٧ ذي الحجة ١٤٢٠هـ – ٢٢-٢٣ مارس ٢٠٠٠م.

٦٩) د/ حسين عمر – الموسوعة الاقتصادية – دار الفكر العربي – الطبعة الرابعة ١٩٩٢م.

٧٠) د/ رفعت السيد العوضي – الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي – بحث مقدم إلى ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، ومركز الدراسات المعرفية – ٢٧-٢٩ يوليو ٢٠٠٢م.

٧١) د/ رفعت السيد العوضي – الأزمة المالية العالمية المعاصرة والنظام الإسلامي البديل – المجلة العلمية لقسم الاقتصاد بكلية التجارة بنات – جامعة الأزهر فرع تفهنا الأشراف – العدد الثاني – السنة ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩م.

٧٢) د/ ساعد مرابط ، د/ أسماء بلميهوب – العولمة المالية وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة – الملتقي الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية – كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير – جامعة محمد خيضر – بسكرة – الجزائر – يومي: ٢١ و٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦م.

٧٣) د/ سامي بن ابراهيم السويلم – التحوط في التمويل الإسلامي – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب – جدة – يناير ٢٠٠٧.

٧٤) د/ سعيد سيف النصر – الواقع الائتماني في مصر – ندوة الائتمان والمداينات بين الواقع والتنظيم الإسلامي – سلسلة المنتدي الاقتصادي: اللقاء الخامس – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – اكتوبر ١٩٩٨.

٧٥) د/ سلطان أبو على– أهم مشكلات الائتمان المصرفي في السوق المصرية وكيفية علاجها – بحث بمنتدي /أزمة القروض المصرفية: الأزمة والحل» – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – ٢٠٠٢/١٠/١٢م.

٧٦) د/ سوسن سالم الشيخ – نماذج من إدارة الأزمات في القرآن الكريم – مجلة مركز صالح عبد اللّه كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد العشرون.
٧٧) د/ شوقي أحمد دنيا – الأخلاق الإسلامية في مجال التجارة والأسواق – أبحاث ندوة « القيم الأخلاقية الإسلامية والاقتصاد » – بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – ١٥-١٦ أبريل ٢٠٠٠م.
٧٨) د/ شوقي أحمد دنيا– الأزمة المالية العالمية الاقتصادية المعاصرة – المجلة العلمية لقسم الاقتصاد –كلية التجارة بنات – جامعة الزهر بتفهنا الأشراف – العدد الثاني ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩.
٧٩) د/ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي – النظام النقدي والإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي – مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلام–ي بجامعة الأزهر العدد التاسع والعشرون.
٨٠) د/ عبد الله شحاتة – الأزمة المالية– المفهوم والأسباب – بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية الانترنت – الموقع البحثي جوجل.
٨١) د/ عصام أبو النصر – أسواق الأوراق المالية (البورصة) في ميزان الفقه الإسلامي – دار النشر للجامعات – الطبعة الأولي ٢٠٠٦ م.
٨٢) د/ عطية حسن افندي "الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة" بحث مقدم لندوة الفساد والتنمية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، ١٩٩٩م.
٨٣) د/ عماد صالح سلام، إدارة الأزمات في بورصات الأوراق المالية العربية والعالمية والتنمية المتواصلة، شركة أبو ظبي للطباعة والنشر أبو ظبي، ٢٠٠٢.
٨٤) د عمر ياسين محمود خضيرات، الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الراهنة 2008 وموقف الاقتصاد الإسلامي منها، كلية اربد الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية – الأردن، ٢٠٠٩م.
٨٥) د/ فارس رشيد البياتي – التنمية الاقتصادية سياسيا في الوطن العربي – رسالة دكتوراه – كلية الإدارة والاقتصاد/الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك – ٢٠٠٨م.
٨٦) د/ محمد الشحات الجندي – معاملات البورصة في الشريعة الإسلامية – دار النهضة العربية – طبعة ١٩٨٨ م.
٨٧) د/ محمد الفنيش – البلاد النامية والأزمات المالية العالمية – حول استراتيجيات منع الأزمات وإدارتها – البنك الإسلامي للتنمية – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب – سلسلة محاضرات العلماء الزائرين رقم – ١٧ – الطبعة الأولي ٢٠٠٠م.

٨٨) د/ محمد رشاد الحملاوي، إدارة الأزمات تجارب محلية وعالمية، القاهرة، مكتبة عين شمس، ١٩٩٥م.
٨٩) د/ محمد صفوت قابل – البنوك الإسلامية واتفاقية تحرير الخدمات المالية – مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر العدد السادس عشر– إبريل ٢٠٠٢.
٩٠) د/ محمد عبد الحليم عمر – « الفاكتورنج » – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – سلسلة الحلقات النقاشية الحلقة رقم (٢٩) ٩ ديسمبر ٢٠٠٣م.
٩١) د/ محمد عبد الحليم عمر – التصرف في الديون بين الواقع والتشريع الإسلامي – بحث مقدم إلى سلسلة المنتدي الاقتصادي (اللقاء الخامس) – الائتمان والمداينات بين الواقع والتنظيم الإسلامي – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – ١٠ أكتوبر ١٩٩٨م.
٩٢) د/ محمد عبد الحليم عمر – الجوانب الشرعية العامة للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية – بحث مقدم إلى المنتدي الاقتصادي اللقاء الثاني حول: الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية – المنعقد بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – ٨ يوليو ١٩٩٧م.
٩٣) د/ محمد عبد الحليم عمر – الدعاء لاقتصادي – الحلقة النقاشية الثانية والثلاثين – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي – ٢٧ مارس ٢٠٠٥م.
٩٤) د/ محمد عبد الحليم عمر– الإجراءات العملية الإسلامية لعلاج الفساد الاقتصادي– بحث مقدم لندوة«الفساد الاقتصادي: الواقع المعاصر – العلاج الإسلامي» – مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي– ٢٢–٢٣ مارس ٢٠٠٠م.
٩٥) د/ مصطفي كمال السيد طايل – تطور أزمة الرهون العقارية بالولايات المتحدة الأمريكية – المجلة العلمية لقسم الاقتصاد – كلية التجارة بنات – جامعة الزهر بتفهنا الأشراف – العدد الثاني– ٢٠٠٩م.
٩٦) د/ معوض حسن حسنين – استثمارات شركات التأمين بين الواقع العملي والأساليب الشرعية – ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي: واقعها ومستقبلها – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر – ١٧–١٩ مارس ٢٠٠١م.
٩٧) د/ يوسف خليفة اليوسف – هل البنك الدولي عونا للضعفاء أم أداة للأقوياء؟– ٢٠٠٧/٦/٩ –://www. darussalam. ae–
٩٨) د/ناصر محمد يوسف ماضي – محددات النقدية في قطاع التأمين على الحياة في السوق المصرية " نموذج كمي " ندوة الصناعة التأمينية في العالم الإسلامي: واقعها ومستقبلها – مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي – جامعة الأزهر – ٧–١٩ مارس ٢٠٠١م.

٩٩) د/ فريد النجار، البورصات والهندسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، ١٩٩٨- ١٩٩٩م.
١٠٠)مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي – المجلد ٣٩ – العدد الرابع – ديسمبر ٢٠٠٢.
١٠١)ا/ محمد النوري – الأزمة المالية أسقطت نظرية ألوهية السوق – إسلام أون لاين نت – صـ ٣.
١٠٢)معجم المعاني الجامع، معجم عربي " موقع، **www.almaany.com**.

almarajie

awlaan: alquran alkarim.

Thanyaan: kutub alsunat alsharifat :

1) 'abu alhasan eali bin khalaf bin eabd almalik bin bataal albakri alqurtibiu, sharah sahih albukhari, maktabat alrushdi, alsueudiat / alrayad, 1423hi,, 2003m, altabeat : althaaniatu, tahqiq : 'abu tamim yasir bin 'iibrahim,
2) 'abu alqasim sulayman bin 'ahmad altabaraniu - almuejam al'awsat - tahqiqu/ tariq bin eawad allah bin muhamad ,eabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni- dar alnashra: dar alharamayn - alqahirat - 1415.
3) 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad al'ansarii alqurtubiu - aljamie li'ahkam alquran - dar alnashri: dar alshaeb - alqahirati.
4) eabd alrahman bin alkamal jalal aldiyn alsuyutiu - aldiri almanthur - dar alnashra: dar alfikr - bayrut - 1993.
5) ela' aldiyn ealaa almutaqi bin husam aldiyn alhindiu - kanz aleumaal fi sunan al'aqwal wal'afeali- tahqiqu/ mahmud eumar aldimyatiu dar alnashra: dar alkutub aleilmiat - bayrut - altabeatu: al'awali - 1419h--1998m.
6) ealiin bin 'abi bakr alhaythamiu , majmae alzawayid wamanbae alfawayidi, dar alrayaan liltarathi/dar alkitaab alearabiu - alqahirat , bayrut - 1407, j 4.
7) muhamad bin 'iismaeil 'abu eabd allah albukharii aljuefi - aljamie alsahih almukhtasar tahqiqu: da/ mustafi dib albugha - dar alnashra- dar abn kathir - alyamamat - bayrut - altabeatu: althaalithat - 1407 - 1987m.
8) muhamad bin jarir bin yazid bin khalid altabari 'abu jaefar - jamie albayan ean tawil ay alquran - dar alnashri: dar alfikr - bayrut -1405 hi-.
9) muhamad bin salamat bin jaefar 'abu eabd allah alqadaei- musnad alshihab - tahqiqu: hamdi bin eabd almajid alsalafiu dar alnashra: muasasat alrisalat - altabeatu: althaaniat - bayrut - 1407 - 1986 mi.
10) muhamad bin eabd allah 'abu eabd allah alhakim alnaysaburiu , almustadrak ealaa alsahihayni, dar alkutub

aleilmiat - bayrut - 1411h - 1990m , altabeat : al'uwlaa , tahqiq : mustafaa eabd alqadir eataa, j 4.

11) muhamad bin ealaa bin alhasan 'abu eabd allah alhakim altirmadhi- nawadir al'usul fi 'ahadith alrasulu- saliy allah ealayh wasalama- tahqiqu/ eabd alrahman eumayrat - dar alnashra: dar aljil - bayrut - 1992m.
12) muhamad bin ealaa bin muhamad alshuwkanii - fath alqadir aljamie bayn faniyi alriwayat waldirayat min eilm altafsir - dar alnashri: dar alfikr - bayrut.
13) muhamad bin eisi 'abu eaysi altirmidhiu alsilamiu - aljamie alsahih sunan altirmadhi- tahqiqu/ 'ahmad muhamad shakir -dar alnashra: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.
14) muhamad bn fatuwh alhumaydii , aljame bayn alsahihayn albukharii wamuslim , dar abn hazm - lubnan/ bayrut - 1423h - 2002m , altabeat : althaaniat , tahqiq : da. eali husayn albawaab , j 3.
15) mahmud bin eumar alzumakhashari - alfayiq fi gharib alhadith - tahqiqu: ealaa muhamad albajawi, muhamad 'abu alfadl 'iibrahim- dar alnashri: dar almaerifat - lubnan - altabeati: althaania .
16) mislim bin alhajaaj 'abu alhusayn alqushayrii alnaysaburiu , sahih muslim , dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut , tahqiq : muhamad fuad eabd albaqi , j 1.

thalthaan : almarajie alfiqhiat :

17) 'iibrahim bin muhamad bin eabd allh bin muflih alhanbali 'abu 'iishaq, almubdie fi sharh almuqanaei, almaktab al'iislamii ,bayrut - tabeat 1400, j 4, s 198.
18) abin eabdin, hashiat radu almukhtar ealaa alduri almukhtar sharh tanwir al'absari, dar alfikr liltibaeat walnashri, bayrut, tabeat 1421 , j 8, s 269.
19) 'abu eumar yusif bin eabd allh bin eabd albiri alqurtibiu, alkafi fi fiqh 'ahl almadinati, dar alkutub aleilmiat - bayrut - 1407, altabeat : al'uwlaa, j 1.
20) eabd alkarim bin muhamad alraafieii alqazwini, alsharh alkabir lilraafiei, bidun bayanat nashra, j 8.

21) eabd allah bin 'ahmad bin qudamat almaqdisiu 'abu muhamadi, almughaniyi fi fiqh al'iimam 'ahmad bin hanbal alshaybani, dar alfikri, bayrut, 1405, altabeat : al'uwlaa j 4,j 5.
22) ela' aldiyn alkasani, badayie alsanayie fi tartib alsharayiea, dar alkitaab alearabii - bayrut - 1982, altabeat : althaaniatu, j 5 s 148
23) eali bin 'ahmad bin saeid bin hazm alzaahiri 'abu muhamad , almuhalaa , dar alafaq aljadidat - bayrut , tahqiq : lajnat 'iihya' alturath alearabii , j 9.
24) fakhr aldiyn euthman bin ealiin alziylei alhanafii, tubayin alhaqayiq sharh kanz aldaqayiqi, dar alkutub al'iislami, alqahirat - 1313h-, j 4, s 174.
25) majd aldiyn 'abi albarkati, almuharar fi alfiqh ealaa madhhab al'iimam 'ahmadu, matbaeat alsanat almuhamadiati, alqahirati, tabeat 1950m, ja1, s 338.
26) muhamad bin eali bin muhamad alshuwkani, alsayl aljaraar almutadafiq ealaa hadayiq al'azhari, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1405, altabeat : al'uwlaa, tahqiq : mahmud 'iibrahim zayid, j 3.
27) muhamad ealish, manah aljalil sharah ealaa mukhtasar sayid khalil, dar alfikr - bayrut - 1409h- - 1989m, j 5, s 46.
28) yhyi abn sharaf alnawawii, almajmuea, dar alfikr - bayrut - 1997m, j 9, s 2623.

rabeaan: almarajie allughawiati:

29) 'iibrahim mustafi / 'ahmad alzayaat / hamid eabd alqadir / muhamad alnajaar - almuejam alwasit - tahqiqu: majmae allughat alearabii –
30) 'ahmad bin muhamad bin ealaa almaqariyi alfayuwmii - almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir lilraafieii - dar alnashri: almaktabat aleilmiat - bayrut.
31) muhamad bin 'abi bakr bin eabd alqadir alraazi - mukhtar alsihah - tahqiqu: mahmud khatir - dar alnashra- maktabat lubnan nashirun bayrut - 1415 - 1995 mi.

32) muhamad bin makram bin manzur al'afriqiu almisriu - lisan alearab - dar alnashri: dar sadir - bayrut, altabeatu: al'uwlaa.
33) muhamad murtadi alhusayni alzubaydi - taj alearus min jawahir alqamus - tahqiq majmueat min almuhaqiqin - dar alnashri- dar alhidayati.

khamsaan: almarajie aliaqtisadiat :

34) d / 'ahmad mahdaa blwafaa, 'azmat eaqar .'umu 'azmat nizami?, kitab al'azmat almaliat alealamiat 'asbab wahulul min manzur 'iislami, 'iiedad majmueat min albahithina, markaz 'abhath alaiqtisad al'iislamii, markaz alnashr aleilmii bijamieat almalik eabd aleaziza, jidat, almamlakat alearabiat alsaeudiat, altabeat al'uwlaa 2009m .
35) 'a/eadil 'ahmad musi 'iibrahim - 'athar tahrir altijarat alduwaliat fi alkhadamat almaliat ealaa siasat 'iieadat altaamin fi alduwal alnaamiat - - nadwat alsinaeat altaaminiat fi al ealam al'iislami: waqieuha wamustaqbaluha - markaz salih eabd allah kamil liliaqtisad al'iislamii - jamieat al'azhar - 17-19 maris 2001m.
36) du/ sami alsuwaylm - 'aslihat aldamar almalii alshaamil - mawqie 'iislam awn layin nit - 15/10/2008m.
37) da/ rashid albarawi - almawsueat aliaqtisadiat - maktabat alnahdat almisriat - altabeat althaaniat 1987.
38) rubirt jran - tarwid alnumur nihayat almuejizat alasiwiat - markaz al'ahram liltarjamat walnashr - altabeat al'awalii 1999 mi.
39) a / tawfiq almadini - wajh alraasimaliat aljadid - dirasat min manshurat atihad alkitaab alearab - dimashq - tabeatan 2004 mi.
40) a /'iibrahim ealuwsh - nahw fahm manhajiin lil'azmat almaliat alealamiati. bahath manshur ealaa shabakat almaelumat alduwliat alantirnti: almusadari: http://www. aljazeera. Net
41) 'a/ zaynab khalil 'iishaq - tafeil dawr qitae altaamin almisrii fi nashat altamwil aleaqarii - << mutamar tanshit

alsuwq aleaqarii almisrii >> - markaz salih lilaiqtisad al'iislamii - 25-27 yuniu 2002m.

42) da. sami 'iibrahim alsuwaylami, altaqalubat alaiqtisadiat fi alnizam al'iislamii,bhath manshur bikitab al'azmat almaliat alealamiat 'asbab wahulul min manzur 'iislami, 'iiedad majmueat min albahithina, markaz 'abhath alaiqtisad al'iislamii, markaz alnashr aleilmii bijamieat almalik eabd aleaziza, jidat, almamlakat alearabiat alsaeudiat, altabeat al'uwlaa 2009m .
43) 'a/ samir muhamad nufal - dawr aleaqidat fi aliaqtisad al'iislamii - alnaashir markaz salih eabd allah kamil liliaiqtisad al'iislamii - jamieat al'azhar - altabeat al'awali - 2005m.
44) 'a/ samir muhamad nufal - dawr alqiam al'akhlaqiat fi aliaqtisad al'iislamii - markaz salih kamil liliaqtisad al'iislamii - altabeat al'awaliu 2005.
45) 'a/ eimad salah eabd alrazaaq alshaykh dawud - alfasad wal'iislah - dirasat min manshurat atihad alkitaab alearab - dimashq - tabeat 2003m.
46) 'a/ muhamad saeid talib - althaqafat waltanmiat almustaqilat fi easr aleawlama (altakhaluf alearabii thaqafiun 'am tiknuluji) - dirasat - manshurat aitihad alkitaab alearab - dimashq - 2005.
47) 'a/ mustafi muhyi aldiyn muhamad - 'athar alrukud alaiqtisadii ealaa altathmin aleaqarii wasiasat alaistithmar aleaqarii walmarakiz almaliat lilbunuk – " mutamar tanshit alsuwq aleaqarii almisrii" - markaz salih lilaiqtisad al'iislamii - fi alfatrat min 25-27 yuniu 2002m.
48) 'a/muhamad alnuwri - al'azmat almaliat 'asqatat 'uluhiat alsuwq - hiwar mae mawqie 'iislam 'uwn layin.
49) da/ 'ahmad yusif alshahati, al'azamat almaliat fi al'aswaq alnaashiat mae 'iisharat khasat li'azmat janub sharq asia - masr- dar alniyl liltibaeat walnashri, 2001m.
50) 'aemal nadwa <<al'azmat almaliat alealamiat min manzur 'iislamiin watathiruha ealaa alaiqtisadat alearabiati>> jamieat al'azhar - markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamii- yawm alsabt almuafiq 11 min 'uktubar 2008m.

51) 'aliksandar banarin - al'iighwa' bialeawlamat - manshurat atihad alkitaab alearab - dimashq - 2005 - tarjamat eayad eid.
52) allajnat almisriat limunahadat alaistiemar walsuhyuniat - albarnamaj al'awali 'awali limuajahat tadaeiat al'azmat alealamiat - bahath manshur ealaa shabakat almaelumat alduwliat alaintirnit - almawqie albahthiu jujil - fi 14/10/2008m.
53) jaridat alnahar allubnaniat - alsabt 15 tishrin althaani - 2008 alsanat - 76 aleadad 2353.
54) 'iiman salah aldiyn - taqrir 'iikhbariun min mawqie http://www. egynews. net/wps/portal/!ut/p/ - 2008/7/12
55) bank al'uskandariat - 'iidarat albuhuth alaiqtisadiat - alnashrat alaiqtisadiat almujalad alkhamis walthalathun 2003 m.
56) d / hasan alnajafi, alqamus alaiqtisadiu, baghdad, matbaeat al'iidarat almahaliyati. 1977
57) d / hazim albiblawaa, alnizam alaiqtisadaa alduwlaa almueasir min nihayat alharb alealamiat althaaniat 'iilaa nihayat alharb albaridati, silsilat ealam almaerifati, alkitab raqm 257, mayu 2000, almajlis alwatanaa lilthaqafat walfunun waladab bialkuayti.
58) d / hazim albiblawi - al'azmat almaliat alealamiatu: muhawalat lilfahm - maqal bijaridat almasri alyawm - yawm alsabt almuafiq 4/ 10/ 2008.
59) d / husayn eata ghunim - dirasat fi altamwil - almaktabat al'akadimiat - 2005.
60) da/ eatiat fayaad - 'azmat alaitiman alealamiat fi daw' alsharieat al'iislamiat - mawqie 'iislam awn layin nit.
61) d/ 'iismaeil ealaa 'iismaeil bisyuni - 'akhlaq al'iidarat wa'ada' almunazamat - nadwat altarbiat alaiqtisadiat wal'iinmayiyat fi al'iislam - markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamii bijamieat al'azhar - markaz aldirasat almaerifiat - yuliu 2002m.
62) du/ alsayid eatih eabd alwahid - al'azmat almaliat alduwaliat - almajalat aleilmiat liqism alaiqtisad - kuliyat

altijarat banat - jamieat al'azhar bitafahina al'ashraf - aleadad althaani 2008 - 2009 mi.

63) d/ brudi naeimatun, du/ balearabi eabd alqadir - tayaar eawlamat al'aswaq almaliat 'iilaa 'ayn - bahath fi almultaqi alduwalii hwla: siasat altamwil wa'atharaha ealaa alaiqtisadiaat walmuasasati, dirasat halat aljazayir walduwal alnaamiat - kuliyat aleulum alaiqtisadiat waltasyir wamukhbir aleulum alaiqtisadiat waltasyir - jamieat muhamad khaydar- bisakrat - aljazayir - yawmi: 21 wa22 nufimbir 2006m.

64) d/ hidat rays - dawr alsuwq almalii al'iislamii fi muajahat al'azamat alnaqdiat walmaliat - majalat markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamii bijamieat al'azhar aleadad alraabie walthalathuna.

65) da/ husayn husayn shahatat - 'azmat alnizam almalii alealamii fi mizan alaiqtisad al'iislamii - silsilat buhuth wadirasat fi alfikr alaiqtisadii al'iislamii. shabakat almaelumat aldawliat alantarnit - mawqie:www. Darelmashora. com.

66) d/ husayn husayn shahatat - alraqabat alshareiat walmaliat ealaa mueamalat sanadiq altakaful alaijtimaeii - mutamar "altaaminat alaijtimaeiat bayn alwaqie walmamul" markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamii 12-14 'uktubar 2002m.

67) da/ husayn husayn shihatat - madha khasir alealam bitughyan alraasimaliat almalia ? - mawqie www. Darelmashora. com

68) da/ husayn husayn shihaatuh - alfasad alaiqtisadiu bayn alfikr al'iislamii walfikr almueasir - nadwat alfasad aliaiqtisadii: alwaqie almueasir waleilaj al'iislamiu - markaz salih eabd alllah kamil liliaqtisad al'iislamii - alqahirati: 16-17 dhi alhijat 1420

hi- - 22-23 maris 2000m.

69) da/ husayn eumar - almawsueat aliaqtisadiat - dar alfikr alearabii - altabeat alraabieat 1992m.

70) d/ rafaeat alsayid aleuadi - al'akhlaq fi alaiqtisad al'iislamii - bahath muqadam 'iilaa nadwat altarbiat alaiqtisadiat

wal'iinmayiyat fi al'iislam - markaz salih kamil lilaiqtisad al'iislami, wamarkaz aldirasat almaerifiat - 27-29 yuliu 2002m.

71) d/ rafaeat alsayid aleuadi - al'azmat almaliat alealamiat almueasirat walnizam al'iislamia albadil - almajalat aleilmiat liqism alaiqtisad bikuliyat altijarat banat - jamieat al'azhar fare tafahuna al'ashraf - aleadad althaani - alsanat 2008 - 2009 m.

72) d/ saeid marabit , du/ 'asma' bilmihub - aleawlamat almaliat watathiruha ealaa 'ada' al'aswaq almaliat alnaashiat - almultaqi alduwaliu hwla: siasat altamwil wa'atharuha ealaa alaiqtisadiaat walmuasasati, dirasat halat aljazayir walduwal alnaamiat - kuliyat aleulum alaiqtisadiat waltasyir wamukhbir aleulum alaiqtisadiat waltasyir - jamieat muhamad khaydar- bisakrat - aljazayir - yawmi: 21 wa22 nufimbir 2006m.

73) da/ sami bin abrahim alsuwaylam - altahawut fi altamwil al'iislamii - almaehad al'iislamiu lilbuhuth waltadrib - jidat - yanayir 2007.

74) du/ saeid sayf alnasr - alwaqie alaitimaniu fi misr - nadwat alaitiman walmudayanat bayn alwaqie waltanzim al'iislamii - silsilat almuntadi alaiqtisadii: alliqa' alkhamis - markaz salih kamil lilaiqtisad al'iislamii - aktubar 1998.

75) d/ sultan 'abu ealaa- 'ahamu mushkilat alaitiman almasrifii fi alsuwq almisriat wakayfiat eilajiha - bahath bimuntadi /'azamat alqurud almasrifiati: al'azmat walhal>> - markaz salih kamil lilaiqtisad al'iislamii - 12/10/2002m.

76) du/ sawsan salim alshaykh - namadhij min 'iidarat al'azamat fi alquran alkarim - majalat markaz salih eabd alllah kamil lilaiqtisad al'iislamii bijamieat al'azhar aleadad aleishrun.

77) d/ shawqi 'ahmad dunya - al'akhlaq al'iislamiat fi majal altijarat wal'aswaq - 'abhath nadwa << alqiam al'akhlaqiat al'iislamiat waliaqtisad >> - bimarkaz salih kamil liliaqtisad al'iislamii - 15-16 'abril 2000m.

78) d/ shawqi 'ahmad dunya- al'azmat almaliat alealamiat alaiqtisadiat almueasirat - almajalat aleilmiat liqism

aliaqtisad -kuliat altijarat banat - jamieat alzahr bitafahina al'ashraf - aleadad althaani 2008 - 2009.

79) d/ eabd alrahim eabd alhamid alsaaeati - alnizam alnaqdiu wal'iidarat alnaqdiat fi aiqtisad 'iislamiin - majalat markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamu-yi bijamieat al'azhar aleadad altaasie waleishruna.

80) d/ eabd allah shahatat - al'azmat almaliati- almafhum wal'asbab - bahath manshur ealaa shabakat almaelumat alduwliat alantirnit - almawqie albahthia jujil.

81) d/ eisam 'abu alnasr - 'aswaq al'awraq almalia (albursatu) fi mizan alfiqh al'iislamii - dar alnashr liljamieat - altabeat al'awali 2006 mi.

82) d/ eatiat hasan afindi "almumarasat ghayr al'akhlaqiat fi al'iidarat aleamati" bahath muqadam linadwat alfasad waltanmiat - kuliyat alaiqtisad waleulum alsiyasiat bijamieat alqahirat, 1999m.

83) da/ eimad salih salam, 'iidarat al'azamat fi bursat al'awraq almaliat alearabiat walealamiat waltanmiat almutawasilati, sharikat 'abu zabi liltibaeat walnashr 'abu zabi, 2002.

84) d eumar yasin mahmud khudayrat, al'azmat alaiqtisadiat walmaliat alealamiat alraahinat 2008 wamawqif alaiqtisad al'iislamii minha, kuliyat arbid aljamieiati, jamieat albalqa' altatbiqiat - al'urdunn, 2009m.

85) du/ faris rashid albayati - altanmiat alaiqtisadiat siasiana fi alwatan alearabii - risalat dukturah - kuliyat al'iidarat walaiqtisad/al'akadimiat alearabiat almaftuhat fi aldanimark - 2008m.

86) du/ muhamad alshahaat aljundiu - mueamalat albursat fi alsharieat al'iislamiat - dar alnahdat alearabiat - tabeat 1988 mi.

87) du/ muhamad alfinish - albilad alnaamiat wal'azamat almaliat alealamiat - hawl astiratijiaat mane al'azamat wa'iidaratiha - albank al'iislamiu liltanmiat - almaehad al'iislamiu lilbuhuth waltadrib - silsilat muhadarat aleulama' alzaayirin raqm - 17 - altabeat al'awali 2000m.

88) d/ muhamad rashad alhamlawi, 'iidarat al'azamat tajarib mahaliyat waealamiatu, alqahirat, maktabat eayn shams, 1995m.
89) d/ muhamad safwat qabil - albunuk al'iislamiat waitifaqiat tahrir alkhadamat almaliat - majalat markaz salih eabd allah kamil liliaiqtisad al'iislamii bijamieat al'azhar aleadad alsaadis eashara- 'iibril 2002.
90) du/ muhamad eabd alhalim eumar – "alfakturinj" - markaz salih eabd allah kamil liliaqtisad al'iislamii - silsilat alhalaqat alniqashiat alhalqat raqm (29) 9 disambir 2003m.
91) d/ muhamad eabd alhalim eumar - altasaruf fi alduyun bayn alwaqie waltashrie al'iislamii - bahath muqadam 'iilaa silsilat almuntadi alaiqtisadii (alliqa' alkhamis) - alaitiman walmudayanat bayn alwaqie waltanzim al'iislamii - markaz salih eabd allah kamil liliaqtisad al'iislamii - 10 'uktubar 1998m.
92) d/ muhamad eabd alhalim eumar - aljawanib alshareiat aleamat lilsharikat aleamilat fi majal al'awraq almaliat - bahath muqadam 'iilaa almuntadi alaiqtisadii alliqa' althaani hwl: alsharikat aleamilat fi majal al'awraq almaliat - almuneaqad bimarkaz salih kamil lilaiqtisad al'iislamii - 8 yuliu 1997m.
93) d/ muhamad eabd alhalim eumar - alduea' liaqtisadii - alhalqat alniqashiat althaaniat walthalathin - markaz salih kamil liliaqtisad al'iislamii - 27 mars 2005m.
94) d/ muhamad eabd alhalim eumr- al'iijra'at aleamaliat al'iislamiat lieilaj alfasad alaiqtisadii- bahath muqadam linadwati "alfasad alaiqtisadii: alwaqie almueasir - aleilaj al'iislamiu" - markaz salih kamil liliaqtisad al'iislamii- 22-23 mars 2000m.
95) d/ mustafi kamal alsayid tayil - tatawur 'azmat alruhun aleaqariat bialwilayat almutahidat al'amrikiat - almajalat aleilmiat liqism alaiqtisad - kuliyat altijarat banat - jamieat alzahr bitafahina al'ashraf - aleadad althaani- 2009m.

96) d/ mueawad hasan hasanayn - aistithmarat sharikat altaamin bayn alwaqie aleamalii wal'asalib alshareiat - nadwat alsinaeat altaaminiat fi alealam al'iislamii: waqieuha wamustaqbaluha - markaz salih eabd allah kamil lilaiqtisad al'iislamii - jamieat al'azhar - 17-19 mars 2001m.
97) d/ yusuf khalifat alyusuf - hal albank aldawliu eawnan lildueafa' 'am 'adat lil'aqwia'i?- 9/6/2007 -://www. darussalam. ae-
98) d/nasir muhamad yusaf madi - muhadadat alnaqdiat fi qitae altaamin ealaa alhayaat fi alsuwq almisria " namudhaj kamiyun " nadwat alsinaeat altaaminiat fi alealam al'iislami: waqieuha wamustaqbaluha - markaz salih eabd allah kamil liliaiqtisad al'iislamii - jamieat al'azhar - 7-19 mars 2001m.
99) du/ farid alnajar, albursat walhandasat almaliatu, muasasat shabab aljamieat lilnushri, 1998- 1999m.
100) majalat altamwil waltanmiati, sunduq alnaqd alduwlii - almujalad 39 - aleadad alraabie - disambir 2002.
101) a/ muhamad alnuwri - al'azmat almaliat 'asqatat nazariat 'uluhiat alsuwq - 'iislam 'uwn layin nit - s 3.
102) muejam almaeani aljamiei, muejam earabiun " muqae, www.almaany.com.